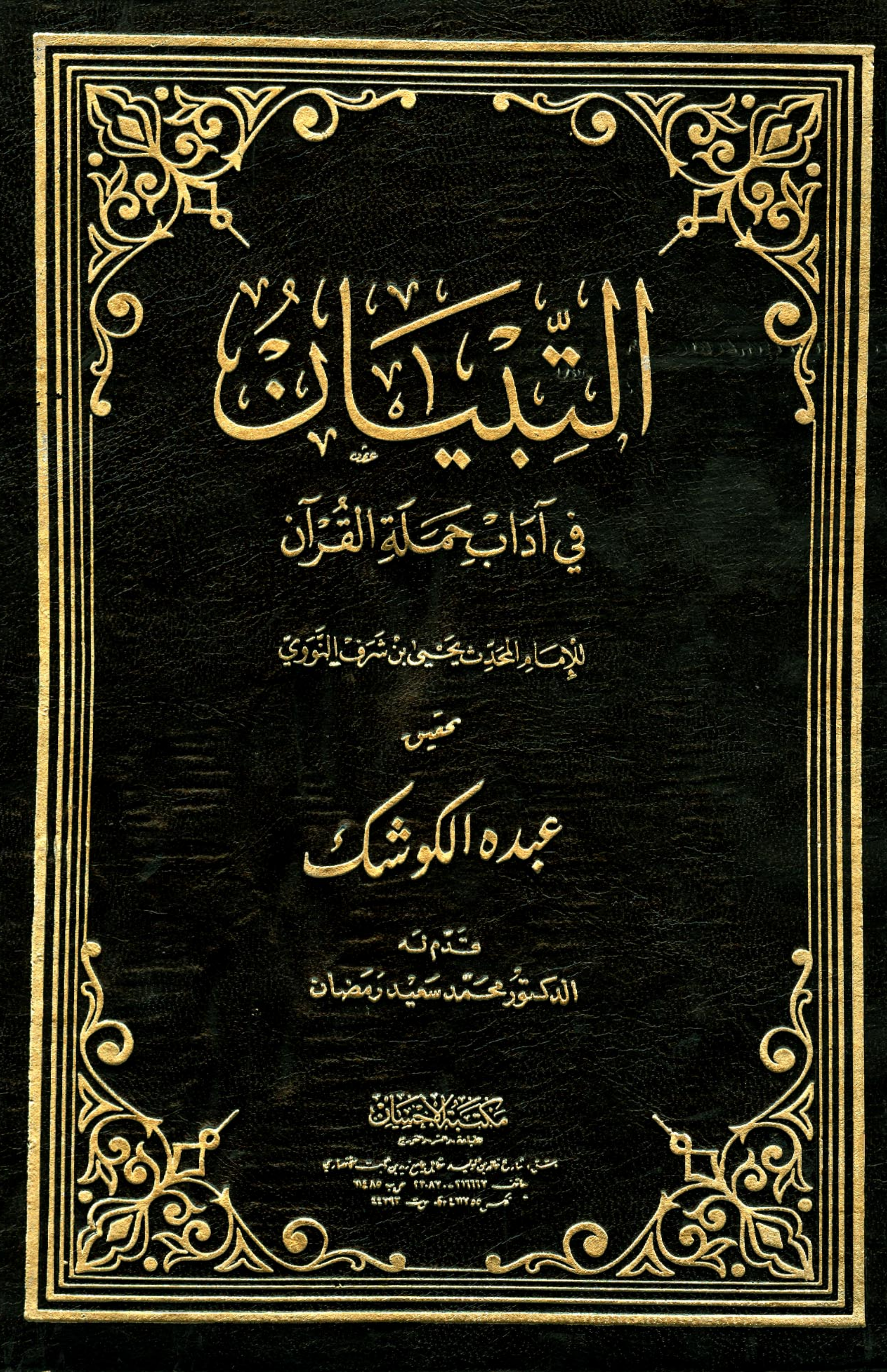

التبيان
في آداب حملة القرآن
للإمام المحدث يحيى بن شرف النووي
تحقيق
عبده الكوشك
قدم له
الدكتور محمد سعيد رمضان
مكتبة الإحسان
للطباعة والنشر والتوزيع



في آداب حملة القرآن

للإمام المحدث يحيى بن شرف النووي

تحقيق

عبده الكوشك

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين[1]:

مقدمة المؤلف

الْحَمْدُ للّهِ الكريمِ المَنَّانِ، ذِي الطَّولِ، وَالفَضْلِ[2]، والإحسَانِ، الذي هدَانَا للإيمانِ، وفضَّلَ دِينَنَا على سَائِرِ الأدْيانِ، وَمَنَّ عَلَيْنَا بإرْسَالِهِ إلِيْنَا أكْرَمَ خَلْقِهِ عَلَيْهِ، وأَفْضَلَهُمْ لَدَيْهِ، حَبِيْبَهُ وَخلِيْلَهُ، وعَبْدَهُ وَرَسُولَهُ مُحَمَّداً ﷺ، فَمَحَا بِهِ عِبادَة الأَوْثَانِ، وَأَكْرَمَهُ ﷺ بِالْقُرْآنِ، المُعْجِزَةِ المُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعاقُبِ الأَزْمَانِ، الْتِي تَحَدَّىٰ[3] بِهَا الإِنْسَ والجَانَّ[4]، وأَفْحَمَ بِهَا جَمِيع أَهْلِ الزَّيْغِ والطُّغْيَانِ، وجَعَلَهُ ربِيعَاً لِقُلُوبِ أَهْلِ البَصَائِرِ والعِرْفَانِ؛ لا يَخْلُقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِ[5] وتَغايرِ

---

(١) في (هـ) وبه ثقتي، وبه نستعين، رب تمم، وفي المطبوع بعد البسملة: قال الشيخ، الفقيه الإمام، العالم، الورع، الزاهد، الضابط، المتقن، أبو زكريا، يحيى، محيي الدين، بن شرف بن حزام النووي رحمه الله تعالىٰ.

(٢) سقطت من أصل (ظ) واستدركت على هامشها.

(٣) في المطبوع: يتحدى.

(٤) في المطبوع: زيادة بأجمعهم.

(٥) في المطبوع: التردد.

الأَحْيَانِ، ويَسَّرَهُ لِلذِّكرِ حَتَّى اسْتَظْهَرَهُ صِغَارُ الوِلْدَانِ، وضَمِنَ حِفْظَهُ مِنْ تَطَرُّقِ التَّغَيُرِ إِلَيْهِ وَالحدَثَانِ، وَهُوَ مَحْفُوظٌ بِحَمْدِ اللّهِ وَفَضْلِهِ مَا اخْتَلَفَ المَلَوان، وَوَفَّقَ لِلاعْتِنَاءِ بِعُلُومِهِ مَن اصْطَفَاهُ مِنْ أَهْلِ الحِذْقِ والإِتْقَانِ، فَجمَعُوا فِيهَا مِنْ كُلِّ فَنٍ مَا يَنْشَرِحُ لَهُ صَدْرُ أَهْلِ الإِيْقَانِ.

أَحْمَدُهُ عَلَى ذَلِكَ وَغَيْرِهِ مِنْ نِعَمِهِ التي لَا تُحْصَى، خُصُوصاً عَلَى نِعْمَةِ الإِيمَانِ، وأَسْأَلُهُ المِنَّةَ عَليَّ وعَلَىٰ جَمِيعِ[1] أَحْبَابِي وعَلَى[2] سَائِرِ المُسْلِمِينَ بِالرُّضْوَانِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شريك لَهُ، شَهَادَةً مُحَصِّلَةً لِلغُفْرَانِ، مُنْقِذَةً صَاحِبَها مِنَ النِّيْرَانِ، مُوَصِّلَةً لَهُ[3] إِلَى سُكْنَى الجِنَانِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَنَّ عَلَىٰ هَذِهِ الأُمَّـةِ ـ زَادَهَا اللَّهُ تَعَالَى شَرَفاً ـ بِالدِّينِ الْذِي ارْتَضَاهُ دِيْنِ الإِسْلَامِ، وبِإِرْسَالِهِ[4] إِلَيْهَا مُحَمَّداً خَيْرَ الأَنَامِ، عَلَيْهِ مِنْهُ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ[5] وَالبَرَكَاتِ وَالسَّلَامِ، وأَكْرَمَهَا بِكِتَابِهِ أَفْضَلِ الكَلَامِ، وَجَمَعَ فِيهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَمِيعَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَخْبَارِ الأَوَّلِين وَالآخِرِينَ وَالمَوَاعِظِ، وَالأَمْثَالِ، وَالآدَابِ، وَضُرُوبِ

---

(١) في المطبوع: سائر.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في (هـ): وإرساله، وفي المطبوع: وأرسل.

(٥) في المطبوع: الصلاة.

الأَحْكَامِ ، وَالحُجَجِ القَطْعِيَّاتِ[1] الظَّاهِرَاتِ في الدَّلَالَةِ[2] عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ، وَغيرِ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ رُسُلُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وسَلَامُهُ عَلَيْهِم الدَّامِغَاتِ لِأَهْلِ الإِلْحَادِ وَالضُّلَّالِ[4] الطَّغَامِ ، وَضَعَّفَ[5] الأَجْرَ فِي تِلَاوَتِهِ، وَأَمَرَنَا بِالإِعْتِنَاءِ بِهِ والإِعْظَامِ ، وَمُلَازَمَةِ الآدَابِ مَعَهُ، وَبَذْلِ الوُسْعِ في الإِحْتِرَامِ .

وَقَدْ صَنَّفَ فِي فَضْلِ تِلَاوَتِهِ جَمَاعَاتٌ[6] مِنَ الأَمَاثِلِ وَالأَعْلَامِ ، كُتُباً مَعْرُوفَةً عِنْدَ أُوْلِي[7] النُّهَى[8] وَالأَحْلَامِ ، لَكِنْ ضَعُفَتِ الهِمَمُ عَنْ حِفْظِهَا، بَلْ عَنْ مُطَالِعَتِهَا، فَصَارَ لَا يَنْتَفِعُ بِهَا إِلَّا أَفْرَادٌ مِنْ أُولِي[9] الأَفْهَامِ ، وَرَأَيْتُ أَهْلَ بَلْدَتِنا دِمَشْقَ - حَمَاهَا اللَّهُ تَعَالَى وَصَانَهَا وَسَائِرَ بِلَادِ الإِسْلَامِ - مُكْثِرِينَ مِنَ الإِعْتِنَاءِ بِتِلَاوَةِ القُرْآنِ العَزِيزِ، تَعَلُّماً وَتَعْلِيمَاً، وَعَرْضَاً وَدِرَاسَةً، فِي جَمَاعَةٍ[10] وَفُرَادَى مُجْتَهِدِينَ فِي ذَلِكَ بِاللَّيَالِي وَالأَيَّامِ - زَادَهُمُ اللَّهُ حِرْصَاً عَلَيْهِ وَعَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ

---

(١) في (هـ) والمطبوع: القاطعات.
(٢) في (هـ): الأدلة.
(٣) في (هـ): صلاته وسلامه عليهم.
(٤) في (هـ) والمطبوع: الضلال.
(٥) في (هـ) والمطبوع: وضاعف.
(٦) في (هـ): جماعة.
(٧) في (هـ): أهل.
(٨) في المطبوع: النهي، وهو تصحيف.
(٩) في (هـ) أولي، وفي نسخة: : ذوي.
(١٠) في (هـ): جماعات.

الطَّاعَاتِ ـ مُرِيدِينَ وَجْهَ[1] ذِي الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ ، فَدَعَانِي ذَلِكَ إِلَى جَمْعِ مُخْتَصَرٍ فِي آدَابِ حَمَلَتِهِ، وَأَوْصَافِ حَفَظَتِهِ[2] وَطَلَبَتِهِ.

فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ النَّصِيحَةَ[3] لِكِتَابِهِ، وَمِنَ النَّصِيحَةِ لَهُ: بَيَانُ آدَابِ حَمَلَتِهِ وَطُلَّابِهِ، وإِرْشَادُهُمْ إِلَيْهَا، وَتَنْبِيهُهُمْ عَلَيْهَا، وَأُوثِرُ فِيهِ الإِخْتِصَارَ، وَأُحَاذِرُ التَّطْوِيلَ والإِكْثَارَ، وأَقْتَصِرُ فِي[4] كُلِّ بَابٍ عَلى طَرَفٍ مِنْ أَطْرَافِهِ [وأرمزُ][5] مِنْ كُلِّ ضَرْبٍ مِن آدَابِهِ إِلَىٰ بَعْضِ أَصْنَافِهِ، فَلِذلِكَ أذكُرُ[6] مَا أَذْكُرُهُ بِحَذْفِ أَسَانِيدِهِ، وَإِنْ كَانَتْ أَسَانِيدُهُ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى[7]. عِنْدِي مِنَ [الحاضرة][8] العَتِيدَةِ، فَإِنَّ مَقْصُودِيَ التَّنْبِيهُ عَلَى أَصْلِ ذَلِكَ، وَالإِشَارَةُ بِمَا أَذْكُرُهُ إِلَى مَا حَذَفْتُهُ بِمَا هُنَالِكَ.

وَالسَّبَبُ فِي إِيثَارِي[9] اخْتِصَارَه، إِيثَارِي حِفْظَهُ وَكَثْرَةَ الْانتِفَاعِ بِهِ وَانْتِشَارَهُ.

---

(١) في (هـ) زيادة: الله.

(٢) في (هـ): حفاظه.

(٣) في المطبوع: وتعالىٰ النصح.

(٤) في (هـ): من.

(٥) زيادة من (هـ).

(٦) في المطبوع: أكثر، وهو تحريف.

(٧) ليست في (هـ).

(٨) من (هـ) وفي (ظ) المحاضرة.

(٩) في المطبوع: إيثار، وهو تحريف.

ثُمَ مَا وَقَعَ مِنْ غَرِيبِ الأَسْمَاءِ واللُّغَاتِ فِي الأَبْوَابِ، أُفرِدُهُ بِالشَّرْحِ وَالضَّبطِ الوَجِيزِ الْوَاضِحِ، عَلَى تَرْتِيبِ وُقُوعِهِ في بَابِهِ[1] وَيَنْدَرِجُ فِي ضِمْنِ ذَلِكَ وفي خَلَلِ[2] الأَبْوابِ جُمَلٌ مِنَ القَـوَاعِدِ، وَنَفَائِسُ مِن مُهِمَّاتِ الفَوَائِدِ، وَأُبَيِّنُ الأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ، والضَّعِيفَةَ، مُضَافَاتٍ إِلَىٰ مَنْ رَوَاهَا مِنَ الأَئِمَّة الأَثْبَاتِ، وَقَدَ أُذْهَلُ[3] عَنْ نَادِرٍ مِنْ ذَلِكَ فِي بعْضِ الحَالاَتِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ العُلَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ، جَوَّزوا العَمَلَ بِالضَّعِيفِ[4] فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ[5]، وَمَعَ هَذَا فَإِنِّي أَقْتَصِرُ عَلَى

---

(١) في (هـ): «في باب في آخر الكتاب ليكمل انتفاع صاحبه ويزول الشك عن طالبه».

(٢) في (هـ): خلال، وهما بمعنى.

(٣) في المطبوع: ذهلوا، وهو تحريف.

(٤) في (هـ) بالحديث الضعيف.

(٥) اختلف العلماء في الأخذ بالضعيف على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: أنه لا يجوز العمل به مطلقاً، وإليه ذهب القاضي أبو بكر بن العربي، وحكاه ابن سيد الناس عن يحيى بن معين.

المذهب الثاني: أنه يعمل به مطلقاً، وعزي ذلك إلى أبي داود، والإمام أحمد.

المذهب الثالث: أنه يعمل به في الفضائل العملية، والمواعظ، والقصص، ونحو ذلك مما ليس له تعلق بالعقائد والأحكام. وهذا هو المعتمد عند الأئمة المحققين.

فقد روى الميموني، عن الإمام أحمد، أنه قال: الأحاديث الرقاق يحتمل أن يتساهل فيها، حتى يجيء شيء، فيه حكم.

وروى البيهقي في المدخل، عن ابن مهدي، أنه قال: إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال، والحرام، والأحكام، شددنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في الفضائل، والثواب، والعقاب، سهلنا في الأسانيد، وتسامحنا في الرجال. ونقل ذلك أيضاً عن ابن المبارك.

وقال ابن عبد البر: أحاديث الفضائل، لا يحتاج فيها إلى ما يحتج به». شرح المنظومة =

الصَّحِيح وَلَا أَذْكُرُ الضَّعِيفَ إِلَّا في بَعْضِ الأَحْوَالِ، وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ تَوَكُّلِي وَاعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي وَاسْتِنَادِي، وَأَسْأَلُهُ سُلُوكَ سَبِيلِ الرَّشَادِ والعِصْمَةَ مِنْ أَحْوَالِ[1] الزَّيْغِ وَالعِنَادِ، وَالدَوَامَ عَلَى ذَلِكَ وَغَيْرِهِ مِنَ الخَيْرِ فِي ازدِيَادٍ، وَأَبْتَهِلُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يُوَفِّقَنِي لِمَرْضَاتِهِ، وَيَجْعَلَنِي[2] مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَّقِيهِ حَقَّ تُقَاتِهِ، وَأَنْ يَهْدِينِي لِحُسْنِ[3] النِّيَّاتِ،

= البيقونية ص (٦٣ - ٦٤) للأستاذ عبد الله سراج الدين، أمد الله في عمره -.

وأورد العلامة المرحوم عبد الحي اللكنوي في «الأجوبة الفاضلة» قول السخاوي في «القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع»:

«سمعت شيخنا ابن حجر العسقلاني مراراً يقول: شروط العمل بالحديث الضعيف ثلاثة:

الأول: متفق عليه، وهو أن يكون الضعف غير شديد، كحديث من انفرد من الكذابين، والمتهمين، ومن فحش غلطه.

والثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصل عام، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل، أصلاً.

والثالث: أن «لا يعتقد عند العمل به ثبوته، لئلا ينسب إلى النبي ﷺ، ما لم يقله.

والشرطان الأخيران، نقلا عن ابن عبد السلام، وابن دقيق العيد، والشرط الأول نقل العلائي الاتفاق عليه». انتهى من الأجوبة الفاضلة ص: (٤٣) بتحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبي غدة.

وقال النووي في الأذكار ص: (٥) بتحقيق الأستاذ عبد القادر الأرناؤوط:

«قال العلماء من المحدثين، والفقهاء وغيرهم: يجوز، ويستحب العمل، في الفضائل، والترغيب، والترهيب بالحديث الضعيف، ما لم يكن موضوعاً، وأما الأحكام، كالحلال، والحرام والبيع، والنكاح والطلاق، وغير ذلك، فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن، إلا أن يكون في احتياط، في شيء من ذلك، كما إذا ورد حديث ضعيف بكراهة بعض البيوع، أو الأنكحة، فإن المستحب أن يتنزه عنه، ولكن لا يجب».

(١) في المطبوع: أهل.

(٢) في (هـ): وأن يجعلني.

(٣) في المطبوع: بحسن، وهو تحريف.

وَيُيَسِّرَ لِي جَمِيعَ أَنْوَاعِ الخَيْرَاتِ، وَيُعِينَنِي عَلَى أَنْوَاعِ المَكرُمَاتِ، وَيُدِيمَني عَلىٰ ذَلِكَ حَتَّى المَمَاتِ، وأَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِجَمِيعِ أَحْبَابِي، وَسَائِرِ المُسْلِمِينَ وَالمُسْلِمَاتِ.

وحَسْبُنَا[1] اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ بِاللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ.

وَهَذِهِ فَهْرَسَةُ أَبْوَابِهِ[2]:

البابُ الأولُ: فِي أَطْرَافٍ مِنْ فَضِيلَةِ تِلاَوَةِ القُرآنِ وحَمَلَتِهِ.
البابُ الثاني: في تَرْجِيحِ القِرَاءَةِ وَالقَارِىءِ عَلَى غَيْرِهِمَا.
البابُ الثالثُ: فِي إِكْرَامِ أَهْلِ القُرْآنِ وَالنَهْيِ عَنْ إِيذَائِهِم[3].
البابُ الرابعُ: في آدَابِ مُعَلِّمِ القُرْآنِ وَمُتَعَلِّمِهِ.
البابُ الخامسُ: فِي آدَابِ حَامِلِ القُرْآنَ، وَثَوَابِهِ[4].
البابُ السادسُ: فِي آدَابِ القِرَاءَةِ[5] وَهُوَ مُعْظَمُ الكِتَابِ ومَقْصُودُهُ.
البابُ السابعُ: فِي آدَابِ النَّاسِ كُلِّهِم مَعَ القُرْآنِ.

---

(١) في المطبوع: وحسبي.
(٢) في المطبوع: ويشتمل هذا الكتاب على عشرة أبواب.
(٣) في المطبوع أذاهم، وهو تحريف.
(٤) ليست في (هـ).
(٥) في المطبوع: القرآن، وهو تحريف.

البابُ الثامنُ: فِي الآيَاتِ والسُّوَرِ المُسْتَحَبَّةِ فِي أَوْقَاتٍ وأحوالٍ مَخْصُوصَةٍ.

البابُ التاسعُ: فِي كِتَابةِ القُرْآنِ وَإِكْرَامِ المُصْحَفِ.

البابُ العاشرُ: فِي ضَبْطِ أَلْفَاظِ[1] الكِتَابِ.

---

(١) في المطبوع زيادة: (هذا).

الباب الاول

في اطراف من فضيلة تلاوة القرآن وحملته

قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ[1] ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُم سِرّاً وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ * لِيُوَفِّيَهُم أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فاطر: ٢٩، ٣٠]

وَرَوِيْنَا عَنْ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُم مَنْ تَعلَّم القرآنَ وَعَلَّمه»[3]، رواهُ

---

(١) في (هـ) تعالى عز وجل.

(٢) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، أمير المؤمنين، ثالث الخلفاء الراشدين، ذو النورين، أحد السابقين الأولين، والعشرة المبشرة بالجنة، مات شهيداً سنة خمس وثلاثين. وللصادق العرجون كتاب قيم سماه «عثمان بن عفان الخليفة المفترى عليه» وانظر تهذيب الكمال ٢/٩١٥.

(٣) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٧) و(٥٠٢٨) باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، وأبو داود في الصلاة (١٤٥٢) باب: ثواب قراءة القرآن، والترمذي في ثواب القرآن (٢٩٠٩) و(٢٩١٠) باب: ما جاء في تعليم القرآن، وابن ماجة في المقدمة (٢١١) باب: فضل من تعلم القرآن وعلمه، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٣٧ باب: خياركم من تعلم القرآن وعلمه، وأبو داود الطيالسي ٢/٢ برقم (١٨٨٠) منحة المعبود، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣/٣٦٧ برقم ٥٩٩٥، والإمام أحمد في «المسند» ١/٥٧، ٥٨، ٦٩، وصححه ابن حبان ١/٢٨١ برقم (١١٨) الإحسان، وهو في الجامع الصغير =

الإِمَامُ[1] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ إِبْرَاهِيمَ البُخَارِيُّ[2] في «صَحِيحِهِ» الذِي هُوَ أَصَحُّ الكُتُبِ بَعْدَ القُرْآنِ.

وعَنْ عَائِشَةَ[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وهُوَ مَاهِرٌ فِيهِ[4] مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ ويَتَتَعْتَعُ[5] فِيهِ وَهُوَ شَاقٌّ عَلَيْهِ[6] لَهُ أَجْرَانِ»**[7] رواهُ

= برقم (٤١١١) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب:

عن سعد بن أبي وقاص عند ابن ماجة في المقدمة (٢١٣) باب: فضل من تعلم القرآن وعلمه، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٣٧ باب: خياركم من تعلم القرآن وعلمه، وأبي يعلى الموصلي في مسنده ١/١٣٦ برقم (٨١٤) بتحقيق الأستاذ حسين أسد.

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عند الترمذي في ثواب القرآن (٢٩١١) باب: ما جاء في تعليم القرآن، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٣٧ باب: خياركم من تعلم القرآن وعلمه.

(١) ليست في (هـ).

(٢) هو حَبْر الإسلام، وإمام الدنيا، جبل في الحفظ، صاحب «الجامع الصحيح»، ولد في بخارى سنة أربع وتسعين ومئة، وتوفي في قرى سمرقند سنة ست وخمسين ومئتين. وللحافظ ابن حجر «فتح الباري، شرح صحيح البخاري» طبع بعناية المرحوم فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب.

وانظر تهذيب الكمال ٣/١١٦٩، وسير أعلام النبلاء ١٢/٣٩١.

(٣) هي الصديقة بنت الصديق، أم المؤمنين، أفقه نساء المسلمين وأعلمهن بالدين والأدب، لم يتزوج رسول الله ﷺ بكراً غيرها، توفيت في المدينة سنة سبع وخمسين، وقيل غير ذلك انظر تهذيب الكمال ٣/١٦٨٩، سير أعلام النبلاء ٢/١٣٥، الاعلام ٣/٢٤٠.

(٤) في (هـ) به، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة.

(٥) في المطبوع: وهو يتتعتع.

(٦) في (هـ)؛ وهو عليه شاق.

(٧) أخرجه البخاري في تفسير سورة عبس (٤٩٣٧) باب: رقم (٨٠)، ومسلم في صلاة =

البُخَارِيُّ، وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بنُ الحجَّاجِ [1] بْنِ مُسْلِمٍ النَّيْسَابُورِيُّ [2] فِي صَحِيحَيْهِمَا.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ [3]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي يَقرأُ القُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، ومَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ [4] التَّمْرَةِ لَا**

= المسافرين (٧٩٨) باب: فضل الماهر بالقرآن والذي يتتعتع فيه، والترمذي في ثواب القرآن (٢٩٠٦)باب: ما جاء في فضل قارىء القرآن، وأبو داود في الصلاة (١٤٥٤) باب: في ثواب قراءة القرآن، وابن ماجة في الأدب (٣٧٧٩) باب: ثواب القرآن، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٤٤ باب: من قرأ القرآن ويشتد عليه، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٢٤٩ برقم (١١٧٣) و(١١٧٤)، وابن الجوزي في «مشيخته» ص: ١٦٤ ـ ١٦٥، والإمام أحمد في مسنده ٦/٤٨،٩٤،٩٨، ١١٠، ١١٧، ١٩٢، ٢٣٩، ٢٦٦؛ وأبو داود الطيالسي ٢/٢ برقم (١٨٨٤) منحة المعبود، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣/٣٧٥ برقم ٦٠١٦، وصححه ابن حبان برقم (٧٥٥) الإحسان. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(١) (بن الحجاج): سقط من المطبوع.

(٢) في المطبوع: (القشيري النيسابوري)، وهو الإمام الكبير، الحافظ، المجود، الحجة، الصادق صاحب «الصحيح» الذي هو أحد الصحيحين المعول عليهما في الحديث، ولد بنيسابور سنة أربع ومئتين ومات سنة إحدى وستين ومئتين. وطبع «صحيحه» في خمس مجلدات بتحقيق المرحوم فؤاد عبد الباقي. انظر سير أعلام النبلاء ١٢/٥٥٨ الاعلام ٧/٢٢١.

(٣) هو عبد الله بن قَيس، صحابي مشهور، من الولاة الشجعان، كان أحسن الصحابة صوتاً في القراءة، وأحد الحكمين في صفين بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، مات سنة خمسين وقيل غير ذلك وانظر: تهذيب الكمال ٢/٧٢٤، سير أعلام النبلاء ٢/٣٨٠، الأعلام ٤/١١٤.

(٤) في (هـ): مثل.

رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ [1]، ومَثَلُ المُنَافِقِ [2] الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ [3] الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ» [4] رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ [5] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [6] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْفَعُ بِهَذَا الكِتَابِ [7] أَقْوَاماً وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ» [8]، رَوَاهُ مَسْلِمٌ.

---

(١) في المطبوع: طيب حلو.

(٢) في (هـ): منافق.

(٣) في (هـ): مثل.

(٤) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٠) باب: فضل القرآن على سائر الكلام، و(٥٠٥٩) باب: إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به، أو فجر به، وفي الأطعمة (٥٤٢٧) باب: ذكر الطعام، وفي التوحيد (٧٥٦٠) باب: قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩٧) باب: فضيلة حافظ القرآن، وأبو داود في الأدب (٤٨٣٠) باب): من يؤمر أن يجالس، والترمذي في الأمثال (٢٨٦٩) باب: ما جاء في مثل المؤمن القارىء، والنسائي في الإيمان ١٤٢/٨ باب: مثل الذي يقرأ القرآن من مؤمن ومنافق، وابن ماجة في المقدمة (٢١٤) باب: فضل من تعلم القرآن وعلمه.

والدارمي في فضائل القرآن ٤٤٢/٢ ـ ٤٤٣ باب: مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن، والبغوي في «شرح السنة» ٤٣١/٤ برقم (١١٧٥)، والإمام أحمد في مسنده ٣٩٧/٤، ٤٠٤، ٤٠٨، وأبو داود الطيالسي ٢/٢ برقم (١٨٨٣) منحة المعبود.

(٥) هو ثاني الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، فاروق هذه الأمة، يضرب بعدله المثل، مناقبه جمة، اغتاله أبو لؤلؤة وهو في صلاة الصبح سنة ثلاث وعشرين وانظر: تهذيب الكمال ١٠٠٦/٢، الأعلام ٤٥/٥.

(٦) في المطبوع: رضي الله تعالى عنه.

(٧) في المطبوع: الكلام.

(٨) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٨١٧) باب: فضل من يقوم بالقرآن وتعليمه، وابن ماجة في المقدمة (٢١٨) باب: فضل من تعلم القرآن وعلمه، والدارمي في فضائل =

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [1] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**اقْرَؤُوا القُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ شَفِيعاً لأَصْحَابِهِ**» [2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ ابنِ عُمَرَ [3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رجلٌ آتاهُ اللَّهُ القُرآنَ فهو يقومُ به آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ، ورجلٌ آتَاْهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ**» [4] رواه البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

= القرآن ٢/٤٤٣ باب: إن الله يرفع بهذا القرآن أقواماً ويضع آخرين، والإمام أحمد في «المسند» ١/٣٥، وعبد الرزاق في «المصنف» ١١/٤٣٩ برقم (٢٠٩٤٤)، وأبو يعلى الموصلي في المسند ١/١٨٥ برقم (٢١٠) و(٢١١).

والذي أورده المصنف رحمه الله جزء من حديث، تمامة عند مسلم: «أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان، وكان عمر يستعمله على مكة، فقال: من استعملت على أهل البوادي؟ فقال: ابن أبزى. قال: ومن ابن أبزى؟ قال: مولىً من موالينا. قال: فاستخلفت عليهم مولى؟ قال: إنه قارىء لكتاب الله عز وجل، وإنه عالم بالفرائض. قال عمر؛ أما إن نبيكم ﷺ قد قال: إن الله يرفع...».

(١) هو صدي بن عجلان، صحابي مشهور، شهد صفين مع علي، سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين، وقيل غير ذلك. وانظر: تهذيب الكمال ٢/٦٠٦، سير أعلام النبلاء ٣/٣٥٩، الأعلام ٣/٢٠٣.

(٢) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٨٠٤) باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، والبيهقي في الصلاة ٢/٣٩٥ باب: المعاهدة على قراءة القرآن.

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، الصحابي الزاهد، أحد المكثرين من الصحابة، قال جابر: لم يكن أحد منهم ألزم لطريق رسول الله ﷺ ولا أتبع من ابن عمر، مات بمكة سنة ثلاث وسبعين وانظر: تقريب التهذيب ١/٤٣٥، تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٧٩، الأعلام ٤/١٠٨.

(٤) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٥) باب: اغتباط صاحب القرآن، وفي التوحيد =

وَرَوَيْنَا[1] أَيْضاً مِنْ رِوَايَةِ عِبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ[2] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «**لاَ حَسَدَ إلاَّ في اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ في الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِيْ بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**»[3، 4].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ حَرْفاً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ[5] فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بعشرِ**

= (٧٥٢٩) باب: قول النبي ﷺ: «رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به...»، ومسلم في صلاة المسافرين (٨١٥) باب: فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، والترمذي في البر (١٩٣٧) باب: ماجاء في الحسد، وابن ماجة في الزهد (٤٢٠٩) باب: الحسد، والبغوي في شرح السنة ٤/٤٣٢ برقم (١١٧٦)، والإمام أحمد في «المسند» ٢/٩، ٣٦، والحميدي في «المسند» برقم (٦١٧)، وابن الجوزي في «مشيخته» ص: (١٣٣) وأبو يعلى الموصلي برقم (٥٤١٧)، وصححه ابن حبان ١/٢٨٧ برقم (١٢٥) و(١٢٦) الاحسان والحسد: تمنى زوال النعمة عن غيره، والغبطة مثلها من غير زوالها، والحسد حرام، والغبطة في الخير محمودة، محبوبة، انظر فتح الباري ١/١٦٦ - ١٦٧.

(١) في (هـ): ورويناه.

(٢) صحابي مشهور، من أكابر الصحابة، فضلاً وعقلاً، وقرباً من رسول الله ﷺ، أول من جهر بالقرآن بمكة، نظر إليه عمر فقال: وعاء مليء علماً، مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين. وانظر تقريب التهذيب ١/٤٥٠، الاعلام ٤/١٣٧.

(٣) في (هـ): ويعلمها الناس.

(٤) أخرجه البخاري في العلم (٧٣) باب: الاغتباط في العلم والحكمة، وفي الزكاة (١٤٠٩) باب: انفاق المال في حقه، وفي الأحكام (٧١٤١) باب أجر من قضى بالحكمة، وفي الاعتصام (٧٣١٦) باب: ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى، ومسلم في صلاة المسافرين (٨١٦) باب: فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وابن ماجة في الزهد (٤٢٠٨) باب: الحسد. وأحمد في «المسند» ١/٣٨٥، ٤٣٢، والحميدي في «المسند» برقم (٩٩)، والبغوي في «شرح السنة» ١/٢٩٩ برقم (١٣٨)، وأبو يعلى الموصلي في «المسند» برقم (٥٠٧٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/٣٦٣.

(٥) في المطبوع: كتاب الله تعالى.

أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ بَلْ[1]**: أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»**[2]. رَوَاهُ أَبُو عِيسَى، مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَىٰ التِّرمِذِيُّ[3]، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [غَرِيبٌ مِنْ هَذا الوَجْهِ][4].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ[5]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**يَقُولُ الرَّبُّ**[6] **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ القُرْآنُ وَذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي، أَعْطَيتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَلَى سَائِرِ الكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ سائِرِ**[7] **خَلْقِهِ»**[8]،

---

(١) في المطبوع: (ولكن)، وهي رواية الترمذي.

(٢) أخرجه الترمذي في ثواب القرآن (٢٩١٢) باب: ما جاء فيمن قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٢٩ باب: فضل من قرأ القرآن.

(٣) هو أحد الأئمة الحفاظ، كان يضرب به المثل في الحفظ، إمام عصره بلا مدافعة، صاحب التصانيف له «الجامع الصحيح» المعروف بسنن الترمذي مات سنة تسع وسبعين ومئتين.
انظر الاعلام ٦/٣٢٢، وترجمة الترمذي للعلامة أحمد شاكر في مقدمة «الجامع الصحيح» ١/٧٧.

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من مطبوع سنن الترمذي.

(٥) هو سعد بن مالك بن سنان، له ولأبيه صحبة، استصغر يوم أحد، ثم شهد ما بعدها، وروىٰ الكثير، ومات بالمدينة، سنة ثلاث، أو أربع، أو خمس وستين، وقيل سنة أربع وسبعين. انظر تقريب التهذيب ١/٢٨٩، الأعلام ٣/٨٧.

(٦) في المطبوع: الله.

(٧) (سائر): مثبتة في (ظ) و(هـ) وليست في رواية الترمذي.

(٨) أخرجه الترمذي في ثواب القرآن (٢٩٢٧) باب: رقم (٢٥)، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٤١ باب: فضل كلام الله علىٰ سائر الكلام. وانظر الاتحافات السنية بالأحاديث القدسية ص ٦٦ رقم (١٥٠).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[1].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[2]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ القُرْآنِ كَالْبَيْتِ الخَرِبِ**»[3]، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ[4]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[5]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**يُقَالُ - يَعْنِي لِصَاحِبِ القُرْآنِ - اقْرَأْ وارْقَ[6] وَرَتِّلْ كما كُنْتَ تُرتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرؤ[هَا]**»[7، 8]،

---

(١) في (ظ)و(هـ): حسن صحيح، وفي مطبوع سنن الترمذي: (حسن غريب).

(٢) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، حبر الأمة، وترجمان القرآن، من فقهاء الصحابة، وأحد العبادلة وابن عم النبي ﷺ، مات سنة ثمان وستين بالطائف، انظر تقريب التهذيب ١/٤٣٦، تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٧٤، الاعلام ٤/٩٥.

(٣) أخرجه الترمذي في ثواب القرآن (٢٩١٤) باب رقم (١٨)، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٢٩ باب: فضل من قرأ القرآن، وأحمد في «المسند» ١/٢٢٣، وصححه الحاكم في «المستدرك» ١/٥٥٤ وتعقبه الذهبي بقوله: قابوس لين.

(٤) صحابي جليل، أحد السابقين المكثرين، وأحد العبادلة الفقهاء، كان كثير العبادة تلاءً للقران، وكان مجاهداً يضرب بسيفين، أسلم قبل أبيه، وتوفي سنة خمس وستين بمصر، وروي غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٨١، تقريب التهذيب ١/٤٣٦، الأعلام ٤/١١١.

(٥) في المطبوع: عنه.

(٦) في (هـ): وارتق، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة.

(٧) زيادة من أبي داود، وعند الترمذي: تقرأ بها.

(٨) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤٦٤) باب: استحباب الترتيل في القراءة، والترمذي في ثواب القرآن (٢٩١٦) باب رقم (١٧)، وأحمد ٢/١٩٢، وابن حبان (١٧٩٠) موارد الظمآن، وصححه الحاكم في «المستدرك» ١/٥٥٢ - ٥٥٣، ووافقه الذهبي.

رَوَاهُ أَبُو دَاودَ [1] وَالتِّرْمذِيُّ، والنَّسَائِيُّ [2]، وقال التِّرْمِذِيُّ: **حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.**

وَعَنْ مُعَاذَ بن أَنَسٍ [3]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [4]: **«مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْبِسَ وَالداهُ [5] تَاجاً يَوْمَ القِيَامَةِ، ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنيا [لو كانت فيكم] [6] فَمَا ظَنُّكُمْ بالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا»** [7] رَوَاهُ أَبُو دَاودَ.

---

(١) هو سليمان بن الأشعث، إمام أهل الحديث في زمانه، ثقة، حافظ، مات سنة خمس وسبعين ومئتين، من مصنفاته «سنن أبي داود» طبع بتحقيق الأستاذ عزت الدعاس بخمس مجلدات وانظر: تقريب التهذيب ١/٣٢١، الأعلام ٣/١٢٢.

(٢) هو أحمد بن شعيب، أبو عبد الرحمن، النسائي، الحافظ، صاحب السنن، مات سنة ثلاث وثلاث مئة وله ثمان وثمانون سنة. انظر: تقريب التهذيب ١/١٦، الأعلام ١/١٧١.

(٣) صحابي، أنصاري، نزل مصر، وبقي إلىٰ خلافة عبد الملك انظر تقريب التهذيب ٢/٢٥٥.

(٤) في (هـ): قال: قال رسول الله ﷺ.

(٥) في المطبوع: ألبس الله والديه.

(٦) ما بين حاصرتين زيادة من أبي داود.

(٧) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤٥٣) باب: في ثواب قراءة القرآة، وأحمد في «المسند» ٣/٤٤٠، وأبو يعلىٰ الموصلي في المسند ٣/٦٥ برقم (١٤٩٣)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٦١ - ١٦٢ وقال: « - روىٰ أبو داود بعضه - رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد وهو ضعيف».

وَرَوَى الدَّارِمِي [1] بإسْنَادِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنه عَنْ النَّبيِّ ﷺ [2] قال: «اقرَؤوا القُرْآنَ فإنَّ اللَّه تَعَالَىٰ [3] لا يُعذِّبُ قَلْباً وَعَىٰ القُرْآنَ، وإنَّ هَذَا القُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللَّهِ تَعَالَىٰ [4]، فَمَنْ دَخَلَ فيه فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ القُرْآنَ فَلْيَبْشِرْ» [5].

وَعَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ الحِمَّانِي [6] قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّورِيَّ [7] عَنْ الرَّجُلِ يَغْزُوْ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَقْرَأُ القُرْآنَ؟ فَقَالَ: يَقْرَأُ القُرْآنَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وعَلَّمَهُ» [8]

---

(1) هو أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن، من حفاظ الحديث، كان عاقلاً، ثقة، فاضلاً، متقناً مات سنة خمس وخمسين ومئتين، من تصانيفه «سنن الدارمي» طبع بعناية الأستاذ محمد أحمد دهمان وانظر تقريب التهذيب ١/٤٢٩، الأعلام ٤/٩٥.

(2) قوله: (عن النبي ﷺ) ليس في (هـ).

(3) كلمة (تعالىٰ) ليست في (هـ).

(4) سقط من المطبوع.

(5) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٣١، ٤٣٣ باب: فضل من قرأ القرآن، وانظر «مجمع الزوائد» ٧/١٦٤

(6) في المطبوع (الحميدي الجمالي)، وهو تحريف شنيع.
وعبد الحميد الحماني هو: عبد الحميد بن عبد الرحمن، أبو يحيى الحماني، الكوفي، لقبه بشمين، صدوق يخطىء، رمي بالإرجاء مات سنة اثنتين ومئتين. انظر تقريب التهذيب ١/٣١١، هدي الساري ص: (٤١٦).

(7) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أمير المؤمنين في الحديث، إمام حجة، كان آية في الحفظ مات بالبصرة سنة احدىٰ وستين ومئة وله أربع وستون سنة. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٢٢، تقريب التهذيب ١/٣١١، الأعلام ٣/١٠٤.

(8) تقدم تخريجه ص: (١١) من رواية عثمان بن عفان رضي الله عنه.

الباب الثاني

في ترجيح القراءة والقارىء على غيرهما

ثَبَتَ عَن أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيّ[1]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**يَؤُمُّ القَومَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ**»[2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ[3].

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «**كَانَ القُرَّاءُ أَصْحَابَ**

---

(١) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة، الأنصاري، صحابي جليل، شهد العقبة وأحداً وما بعدها توفي بالكوفة قبل الأربعين، وقيل: بعدها. انظر تقريب التهذيب ٢/٢٧، الأعلام ٤/٢٤٠.

(٢) في (هـ): لكتاب الله عز وجل، وفي المطبوع: لكتاب الله تعالىٰ.

(٣) أخرجه مسلم في المساجد (٦٧٣) باب: من أحق بالإمامة، وأبو داود في الصلاة (٥٨٢) و(٥٨٣) و(٥٨٤) باب: من أحق بالإمامة، والترمذي في الصلاة (٢٣٥) باب: ما جاء من أحق بالإمامة، والنسائي في الإمامة (٧٨١) باب: من أحق بالإمامة، وابن ماجة في الإقامة (٩٨٠) باب: من أحق بالإمامة، والبيهقي في الصلاة ٣/٩٠ باب: اجعلوا أئمتكم خياركم، والدارقطني في سننه ١/٢٨٠ برقم (٢)، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٣٩٤ برقم (٨٣٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣٨٠٩)، وأحمد في «المسند» ٤/١١٨، ١٢١، و٥/٢٧٢ وأبو داود الطيالسي ١/١٣١ برقم (٦٢٢) منحة المعبود، وأبو عوانة في «المسند» ١/٣٥، ٣٦، وصححه ابن خزيمة برقم (١٥٠٧)، وابن حبان (٢١١٨) و(٢١٢٤) و(٢١٣٥) الاحسان

مَجْلِسِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمُشَاورتِهِ كُهُولاً كانوا أو شُبَّاناً»[1]. رَوَاهُ البُخَارِي فِي «صَحِيحِهِ».

وَسَيَأْتِي فِي البَابِ بَعْدَ هَذَا أَحَادِيثُ تَدْخُلُ فِي هَذَا البَابِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ المَذْهَبَ الصَّحِيحَ[2] المَخْتَارَ الَّذِي عَلَيْهِ مَنْ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ[3] مِنَ العَلَمَاءِ أَنَّ قِرَاءَةَ القُرْآنِ أَفضَلُ مِنَ التِّسْبِيحِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَغَيْرِهِمَا مِنَ الأَذْكَارِ، وَقَدْ تَظَاهَرَتِ الأدلةُ على ذَلِكَ[4].

---

(١) في المطبوع: كهولاً شباباً، والحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة الأعراف (٢٦٤٢) باب: خذ العفو، وأمر بالعرف، وأعرض عن الجاهلين، وفي الاعتصام (٧٢٨٦) باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ.

والذي أورده المصنف رحمه الله قطعة من حديث ابن عباس الذي قال فيه: «قدم عيينة ابن حصن بن حذيفة، فنزل على ابن أخيه، الحر بن قيس، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً. فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه.

قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه قال: هِيْ يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر حتى همَّ به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خذ العفو، وأمر بالعرف، وأعرض عن الجاهلين﴾. وإن هذا من الجاهلين. والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله.

(٢) قوله: (الصحيح) ليس في (هـ).

(٣) قوله: (عليه) ليس في (هـ).

(٤) في المطبوع زيادة: والله أعلم.

الباب الثالث

في اكرام أهل القرآن والنهي عن ايذائهم

قال الله تعالى[1]: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَىٰ الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

وقال[2] تعالى: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّه فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠].

وقال تعالىٰ: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ للمُؤْمِنِينَ﴾[3] [الحجر: ٨٨].

وقال تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ المُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْمَاً مبِيناً﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وفي الباب: حديثُ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيّ، وحَدِيثُ ابنِ عباسٍ المُتَقَدِّمَانِ في البَابِ الثَانِي.

وَعَنْ أبي مُوسَى الأشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

---

(١) في (هـ): عز وجل.

(٢) في (هـ) زيادة: لفظ الجلالة «الله».

(٣) في المطبوع: واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين.

ﷺ: «إنَّ مِنْ إجلَالِ اللهِ تعالىٰ[1] إكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ وَحَامِلِ القُرْآنِ غَيْرِ الغالِي فِيهِ، وَالجَافِي عَنْهُ، وَإكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ المقسِطِ]»[2] رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[3] وهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَمَرَنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»[4]، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ والبَزَّارُ[5] في مُسْنَدِهِ.

قَالَ الحَاكِمُ[6] أبُو عَبْدِ اللَّهِ في «عُلُومِ الحَدِيثِ»[7]: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وعَنْ جَابرٍ[8] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَجْمَعُ بَيْنَ

---

(١) كلمة (تعالىٰ) ليست في حديث أبي داود.

(٢) زيادة من رواية أبي داود.

(٣) في الأدب (٤٨٤٣) باب: في تنزيل الناس منازلهم.

(٤) أخرجه أبو داود في الأدب (٤٨٤٢) باب: في تنزيل الناس منازلهم، وأبو يعلىٰ الموصلي في «المسند» رقم (٤٨٢٦)، وأورده مسلم في مقدمة صحيحه ١/٦ بلا سند بغير صيغة الجزم. لكن مسلماً رحمه الله أورده إيراد الأصول، لا إيراد الشواهد. انظر شرح مسلم للنووي ١/١٩.

(٥) هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، أبو بكر البزار، حافظ من العلماء بالحديث، من أهل البصرة. له سندان أحدهما كبير والآخر صغير، توفي بالرملة سنة اثنتين وتسعين ومئتين. وللحافظ نور الدين الهيثمي «كشف الأستار عن زوائد البزار» طبع منه مجلدان بتحقيق العلامة المحدث حبيب الرحمن الأعظمي. انظر الأعلام ١/١٨٩.

(٦) هو أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه ولد في نيسابور سنة احدىٰ وعشرين وثلاث مئة ومات بها سنة خمس وأربع مئة. من مصنفاته «المستدرك علىٰ الصحيحين». انظر الاعلام ٦/٢٢٧.

(٧) ص: (٤٩).

(٨) هو جابر بن عبد الله، صحابي بن صحابي، مِنَ المكثرين في الروايـة عن رسول الله ﷺ، غزا تسع عشرة غزوة، مات سنة ثمان وسبعين وقيل غير ذلك. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/١٤٢، الأعلام ٢/١٠٤، سير أعلام النبلاء ٣/١٨٩.

الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَىٰ أُحُدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذاً لِلقُرْآنِ فإذا[1] أُشِيرَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ في اللَّحْدِ»[2]. رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ[3]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ قَالَ: مَنْ آذَىٰ لِي وَلِيّاً[4] فَقَدْ آذَنَنِي[5] بِالحَرْبِ»[6]، رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

وَثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ[7] عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّىٰ الصُّبحَ فهُو في

---

(١) في المطبوع فإن.

(٢) أخرجه البخاري في الجنائز (١٣٤٣) باب: الصلاة على الشهيد، و(١٣٤٥) باب: دفن الرجلين والثلاثة في قبر، و(١٣٤٦) باب: من لم ير غسل الشهداء، و(١٣٤٧) و(١٣٤٨) باب: من يقدم في اللحد، و(١٣٥٣) باب: اللحد والشق في القبر، وفي المغازي (٤٠٧٩) باب: من قتل من المسلمين يوم أحد، وأبو داود في الجنائز (٣١٣٨) باب: في الشهيد يغسل، والترمذي في الجنائز (١٠٣٦) باب: ما جاء في ترك الصلاة علىٰ الشهيد، والنسائي في الجنائز ٤/٦٢ باب: ترك الصلاة عليهم، وابن ماجة في الجنائز (١٥١٤) باب: ما جاء في الصلاة علىٰ الشهداء ودفنهم، والبغوي في «شرح السنة» برقم (١٥٠٠) والبيهقي في الجنائز ٤/١٠ باب: المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلىٰ.

(٣) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، صحابي جليل، أكثر من الرواية عن رسول الله ﷺ، قال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روىٰ الحديث في دهره، توفي سنة تسع وخمسين. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٧٠، تقريب التهذيب ٢/٤٨٤، الأعلام ٣/٣٠٨.

(٤) المراد بالولي: العالم بالله، المواظب على طاعته، المخلص في عبادته. فتح الباري ١١/٣٤٢.

(٥) في المطبوع آذنته. ولفظ البخاري: «من عادىٰ لي ولياً فقد آذنته بالحرب....».

(٦) أخرجه البخاري في الرقاق (٦٥٠٢) باب: التواضع، والبغوي في شرح السنة ٥/١٩ برقم (١٢٤٨)، وصححه ابن حبان (٣٤١) الإحسان.

(٧) هكذا في (ظ) و(هـ)، ولم أقع علىٰ الحديث في صحيح البخاري.

ذِمَّةِ اللَّهِ تَعَالَىٰ فلا يَطْلُبَنَّكُمُ اللَّهُ تعالىٰ[1] بِشَيءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ»[2].

وَعَن الإِمَامَيْنِ الجَلِيْلَيْن أَبِي حَنِيفَةَ[3] والشَّافِعِيِّ[4] رَحِمَهُمَا اللَّهُ[5] قَالَا: «إِنْ لَمْ يَكُنِ العُلَمَاءُ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ وَلِيٌّ».

---

(١) كلمة: تعالى، ليست في (هـ).

(٢) أخرجه ـ من رواية جند بن عبد الله البجلي ـ: مسلم في المساجد (٦٥٧) باب: فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة، والترمذي في الصلاة (٢٢٢) باب: ما جاء في فضل العشاء والصبح في جماعة، والبيهقي في الصلاة ١/٤٦٤ باب: من قال: هي الصبح، وأبو داود الطيالسي ١/٧٤ برقم (٣٠٥) منحة المعبود، وأبو عوانة في «المسند» ٢/١١، وأبو يعلى الموصلي في «المسند» (١٥٢٦)، وصححه ابن حبان (١٧٣٤) الإحسان.
ومن رواية أبي هريرة أخرجه: الترمذي في الفتن (٢١٦٥) باب: من صلى الصبح فهو في ذمة الله. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.
وانظر سنن ابن ماجة الحديث (٣٩٤٥) و(٣٩٤٦).

(٣) هو النعمان بن ثابت بن زُوطىٰ، الإمام البارع، والفقيه المجتهد، أحد الأئمة الأربعة، كان قوي الحجة، جواداً، كريماً، وعن الإمام الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة. ولد بالكوفة سنة ثمانين ومات ببغداد سنة خمسين ومئة. وللعلامة أبي زهرة «أبو حنيفة: حياته وعصره وآراؤه وفقهه» انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢١٦، الأعلام ٨/٣٦، وفقه أهل العراق للكوثري ص: (٥٣).

(٤) هو أبو عبد الله، محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان، الإمام المشهور، والفقيه الكبير، مجدد أمر الدين على رأس المئتين، قال الإمام أحمد: ما أحد ممن بيده محبرة أو ورق إلا وللشافعي في رقبته منه، ولد في غزة سنة خمسين ومئة ومات بمصر سنة أربع ومئتين. وللإمام محمد أبي زهرة كتاب «الشافعي». انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٤٤، الأعلام ٦/٢٦.

(٥) في المطبوع: رضي الله عنهما.

وَقَالَ الإِمَامُ، الحافِظُ، أَبو القاسمِ بنُ عساكرٍ[1]، رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعْلَمْ يَا أَخي - وَفَّقَنَا اللَّهُ وإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِه، وَجَعَلنا مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيتَّقِيهِ حَقَّ تُقَاتِهِ - أَنَّ لُحُومَ العُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ، وَعَادَةُ اللَّهِ في هَتْكِ أَسْتَارِ مُنْتَقِصِهِم[2] مَعْلُومَةٌ، وَأَنَّ مَنْ أَطْلَقَ لِسَانَهُ في العُلَماءِ بِالثَّلْبِ، بَلَاهُ[3] اللَّهُ تعالىٰ قَبْلَ مَوْتِهِ بِمَوْتِ القَلْبِ، ﴿فَلْيَحْذَرِ الذين يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيْبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيْبَهُمْ عَذَابٌ أليمٌ﴾ [النور: ٦٣].

---

(١) هو علي بن الحسن بن هبة الله، مؤرخ، حافظ، رحالة، كان محدث الديار الشامية له (تاريخ دمشق الكبير) المعروف بتاريخ ابن عساكر، في ثمانين مجلدة باشر المجمع العلمي في دمشق طباعته فأصدر منه بضع مجلدات ولد ابن عساكر في دمشق سنة تسع وتسعين وأربع مئة ومات بها سنة إحدىٰ وسبعين وخمسة مئة. انظر الأعلام ٤/٢٧٣.

(٢) في المطبوع منتقصيهم.

(٣) على هامش (ظ): ابتلاه، نسخة.

الباب الرابع

في آداب معلم القرآن ومتعلمه

هَذا البَابُ مَعَ البَابَيْنِ بَعْدَهُ، هِيَ مَقْصُـودُ الكِتَابِ، وَهُو طَوِيْلٌ مُنْتَشِرٌ وأنا[1] أشيرُ إلىٰ مَقَاصِدِهِ مُخْتَصَرَةً، فِي فُصُولٍ، لِيَسْهُلَ حِفْظُهُ وضَبْطُهُ، إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالىٰ.

فصل

أولُ ما يَنْبَغِي لِلْمُقْرِىءِ وَالْقَارِىءِ أَنْ [يَقْصِدا][2] بِذَلِكَ رِضَا[3] اللَّهِ تَعَالىٰ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالىٰ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥] أَيْ: المِلَّةُ المُسْتَقِيْمَةُ.

---

(١) في (هـ) فأنا، وفي المطبوع فإني.

(٢) من (هـ). وفي (ظ): يقصد.

(٣) في (هـ): وجه.

وَفي الصَّحِيْحَينِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ: **«إِنَّمَا الأَعْمَالُ بالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِىءٍ مَا نوَى»**[1]. وَهَذَا الحَدِيْثُ مِنْ أُصُولِ الإِسْلامِ.

وَرَوَيْنَا عَنْ ابنِ عباسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، قَالَ: «إنَّما يحفظ[2] الرَّجُلُ على قَدْرِ نِيّتِهِ».

وعن غيْرِهِ: «إنَّما يُعْطَىٰ النَّاسُ عَلَىٰ قَدْرِ نِيَّاتِهِمْ».

---

(١) أخرجه ـ من رواية عمر بن الخطاب ـ: البخاري في بدء الوحي (١) باب: كيف كان بدء الوحي إلىٰ رسول الله ﷺ، وفي الإيمان (٥٤) باب: ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة، وفي العتق (٢٥٢٩) باب: الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه، وفي مناقب الأنصار (٣٨٩٨) باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، وفي النكاح (٥٠٧٠) باب: من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوىٰ، وفي الأيمان والنذور (٦٦٨٩) باب: النية في الأيمان، وفي الحيل (٦٩٥٣) باب: في ترك الحيل وأن لكل امرىء ما نوىٰ، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧) باب: قوله ﷺ: إنما الأعمال بالنية، وأبو داود في الطلاق (٢٢٠١) باب: فيما عني به الطلاق والنيات، والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٤٧) باب: ما جاء فيمن يقاتل رياءً وللدنيا، والنسائي في الطهارة (٧٥) باب: النية في الوضوء، وفي الطلاق ٦/١٥٨ باب: الكلام إذا قصد به فيما يحتمل معناه، وفي الأيمان والنذور ٧/١٣ باب: النية في اليمين، وابن ماجة في الزهد (٤٢٢٧) باب: النية، والبيهقي في الطهارة ١/٢١٥ باب: النية في التيمم، والبغوي في «شرح السنة» ١/٥ برقم (١)، والحميدي في «المسند» برقم (٢٨)، وأحمد في «المسند» ١/٢٥، ٤٣، وأبو داود الطيالسي ٢/٢٧ برقم (١٩٩٧) منحة المعبود، وابن الجوزي في «مشيخته» ص: (١٣٥)، والنعال البغدادي في «مشيخته» ص: (١١٨)، وصححه ابن حبان (٣٨٠)، (٣٨١) الإحسان.

(٢) في المطبوع: يعطي.

وَرَوَيْنا عنِ الأُسْتَاذِ أَبي القاسم القُشَيْرِيِّ[١] رَحِمَهُ اللَّه تعَالى[٢] قَالَ: «الإخْلاصُ: إفْرَادُ الحّقِ سبحـانَهُ وتعالى[٣] في الطاعةِ بالقَصْدِ، وَهوَ: أَنْ يُرِيْدَ بِطَاعَتِهِ ٱلتَّقَرُّبَ إلىٰ اللَّهِ تَعَالىٰ، دُونَ شَيءٍ آخَرَ، مِنْ تَصَنُّعٍ لِمَخْلُوقٍ، أوِ اكْتِسَابِ مَحْمَدَةٍ عِنْدَ النَّاس، أَوْ مَحَبَّةِ مَدْحٍ[٤] مِنَ الخَلْقِ، أَوْ مَعْنَىً مِنَ المَعَاني سِوَى التَّقَرُّب إلىٰ اللَّهِ تَعَالىٰ»[٥].

قَـالَ[٦]: «وَيَصِحُّ أَنْ يُقَـالَ: الإخْلاصُ تَصْفِيَـةُ الفِعْلِ عَنْ مُـلاَحَظَةِ المَخْلوقِيْنَ»[٧] وَعَنْ حُذَيْفَةَ المَرْعَشِيِّ[٨]، رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإخْلاَصُ: استِواءُ أفْعَالِ العَبْدِ في الظَّاهِرِ والبَاطِنِ».

وَعَنْ ذِي النُّونِ[٩]، رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثَلاَثٌ مِنْ عَلاَماتِ الإخْلاَصِ:

---

(١) هو عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري القشيري، زين الإسلام، وشيخ خراسان في عصره، زهداً، وعلماً بالدين، ولد سنة ستوسبعينوثلاثمئة، ومات بنيسابور سنة خمس وستين وأربع مئة. انظر: الأعلام ٤/٥٧.

(٢) كلمة (تعالىٰ) ليست في (هـ).

(٣) قوله (سبحانه وتعالىٰ) ليس في (هـ).

(٤) في المطبوع: أو محبة أو مدح.

(٥) الرسالة القشيرية ص: (٩٥).

(٦) القائل هو القشيري.

(٧) الرسالة القشيرية ص: (٩٥).

(٨) هو حذيفة بن قتادة المرعشي كان عابداً متصوفاً متواضعاً، صحب الثوري وسمع منه، من أقواله: «ما أصيب أحد بمصيبة أعظم من قساوة القلب». انظر حلية الأولياء ٨/٢٦٧ والرسالة القشيرية ص: (٩٦).

(٩) هو ثوبان بن ابراهيم الاخميمي المصري، أحد الزهاد والعباد المشهورين من أقواله: من علامات المحب لله عز وجل متابعة حبيب الله ﷺ في أخلاقه، وأفعاله، وأوامره، =

استِواءُ المَدْحِ والذَّمِّ مِنَ العَامّةِ، ونِسْيانُ رؤية الأعمال [1] فِي الأَعْمَالِ، واقْتِضَاءُ ثَوَابِ الأَعْمَالِ فِي الآخرةِ» [2].

وعَنِ الفُضَيْلِ بنِ عياضٍ [3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [4] قالَ: «تَرْكُ العَمَلِ لِأَجْلِ النَّاسِ رياءٌ والعَمَلُ لأَجْلِ النَّاسِ شِرْكٌ، والإخْلاصُ أنْ يُعَافِيكَ اللَّهُ منْهُمَا» [5].

وَعَنْ سهلٍ التُسْتَرِيِّ [6]، رَحِمَهُ اللّه [7] قَالَ: «نَظَرَ الأَكْيَاسُ فِي تَفْسِيرِ الإِخْلَاصِ، فَلَمْ يَجِدُوا غَيْرَ هَذا: أَنْ تَكُونَ حَرَكَتُهُ وَسُكُونُهُ فِي سِرِّهِ وَعَلانيتِهِ للَّهِ تعالىٰ وحدَه، لا يُمَازِجُهُ شَيْءٌ، لَا نَفْسٌ، ولا هَوَىً، وَلا دُنْيَا».

= وسننه، توفي بالجيزة سنة خمس وأربعين ومئتين. انظر الرسالة القشيرية ص (٨)، الأعلام ٢/١٠٢.

(١) في المطبوع: العمل.

(٢) انظر الرسالة القشيرية ص: (٩٥).

(٣) هو الفضيل بن عياض بن مسعود، شيخ الحرم المكي، من أكابر العباد الصلحاء، ثقة، إمام توفي بمكة سنة سبع وثمانين ومئة، وقيل قبلها انظر تقريب التهذيب ٢/١١٣، الأعلام ٥/١٥٣ الرسالة القشيرية ص: (٩).

(٤) (عنه): ليست في (هـ).

(٥) أخرجه أبو القاسم القشيري في «الرسالة القشيرية» ص: (٩٦).

(٦) هو سهل بن عبد الله بن يونس التستري، أبو محمد، أحد أئمة الصوفية وعلمائهم مات سنة ثلاث وثمانين ومئتين. انظر الرسالة القشيرية ص: (١٤)، الأعلام ٣/١٤٣.

(٧) في (هـ): رضي الله عنه.

وعَنِ السَّرِيِّ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] قال[3]: «لا تَعْمَلْ للنَّاسِ شَيْئاً، ولا تترك لهم شيئا، وَلَا تُغَطِّ لَهُمْ شَيْئاً، ولا تَكْشِفْ لَهُمْ شَيْئاً».

وَعَنِ القُشَيْرِيِّ[4] قَالَ: «أَقَلُّ[5] الصِّدْقِ اسْتِواءُ السِّرِّ والعَلَانيةِ»[6].

وَعَنِ الحارِثِ المُحَاسِبِيِّ[7]، رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «الصَّادِقُ هُوَ الذِي لَا يُبَالِي، لو[8] خَرَجَ كلُّ[9] قَدْرٍ لَهُ فِي قُلُوبِ الخلقِ[10] مِنْ أَجْلِ صَلَاحِ[11] قَلْبِهِ، وَلَا يُحِبُّ اطِّلَاعَ النَّاسِ عَلَىٰ مَثَاقِيلِ الذَّرِّ

---

(١) في هامش (ظ) التستري نسخة. والسري هو: أبو الحسن سري بن المغلس السقطي، من كبار المتصوفة، خال الجنيد وأستاذه، توفي ببغداد سنة ثلاث وخمسين ومئتين. انظر الرسالة القشيرية ص: (١٠)، الأعلام ٣/٨٢.

(٢) في (هـ): رحمه الله.

(٣) كلمة (قال) ليست في (هـ).

(٤) في (هـ) زيادة: رضي الله عنه.

(٥) في المطبوع: أفضل. وهو تحريف.

(٦) الرسالة القشيرية ص: (٩٧).

(٧) هو الحارث بن أسد المحاسبي، من أكابر المتصوفة، كان عالماً بالأصول والمعاملات، واعظاً مبكياً، مات ببغداد سنة ثلاث وأربعين ومئتين، من مصنفاته «رسالة المستر شدين» طبعت بتحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبي غدّة. انظر الأعلام ٢/١٥٣، الرسالة القشيرية ص: (١٢).

(٨) في المطبوع: ولو.

(٩) في المطبوع: عن كل.

(١٠) في المطبوع: الخلائق.

(١١) في (هـ): إصلاح.

مِنْ حُسْنِ عَمَلِهِ، وَلاَ يَكْرَهُ اطِّلاعَ النَّاسِ عَلَى السيِّء مِنْ عَمَلِهِ، فَإِنَّ كَرَاهَتَهُ لِذَلِكَ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّهُ يُحِبُّ الزِّيَادَةَ عِنْدَهُمْ، وَلَيْسَ هٰذا مِنْ أَخْلاَقِ الصِّدِّيْقِيْنَ»[١].

وَعَنْ غَيْرِهِ: «إِذَا طَلَبْتَ اللَّه تَعَالىٰ بالصِّدْقِ، أَعْطَاكَ مِرْآةً[٢] تبْصِرُ فِيْها كُلَّ شَيِّءٍ مِنْ عَجَائِبِ الدُّنْيا والآخِرَةِ»[٣].

وَأَقاوِيْلُ السَّلَفِ فِي هٰذا كثيرةٌ، أَشَرْنا إِلىٰ هٰذِهِ الأَحْرُفِ مِنْها تَنْبِيهاً عَلىٰ المَطْلوبِ.

وقَدْ ذَكَرْتُ جُمَلاً مِنْ ذَلِكَ مَعَ شَرْحِها فِي أَوَّلِ «شَرْحِ المُهَذَّبِ»[٤]، وَضَمَمْتُ إليها مِنْ آدابِ المُعَلِّمِ[٥]، والمُتَعَلِمِ، والفقِيْهِ، والمُتَفَقِّهِ ما لاَ يَسْتَغْنِي عَنْهُ طَالِبُ علْم[٦]، واللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) أورده أبو القاسم القشيري في «الرسالة القشيرية» ص: (٩٨).

(٢) في المطبوع: أعطاك الله مرآة.

(٣) أورده القشيري في الرسالة القشيرية» ص: (٩٨) غير منسوب لأحد.

(٤) ١٦/١ المهذب: هو كتاب بالفقه مع ذكر الدليل في كل مسألة، ألفه الإمام أبو إسحاق الشيرازي، شيخ علماء عصره وقد شرحه النووي بكتابه «المجموع» الذي قاله عنه الذهبي: «إنه في غاية الحسن والجودة». لكن اخترمته المنية قبل إتمامه، فقد وصل في شرحه إلىٰ كتاب الربا. وانظر المجموع ٥٣/١.

(٥) في المطبوع: العالم.

(٦) في المطبوع: العلم.

فصل

يَنْبغِي [1] أَنْ لا يَقْصِدَ بِهِ تَوَصُّلاً إِلىٰ عَرَضٍ مِنْ أَعْرَاضِ [2] الدُّنْيا، مِنْ مَالٍ، أَوْ رِيَاسَةٍ أَوْ وَجَاهَةٍ، أَوْ ارْتِفَاعٍ علىٰ أَقْرَانِهِ، أَوْ ثَناءٍ عِنْدَ النَّاسِ، أَوْ صَرْفِ وَجُوْهِ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَوْ [3] نحوِ ذَلكَ، ولا يَشِيْنُ [4] المُقْرِئُ إِقْرَاءَهُ بِطَمَعٍ فِي رِفْقٍ يَحْصُلُ لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ، سَوَاءٌ كَانَ الرِّفْقُ مَالاً، أَوْ خِدْمَةً، وإِنْ قَلَّ، وَلو كَانَ علىٰ صُوْرَةِ الهَدِيَّةِ الَّتِي لَوْلا قِرَاءتُهُ عَلَيْهِ لَمَا أَهْدَاهَا إِلَيْهِ.

قَالَ اللَّهُ تعالى [5]: **﴿وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾** [6] [الشّورى: ٢٠].

وقال تعالى: **﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ العَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيْدُ﴾** [7] الآيةَ: [الإسراء: ١٨].

وَعَنْ أَبي هُرَيْرةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تعلَّم عِلماً مِمَّا [8] يُبْتَغى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تعالىٰ، لا يتعلَّمُهُ إلا لِيُصِيْبَ بِهِ**

---

(١) في (هـ): وينبغي. (٢) في (هـ) والمطبوع: إلىٰ غرض من أغراض الدنيا.

(٣) في (هـ): و.

(٤) في المطبوع: يشوب.

(٥) سقط لفظ الجلالة من المطبوع.

(٦) في المطبوع ذكر الآية من أولها: «من كان يريد حرث الأخرة نزد له في حرثه، ومن كان...».

(٧) قوله تعالىٰ (لمن نريد) ليس في (هـ).

(٨) سقطت من المطبوع.

عَرَضاً[1] من أعْراضِ [2] الدُّنيا، لَمْ يجدْ عَرْفَ الجنَّةِ يَوْمَ القِيامةِ»[3] رواهُ أبُو داودَ بإسْنَادٍ صَحِيْحٍ، ومِثْلُهُ أَحادِيْثُ كَثِيْرَةٌ.

وَعَنْ أنسٍ[4]، وَحُذَيْفَةَ[5]، وكعبِ بنِ مالك، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ طَلبَ العِلْمَ ليُماريَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يُكَاثِرَ بِهِ العُلَمَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وجُوهَ النّاسِ إِلَيْهِ فَلْيَتَبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» رَوَاهُ

---

(١) في (هـ) والمطبوع: غرضاً.

(٢) سقطت من المطبوع، وليست في رواية أبي داود.

(٣) أخرجه أبو داود في العلم (٣٦٦٤) باب: في طلب العلم لغير الله، وابن ماجة في المقدمة (٢٥٢) باب: الانتفاع بالعلم والعمل به، وأحمد في «المسند» ٢/٣٣٨، والخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم العمل» ص: (٦٦). وصححه الحاكم في «المستدرك» ١/٨٥) ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه البزار في العلم (١٧٨) كشف الأستار باب: من طلب العلم لغير الله وقال: «لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به سليمان ولم يتابع عليه، ورواه عنه غير واحد». وأخرجه الخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم العمل» ص (٦٥).

وأورده الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٨٣ - ١٨٤ وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، والبزار، وفيه سليمان بن زياد الواسطي، قال الطبراني والبزار: تفرد به سليمان، زاد الطبراني: ولم يتابع عليه، وقال صاحب الميزان: لا ندري من ذا».

وأنس راوي الحديث: هو أنس بن مالك بن النضر، خدم رسول الله ﷺ عشر سنين، ودعا له النبي ﷺ بالبركة في المال والولد. كناه رسول الله ﷺ أبا حمزة ببقلة كان يحبها، والذي عليه الجمهور أنه توفي سنة ثلاث وتسعين انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/١٢٧، تقريب التهذيب ١/٨٤، الأعلام ٢/٢٥.

(٥) أخرجه ابن ماجة في المقدمة (٢٥٩) باب الانتفاع بالعلم والعمل به. وذكره البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/٣٨. وأخرجه الخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم العمل» ص) (٦٤).

وحذيفة راوي الحديث: هو حذيفة بن اليمان، صحابي مشهور، من الولاة الشجعان الفاتحين، كان صاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين، توفي بالمدائن سنة ست وثلاثين. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/١٥٣، تقريب التهذيب ١/١٥٦، الأعلام ٢/١٧١.

التِّرْمِذِيُّ [1] مِنْ رِوَايةِ كعبِ بنِ مالكٍ [2]، وَقَالَ: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ [3] النَّارَ».

---

(١) أخرجه الترمذي في العلم (٢٦٥٦) باب: فيمن يطلب بعلمه الدنيا، وصححه الحاكم في «المستدرك» ١/٨٦ وسكت عنه الذهبي، وهو في الجامع الصغير للسيوطي برقم (٨٨٤٠). وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٢) صحابي، من أكابر الشعراء، أحد الثلاثة الذين خُلّفوا في تبوك، وتاب الله عليهم، شهد العقبة وأحداً إلا بدراً وتبوك، توفي بالمدينة في زمن معاوية سنة ثلاث وخمسين وقيل سنة خمسين. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٦٩، تقريب التهذيب ٢/١٣٥، الأعلام ٥/٢٢٨.

(٣) سقطت من المطبوع.

فصل

وَلْيَحْذَرْ كُلَّ الحذَرِ مَنْ قَصْدُهُ التَّكَبُّرَ[1] بِكَثْرَةِ المُشْتَغِلِيْنَ عَلَيْهِ، وَالمُخْتَلِفِيْنَ إِلَيْهِ، وَلْيَحْذَرْ مِنْ كَرَاهَتِهِ قِرَاءَةَ أَصْحَابِهِ على غَيْرِهِ مِمَّنْ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَهذِهِ مُصِيْبَةٌ يُبْتَلَىٰ بِهَا بَعْضُ المُعَلِّمِيْنَ الجَاهِلِيْنَ، وَهِيَ دَلالَةٌ بَيِّنَةٌ مِنْ صَاحِبِها عَلى سُوءِ نِيَّتِهِ، وَفَسَادِ طَوِيَّتِهِ، بَلْ هِيَ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ علىٰ عدمِ إِرَادَتِهِ بِتَعْلِيْمِهِ وَجْهَ اللَّهِ[2] الكَرِيْمِ، فَإِنهُ لَوْ أَرَادَ[3] اللّه تعالى[4] بتعليمه لما كَرِهَ ذَلك، بَلْ قَالَ لَنَفْسِهِ: أَنَا أَرَدْتُ الطَّاعَةَ بِتَعْلِيْمِهِ، وَقدْ حَصَلَتْ، وهو[5] قَصَدَ[6] بِقَرَاءَتِهِ عَلىٰ غَيْرِي زِيادَةَ عِلْمٍ، فَلا عَتْبَ عَلَيْهِ.

وَقَدْ رَوَيْنَا فِي مُسْنَدِ الإِمَامِ المُجْمَعِ عَلى حِفْظِهِ وَإِمَامَتِهِ[7]، أَبِي مُحَمَّدٍ الدَّارِميِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ[8] عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ[9]، رَضِيَ

---

(١) في (هـ) التكثير، وفي المطبوع: التكثر.

(٢) في المطبوع: وجه الله تعالىٰ.

(٣) في (هـ) زيادة: وجه.

(٤ و٥) سقطت من المطبوع.

(٦) في (هـ) قد قصد.

(٧) في (هـ)؛ وأمانته.

(٨) في المطبوع: رحمة الله عليه.

(٩) هو ابن عم رسول الله ﷺ، وزوج ابنته، من السابقين الأولين، أحد العشرة، رابع الخلفاء الراشدين، وأحد العلماء الربانيين، والشجعاء المشهورين، والزهاد المذكورين، اغتاله أشقى الآخرين عبد الرحمن بن ملجم سنة أربعين. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٣٤٤، الاعلام ٤/٢٩٥.

اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «يا حَمَلَةَ العلمِ [1] اعمَلُوا بِهِ، فَإِنَّما العَالِمُ مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ، وَوَافَقَ عِلْمُهُ عَمَلَهُ، وَسَيَكُونُ أَقْوامٌ يَحْمِلُونَ العلْمَ، لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يُخَالِفُ عَمَلُهُمْ عِلْمَهُمْ، وَتُخَالِفُ سريرَتُهم عَلانِيَتَهُمْ، يَجْلِسون حِلَقاً يُبَاهِي بَعْضُهُمْ بَعْضاً، حَتَّى أَنَّ الرَّجلَ لَيَغْضَبُ عَلَى جلِيْسِهِ أَنْ يَجْلسَ إِلىٰ غَيْرِهِ وَيَدَعَهُ، أُولئِكَ لا تَصْعَدُ أَعْمَالُهُمْ مِنْ [2] مَجَالِسِهِمِ تِلْكَ إِلىٰ اللَّهِ تَعَالَى» [3].

وقَدْ صَحَّ عَنِ الإمَامِ الشَّافِعِيّ، رَحِمَهُ اللَّهُ [4] أَنَّهُ قَالَ: «وَدِدْتُ أَنَّ هذا [5] الخَلْقَ تَعَلَّمُوا هذا العِلْمَ - يَعْنِي عِلْمَهُ وَكُتُبَهُ [6] - علىٰ [7] أَنْ لا يُنْسَبَ إِلَيَّ مِنْهُ حَرْفٌ [8].

---

(١) في المطبوع: يا حملة القرآن أو قال يا حملة العلم.

(٢) في (هـ) والمطبوع في.

(٣) أخرجه الدارمي في المقدمة ١/١٠٦ باب: التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله تعالىٰ. والخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم العمل» ص: (٢٢).

(٤) في المطبوع: رضي الله عنه.

(٥) (هذا): ليست في (هـ).

(٦) في (هـ): وكتبوه.

(٧) سقطت من المطبوع.

(٨) في (هـ): حرف واحد منه.

فصل

وَيَنْبَغِي لِلْمُعَلِّمِ أَنْ يَتخلَّقَ بِالمَحَاسِنِ التي وَرَدَ الشَّرْعُ بِها، والخِلَالِ[1] الحَمِيْدةِ، والشِّيَم المَرْضِيَّةِ الَّتِي أَرْشَدَ إِليْها[2]، مِنَ الزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيا والتَّقلُّلِ مِنْها، وَعَدَمِ المُبَالاةِ بِها وَبِأَهْلِها، وَالسَّخَاءِ وَالجُودِ وَمَكَارِمِ الأَخْلاقِ، وَطَلاَقَةِ الوَجهِ - منْ غَيْرِ خُرُوجٍ إِلىٰ حَدِّ الخَلاَعَةِ - والحِلْمِ والصَّبْرِ والتَّنَزُّهِ عَنْ دَنِيِّ الاكتسابِ[3] وَمُلازَمةِ الوَرَعِ والخُشُوعِ والسَّكِيْنَةِ وَالوَقَارِ والتَّوَاضُعِ والخُضُوعِ، واجتنابِ الضَّحِكِ، وَالإِكْثَارِ مِنَ المَزْحِ[4]، ومُلازَمَةِ الوَظَائِفِ الشَّرْعِيَّةِ، كَالتَّنْظِيْفِ[5] بِإِزَالَةِ الأَوْسَاخِ والشُّعُورِ التِي وَرَدَ الشَّرْعُ بِإِزَالتِها، كَقَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيْمِ الأَظْفَارِ[6]، وَتَسْرِيْحِ اللِّحْيَةِ، وَإِزَالَةِ الرَّوائِحِ الكَرِيْهَةِ، والمَلابِسِ[7] المَكْرُوهَةِ، وَلْيَحْذَرْ كُلَّ الحَذَرِ مِنَ الحَسَدِ وَالرِّيَاءِ والعُجْبِ وَاحْتِقَارِ غيْرِهِ وإِنْ كَانَ دُوْنَهُ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَعمِلَ الأَحَادِيْثَ الوارِدَةَ في التَسْبِيْحِ والتَّهلِيل،

---

(١) في المطبوع: والخصال.
(٢) في (هـ): أرشدنا إليها، وفي المطبوع: أرشده الله إليها.
(٣) في المطبوع: المكاسب.
(٤) في المطبوع: المزاح.
(٥) في (هـ): كالتنظف، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة.
(٦) في المطبوع: الظفر.
(٧) في (هـ): ملابس.

وَنَحْوِهِمَا مِنَ الأَذْكَارِ والدَّعَوَاتِ، وأَنْ يُرَاقبَ اللَّهَ تعالىٰ فِي سرِّهِ وَعَلانِيَتِه، وَيُحَافِظَ ، عَلىٰ ذلكَ، وَأَنْ يَكُونَ تَعْوِيْلُهُ في جَمِيْعِ أُمُورِهِ عَلىٰ اللَّهِ تعالىٰ.

فصل

وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَرْفُقَ بِمَنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَيُرَحِّبَ[1] بِهِ، وَيُحْسِنَ إِلَيْهِ، بِحَسَبِ حَالِهِما[2].

فَقَدْ رَوَيْنا عَنْ أَبِي هارونَ العَبْدِيِّ[3]، قَالَ: «كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيْدٍ الخُدْرِيَّ، رَضِيَ اللَّهُ عنه، فَيَقُولُ: مَرْحَباً بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبعٌ، وَإِنَّ رِجَالاً يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ يَتَفقَّهونَ فِي الدِّيْنِ، فإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً**». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[4]، وابنُ ماجَةَ وَغَيْرُهُما.

وَرَوَيْنَا نَحْوَهُ فِي مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ أبي الدَّرْدَاءِ[5]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) في المطبوع: وأن يرحب.

(٢) في المطبوع: حاله.

(٣) هو عمارة بن جوين.

(٤) في العلم (٢٦٥٢) و(٢٦٥٣) باب: ما جاء في الاستيصاء بمن طلب العلم، وابن ماجة في المقدمة (٢٤٧) و(٢٤٩) باب: الوصاة بطلب العلم. وهو في الجامع الصغير للسيوطي برقم (٤٧٣٣). وقال الترمذي: «قال علي بن عبد الله، قال يحيى بن سعيد: كان شعبة يضعف أبا هارون العبدي، قال يحيى بن سعيد: ما زال ابن عون يروي عن أبي هارون العبدي حتى مات».

وفي الباب: عن أبي هريرة عند ابن ماجة في المقدمة (٢٤٨) باب: الوصاة بطلب العلم. وضعف إسناده البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/٣٦.

(٥) اسمه عويمر وقيل عامر بن زيد بن قيس الأنصاري، أول مشاهده أحد، كان فقيهاً، =

فصل

وَيَنْبَغِي أَنْ يَبْذُلَ لَهُمُ النَّصِيْحَةَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدّيْنُ النَّصِيْحَةُ [قُلْنَا: لِمنْ؟ قَالَ:][1] للَّهِ وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، ولِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، ولعَامَّتِهِم»[2]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[3].

وَمِنَ النَّصِيْحَةِ للَّهِ تَعالىٰ وَلِكِتَابِهِ، إِكْرَامُ قَارِئِهِ، وطَالِبِهِ، وإِرْشَادُهُ إلىٰ مَصلَحَتِهِ، والرِّفْقُ بِهِ، وَمُسَاعَدَتُهُ علىٰ طَلبِهِ بِمَا أَمْكَنَ

= حكيماً، زاهداً، ولي قضاء دمشق في خلافة عثمان، وتوفي في دمشق سنة احدىٰ وقيل اثنتين وثلاثين، وقبره في باب الصغير من دمشق. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٢٨، تقريب التهذيب ٢/٩١، الأعلام ٥/٩٨.

(١) ما بين حاصرتين زيادة من مسلم.

(٢) في (هـ): وعامتهم.

(٣) أخرجه من حديث تميم الداري.. مسلم في الإيمان (٥٥) باب: بيان أن الدين النصيحة، وأبو داود في الأدب (٤٩٤٤) باب: في النصيحة، والنسائي في البيعة ١٥٦/٧، ١٥٧ باب: النصيحة للإمام، وأحمد في «المسند» ١٠٢/٤، ١٠٣، وأبو عوانة في «المسند» ٣٦/١ - ٣٧، والبغوي في شرح السنة ٩٣/١٣ برقم (٣٥١٤). وذكره البخاري تعليقاً بلا سند في الايمان ١٣٧/١ باب: قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة لله، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم».
وأخرجه من حديث أبي هريرة: الترمذي في البر والصلة (١٩٢٧) باب: ما جاء في النصيحة، والنسائي في البيعة ١٥٧/٧ باب: النصيحة للإمام، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وَتَأَلُّفُ[1] قَلْبِ الطَّالِبِ، وَأَنْ يَكُونَ سَمْحَاً بِتَعْلِيْمِهِ فِي رِفْقٍ، مُتَلَطِّفاً بِهِ، مُحَرِّضَاً[2] لَهُ علىٰ التَّعَلُّمِ.

وَيَنبَغِي له[3] أَنْ يُذَكِّرَهُ فَضِيْلَةَ ذَلِكَ، لِيَكُونَ سَبَباً فِي نَشَاطِهِ، وَزِيَادَةً فِي رَغْبَتِهِ، وَيُزَهِّدَهُ في الدُّنْيا، وَيَصْرِفَهُ عَنِ الرُّكُونِ إِلَيْها، والاغْتِرَارِ بها، وَيُذَكِّرَهُ أَنَّ[4] الاشْتِغَالَ بِالقُرْآنِ وَسَائِرِ العُلُوْمِ الشَّرْعِيَّةِ، هُوَ طَرِيْقُ[5] الحَازِمِيْنَ[6] وَعِبَادِ اللَّهِ العارفين[7]، وَأَنَّ ذَلِكَ رُتْبَةُ الأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وسلامُهُ عَلَيْهِمْ[8].

وَيَنْبَغِي أَنْ يَحْنُوَ[9] عَلىٰ الطَّالِبِ، وَيَعتَنِيَ بِمَصَالِحِهِ، كاعتِنَائِهِ بِمَصَالِح نَفْسِهِ ومَصَالِح وَلَدِهِ[10]، وَيُجْرِيَ المُتَعَلِّمَ مَجْرىٰ وَلَدِهِ، فِي الشَّفَقَةِ عَلَيْهِ والاهْتِمام بِمَصَالِحِهِ[11] والصَّبْرِ عَلَىٰ جَفَائِهِ، وَسُوءِ أَدَبِهِ،

---

(١) في المطبوع: وتأليف.

(٢) في هامش (ظ): ومحرضاً، نسخة.

(٣) كلمة (له) ليست في (هـ).

(٤) في المطبوع: فضيلة.

(٥) في المطبوع: وهو طريق.

(٦) في المطبوع: الحارضين العارفين.

(٧) في المطبوع: الصالحين.

(٨) في المطبوع: عليهم الصلاة والسلام.

(٩) في المطبوع: يشفق.

(١٠) في (هـ): ولده ومصالح نفسه.

(١١) قوله: (والاهتمام بمصالحه) سقط من المطبوع.

وَيُعْذِرَهُ فِي قِلَّةِ أَدَبِهِ فِي بَعْضِ الأَحْيَانِ، فإنّ الإِنْسَانَ مُعَرَّضٌ لِلنّقَائِصِ، لاَ سِيَّما إذا[1] كانَ صَغِيْرَ السِّنِّ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُحِبَّ لهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الخَيْرِ، وَأَنْ يكرَهَ لَهُ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ مِنَ النقائِصِ[2] مُطْلَقاً.

فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصّحِيْحَيْنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[3]، قَال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحْدُكُمْ حتّىٰ يُحِبَّ لأخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»[4].

وَعَنِ ابنِ عباسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَكْرَمُ النّاسِ عَليَّ جَلِيْسِي الذي يَتَخَطّىٰ النَّاسَ حَتَّى يَجْلِسَ إِليَّ، لو اسْتَطَعْتُ أَنْ لا يَقَعَ الذُّبَابُ علىٰ وَجْهِهِ لَفَعَلْتُ»[5].

وفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ الذُّبَابَ لَيَقَعُ عَلَيْهِ فَيُؤْذِيْنِي».

---

(١) في المطبوع: إن.

(٢) في (هـ): النقص.

(٣) في (هـ) زيادة: أنه.

(٤) أخرجه ـ من حديث أنس بن مالك ـ البخاري في الإيمان (١٣) باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ومسلم في الإيمان (٤٥) باب: الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، والنسائي في الإيمان ٨/١١٥ باب: علامة الإيمان، و٨/ ١٢٥ باب: علامة المؤمن، وابن ماجة في المقدمة (٦٦) باب: في الإيمان، وأبو عوانة في المسند ١/٣٣، والدارمي في الرقاق ٢/٣٠٧ باب: لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه، والبغوي في «شرح السنة» ١٣/٦٠ برقم (٣٤٧٤)، وأبو داود الطيالسي ١/٢٤ برقم (٣١) منحة المعبود، وأحمد في «المسند» ٣/١٧٦، ٢٠٦، ٢٥١، ٢٧٢، ٢٨٩ والحافظ أبو يعلىٰ الموصلي في «المسند» برقم: (٢٨٨٧، ٢٩٥٠، ٢٩٦٧، ٣٠٨١، ٣١٥١، ٣١٨٢، ٣١٨٣، ٣٢٥٧)، وصححه ابن حبان (٢٣٤) الإحسان.

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (١١٤٥) و(١١٤٦). وقال صاحب (فضل الله الصمد) ٢/٥٧٨: أخرجه ابن حبان في روضة العقلاء موقوفاً.

فَصل[1]

وَيَنْبَغِي أنْ لا يَتعَاظَمَ[2] عَلىٰ المُتعَلِّمِيْنَ، بَلْ يَلِيْنُ إليهمْ[3]، وَيَتَوَاضَعُ لَهُمْ[4].

فَقَدْ جَاءَ فِي التَّـوَاضُـعِ لآحَـادِ النَّـاسِ أَشْيـاءُ كثيـرةٌ مَعْرُوفَةٌ، فَكَيْفَ بِهؤلاء الذينَ هُمْ بِمَنْزِلَةِ أَوْلادِهِ، مَعَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الاشْتِغَالِ بِالقُرْآن مَعَ[5] مَا لَهُمْ[6] مِنْ حَقِّ الصُّحْبَةِ وَتَردُّدِهِمْ إِلَيْهِ.

فقدْ[7] جاءَ عَنِ النَّبيِّ[8] ﷺ: **«لِيْنُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَ وَلِمَنْ تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ»**[9].

وَعَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ[10] رَحِمَهُ اللَّهُ تَعالىٰ[11]، قَالَ: «يَنْبَغِي لِلعَالِمِ أَنْ يَضَعَ التُّرَابَ عَلىٰ رأْسِهِ تَوَاضُعَاً لِلَّهِ عزَّ وجلَّ».

---

(١) كلمة (فَصْلٌ) ليست في (هـ).

(٢) في (هـ) يتعظم.

(٣) في (هـ) لهم.

(٤) في (هـ): معهم.

(٥) في المطبوع: ومع.

(٦) في (هـ) زيادة: عليه.

(٧) في (هـ): وقد.

(٨) في المطبوع زيادة: أنه قال.

(٩) عزاه صاحب كنز العمال إلى الديلمي، عن أبي هريرة، وهو شطر من حديث، تمامة: «اطلبوا العلم، واطلبوا للعلم السكينة والحلم، ولينوا لمن تعلمونه، ولمن تعلمتم منه، ولا تكونوا من جبابرة العلماء، ينقلب جهلكم عليكم» كنز العمال ١٠/ ٢٣٩ رقم (٢٩٢٦٧) وروي بمعناه موقوفاً على عمر رضي الله عنه انظر إحياء علوم الدين ١/ ٧٥.

(١٠) هو الإمام التابعيّ، أبو بكر، أيوب بن أبي تميمة، كان ثقة، ثبتاً، حجة، جامعاً كثير العلم، قال الحسن البصري: أيوب سيد شباب أهل البصرة، توفي سنة احدىٰ وثلاثين ومئة انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٣١، تقريب التهذيب ١/ ٨٩، الأعلام ٢/ ٣٨.

(١١) كلمة (تعالى) ليست في (هـ).

فصل

وَيَنْبَغِي أَنْ يُؤَدِّبَ المُتَعَلِّمَ - علىٰ التَّدْرِيْجِ - بِالآدَابِ السَّنِيَّةِ، وَالشِّيَمِ المَرْضِيَّةِ، وَرِياضَةِ نَفْسِهِ بالدَّقَائِقِ الخَفِيَّةِ، وَيُعَوِّدَهُ الصِّيَانَةَ فِي جَمِيْعِ أُمُورِهِ الباطِنَةِ والجَلِيَّةِ، وَيُحَرِّضَهُ بِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ المُتَكَرِّراتِ عَلىٰ الإِخْلَاصِ وَالصِّدْقِ، وَحُسْنِ النِّيَّاتِ، وَمُرَاقَبَةِ اللَّهِ تَعَالىٰ فِي جَمِيْعِ اللَّحَظَاتِ، وَيُعَرِّفَهُ أَنَّ بِذَلِكَ[1] تَنْفَتِحُ عَلَيْهِ أَبْوابُ[2] المَعَارِفِ، وَيَنْشَرِحُ صَدْرُهُ، وَيَتَفَجَّرُ مِنْ قَلْبِهِ يَنَابِيْعُ الحِكَمِ وَاللَّطَائِفِ، وَيُبَارِكُ اللَّهُ[3] لَهُ فِي عِلْمِهِ وَحَالِهِ، وَيُوفقُ[4] فِي أَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ.

---

(١) في المطبوع: لذلك.

(٢) في المطبوع: أنوار.

(٣) لفظ الجلالة (الله) ليس في (هـ).

(٤) في هامش (ظ): ويرفق، نسخة.

فصل

تَعْلِيْمُ المُتَعَلِّمِيْنَ فَرْضُ كِفَايَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَنْ يَصْلُحُ لَهُ[1] إِلَّا واحدٌ تَعَيَّنَ عَلَيهِ[2] ، وَإِنْ كَانَ هُنَاكَ جَمَاعَةٌ يَحْصُلُ التَّعْلِيْمُ بِبَعْضِهِمْ، وامتَنَعُوا[3] كُلُّهُمْ أَثِمُوا، وإِنْ قَامَ[4] بِهِ بَعْضُهِم سَقَطَ الحَرَجُ عَن البَاقِيْنَ، وَإِنْ[5] طُلِبَ مِنْ أحدِهِمْ ، فامتنعَ[6] ، فَأَظْهَرُ الوَجْهَيْنِ أَنَّه لا يَأْثَمُ، لكِنَّه[7] يكْرَه لهُ ذلك، إِذا[8] لَمْ يكُنْ لهُ[9] عذرٌ.

(١ و٢) سقط من المطبوع.

(٣) في (هـ): فإن امتنعوا.

(٤) في (هـ): وإن كان قام.

(٥) في (هـ): فإن.

(٦) في (هـ): وامتنع.

(٧) في المطبوع: لكن.

(٨) في المطبوع: إن.

(٩) سقط من المطبوع.

فصل

يُسْتَحَبُّ لِلْمُعَلِّمِ أَنْ يَكُوْن حَرِيصَاً عَلىٰ تَعْلِيْمِهِمْ، مُؤْثِرَاً لِذلكَ[1] عَلىٰ مَصَالِحِ نَفْسِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ التي لَيْسَتْ بِضَرُورِيَّةٍ، وَأَنْ يُفَرِّغَ قَلْبَهُ فِي حَالِ جُلُوْسِهِ لإِقْرَائِهِمْ مِنَ الأَسْبَابِ الشَّاغِلَةِ كُلِّها، وَهِيَ كَثِيْرَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَأَنْ يَكُونَ حَرِيْصَاً عَلىٰ تَفْهِيْمِهِم[2] وَأَنْ يُعْطِيَ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا يَلِيْقُ بِهِ، فَلَا يُكْثِرُ عَلىٰ مَنْ لا يَحْتَمِلُ الإِكْثَارَ، ولا يُقَصِّرُ لِمَنْ يَحْتَمِلُ الزِّيَادَةَ، وَيَأْمُرُهُمْ[3] بِإِعَادَةِ مَحْفُوظَاتِهِمْ، وَيُثْنِي عَلىٰ مَنْ ظَهَرَتْ نَجابَتُهُ مَا لَمْ يَخْشَ عَلَيْهِ فِتْنَةً بِإِعْجَابٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَمَنْ قَصَّرَ عَنَّفَهُ تَعْنِيْفَاً لَطِيْفَاً مَا لَمْ يُخْشَ تَنْفِيْرُهُ[4]، وَلا يَحْسُدُ أَحَدَاً مِنْهم لِبَرَاعَةٍ تَظْهَرُ مِنْهُ، وَلا يَسْتَكْثِرُ فِيْهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ تعالىٰ[5] بِهِ عليْهِ، فَإِنَّ الْحَسَدَ للأَجَانِبِ حَرَامٌ شَدِيْدُ التَّحْرِيْمِ، فَكَيفَ لِلْمُتَعَلِّمِ الذي هُوَ بِمَنْزِلَةِ الوَلَدِ، وَيَعُودُ مِنْ فَضِيْلَتِهِ إِلىٰ مُعَلِّمِهِ فِي الآخِرةِ الثَّوَابُ الْجَزِيْلُ، وَفِي الدُّنْيَا الثَّنَاءُ الجَمِيْلُ[6].

---

(١) في المطبوع: ذلك.

(٢) في (هـ): تفهيهم.

(٣) في (هـ) والمطبوع: ويأخذهم.

(٤) في المطبوع: عليه تنفيره.

(٥) سقط من المطبوع.

(٦) في المطبوع زيادة: والله الموفق.

فصل

وَيُقَدِّمُ فِي تَعْلِيمِهِم إِذا ازْدَحَمُوا الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، فَإِنْ رَضِي الأَوَّلُ بِتَقْدِيْمِ غَيْرِهِ قَدَّمهُ.

وَيَنْبَغي أَنْ يُظْهِرَ لَهُمُ البِشْرَ وَطَلاقَةَ الوَجْهِ، وَيَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُم، وَيَسْأَلَ عَمَّنْ غَابَ مِنْهُمْ.

فصل

قالَ العُلَمَاءُ:[1] «وَلاَ[2] يَمْتَنِعُ مِنْ تَعْلِيْمِ أَحَدٍ لِكَوْنِهِ غَيْرَ صَحِيْحِ النِّيَّةِ»،

فَقَدْ قَالَ سُفْيَانُ، وَغَيْرُهُ: «طَلَبُهُمْ لِلْعِلْمِ نِيَّةٌ».

وقَالُوا: «طَلَبْنَا العِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَأَبى[3] أَنْ يَكُونَ إِلَّا لِلَّهِ». مَعْنَاهُ: كانَتْ عاقِبَتُهُ[4] أَنْ صارَ لِلَّهِ تَعالَىٰ.

---

(١) في المطبوع زيادة: رضي الله عنهم.

(٢) في (هـ): لا.

(٣) في (هـ): فأبىٰ العلم، نسخة.

(٤) في المطبوع: غايته.

ويصُونُ[1] يَدَيْهِ فِي حَالِ الإقْرَاءِ عَنِ العَبَثِ[2] وَعَيْنَيْهِ عَنْ تَفْرِيْقِ نَظَرِهِمَا مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَيَقْعُدُ عَلَىٰ طَهَارَةٍ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، وَيَجْلِسُ بِوَقَارٍ، وَتكونُ ثِيَابُهُ بِيْضاً نَظِيْفَةً.

وَإذا وَصَلَ إِلىٰ مَوْضِعِ جُلُوسِهِ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الجُلُوسِ، سواءٌ كَانَ المَوْضِعُ مَسْجِداً أَوْ غَيْرَهُ، فإِنْ كَانَ مَسْجِداً فهو[3] آكَد فَإِنَّهُ يُكْرَهُ الجُلُوسُ فِيْهِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ[4] وَيَجْلِسُ مُتَرَبِّعاً إِنْ شَاءَ أَوْ غَيْرَ مُتَرَبِّعٍ.

وَرَوَى[5] أَبُو بَكْرِ بنُ أبي دَاودَ السِّجِسْتَانِيُّ[6] بِإِسْنَادِهِ أَنَّ[7] عَبْدَ اللَّهِ بنَ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ يُقْرِئُ النَّاسَ فِي المَسْجِدِ جَاثِياً على رُكْبَتَيْهِ.

---

(١) في المطبوع: ومن آدابه المتأكدة، وما يعتنىٰ به أن يصون...

(٢) في (هـ): اللعب.

(٣) في (هـ) والمطبوع: كان.

(٤) في المطبوع زيادة: ركعتين.

(٥) في المطبوع: روىٰ.

(٦) هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث، الأزدي، السجستاني، من كبار حفاظ الحديث، كان إمام أهل العراق، ولد بسجستان سنة ثلاثين ومئتين وتوفي ببغداد سنة ست عشرة وثلاث مئة له كتاب «المصاحف» طبع بتحقيق المستشرق آثر جفري عام ١٣٥٥هـ.
وقال محقق التبيان ـ طبعة دار النفائس ـ في ترجمة أبي بكر بن أبي داود السجستاني: هو محمد بن عزيز السجستاني وهذا غلط.

(٧) في المطبوع: عن.

فصل

وَمِنْ آدابِهِ المُتأَكِّدَةِ وَمَا يُعْتَنىٰ بهِ[1] أَنْ لا يُذِلَّ الْعِلْمَ، فَيَذْهَبَ إلىٰ مَكَانٍ يُنْسَبُ إلىَ مَنْ يَتعَلَّمُ مِنْهُ لِيَتعَلَّمَ مِنْهُ فِيْهِ وَإِنْ كَانَ المُتعَلِّمُ خَلِيْفَةً فَمَنْ دُونَهُ، بَلْ يَصُونُ الْعِلْمَ عَنْ ذٰلِكَ، كَمَا صَانَهُ عَنْهُ السَّلَفُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وحِكَايَاتُهُمْ فِي هذا كَثِيْرَةٌ مَشْهُورَةٌ.

فصل

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَجْلِسُهُ وَاسِعاً لِيَتَمَكَّنَ جُلَسَاؤُهُ فِيْهِ.

فَفِي الحَدِيْثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**خَيْرُ المَجَالِسِ أَوْسَعُها**».

رَوَاهُ أبو داودَ في سُنَنِهِ، في أَوَائِلِ كتابِ الأدب[2] بإسْنَادٍ صَحِيْحٍ، مِنْ رِوَايَةِ أَبي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) في (هـ) والمطبوع: بحفظه.

(٢) في المطبوع: الآداب.

(٣) أخرجه أبو داود في الأدب (٤٨٢٠) باب: في سعة المجلس، وأحمد ٣/١٨، ٦٩، والبخاري: في الأدب المفرد برقم (١١٣٦) وصححه الحاكم في «المستدرك» ٤/٢٦٩ وسكت عنه الذهبي، وهو في الجامع الصغير للسيوطي برقم (٤٠٢٩) وفي الباب: عن أنس بن مالك عند البزار ٢/٤٢٣ برقم (٢٠١٣) كشف الأستار، وصححه الحاكم=

فصل

في آداب المتعلم

جَمِيْعُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ آدَابِ المُعَلِّمِ فِي نَفْسِهِ آدابٌ لِلْمُتَعَلِّمِ .

وَمِنْ آدَابه : أَنْ يَجْتَنِبَ الأَسْبَابَ الشَّاغِلَةَ عَنِ التَّحْصِيْلِ ، إلا سَبَباً لا بُدَّ مِنْهُ للحَاجَةِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُطَهِّرَ قَلْبَهُ مِنَ الأَدْنَاسِ ، لِيَصْلُحَ لِقَبُولِ القُرْآنِ وحِفْظِهِ واستِثْمَارِهِ.

فَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّه، ﷺ، أَنهُ قَالَ: **«أَلا إِنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إذا صَلُحَتْ صَلُحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلا وَهِيَ القَلْبُ»**[1].

= ٤/ ٢٦٩ ووافقه الذهبي، وذكره الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٥٩وقال: «رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه مصعب بن ثابت، وثقة ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال البزار ثقات». وأورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية ٣/ ٣٣ برقم (٢٨٠٦) وعزاه إلىٰ الحارث، ونقل المحدث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي قول البوصيري: «رواه الحارث والبزار بإسناد حسن».

(١) أخرجه ـ من حديث النعمان بن بشير ـ البخاري في الإيمان (٥٢) باب: فضل من استبرأ لدينه، وفي البيوع (٢٠٥١) باب: الحلال بين والحرام بين، وبينهما مشتبهات، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩) باب: الحلال وترك الشبهات، وابن ماجة في الفتن (٣٩٨٤) باب: الوقوف عند الشبهات، والدارمي في البيوع ٢/ ٢٤٥ باب: في الحلال بين والحرام بين، والبيهقي في البيوع ٥/ ٢٦٤ باب: طلب الحلال، واجتناب الشبهات، والبغوي في «شرح السنة» ٨/ ١٢ ـ ١٣ برقم (٢٠٣١)، والحميدي في «المسند» ٢/ ٤٠٩ برقم ٢/٩١٩، وأحمد في «المسند» ٤/ ٢٧٠، ٢٧٤، وصححه ابن حبان (٧١٠) الاحسان بتحقيق الاستاذ حسين أسد.

وَلَقَدْ[1] أَحْسَنَ القَائِلُ[2]: يُطَيِّبُ القَلْبُ للعِلْمِ كَمَا تُطَيَّبُ الأَرْضُ للزرَاعةِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَوَاضَعَ لِمُعَلّمِهِ وَيَتَأَدَّبَ مَعَهُ، وَإِنْ كانَ أَصْغَرَ مِنْهُ سِنّاً، وَأَقلَّ شُهْرةً وَنَسَباً وَصَلاحاً وَغَيْرَ ذلك.

ويَتَوَاضَعَ للمعلمِ[3] فَبِتَوَاضُعِهِ[4] للعِلْمِ[5] يُدْرِكُهُ.

وقد قالوا[6]:

العلمُ حربٌ للفتى[7] المُتَعَالي ... كالسَّيْلِ حَرْبٌ[8] للمَكَانِ العَالي

وَيَنْبَغِي أَنْ يَنْقَادَ لِمُعَلِّمِهِ، وَيُشَاوِرَهُ فِي أُمُورِهِ، وَيَقْبَلَ قَوْلَهُ كالمَرِيْضِ العَاقِلِ[9] يَقْبَلُ قَوْلَ الطَّبِيْبِ النَّاصِحِ الحاذِقِ، وَهٰذا أَوْلىٰ.

---

(١) في (هـ) والمطبوع: وقد.
(٢) في المطبوع: القائل بقوله.
(٣) في (هـ) والمطبوع: للعلم.
(٤) في (هـ): فبتوضعه.
(٥) كلمة (للعلم) ليست في (هـ).
(٦) في المطبوع: قالوا نظماً.
(٧ و٨) سقط من (هـ). والبيت أورده دون نسبة الغزالي في «إحياء علوم الدين» ١/٥٠.
(٩) في (هـ) الغافل.

فصل

ولا يَتَعَلَّمُ إلاّ مِمَّنْ كَمُلَتْ[1] أَهْلِيَّتُهُ، وَظَهَرَتْ دِيَانَتُهُ، وتَحَقَّقَتْ مَعْرِفَتُهُ، واشْتَهَرَتْ صِيَانَتُهُ.

فَقَدْ قَالَ مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ[2] ، ومالِكُ بنُ أَنسٍ[3] ، وغَيْرُهُما مِنَ السَّلَفِ: «هذا العِلْمُ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ».

وَعَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ مُعَلِّمَهُ بِعَيْنِ الاحْتِرَام، وَيَعْتَقِدَ كَمَالَ أَهْلِيَّتِهِ، وَرُجْحَانَهُ عَلىٰ طَبَقَتِهِ، فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلىٰ انْتِفَاعِهِ بِهِ.

وَكَانَ بَعْضُ المُتَقَدِّمِيْنَ إِذا ذَهَبَ إِلىٰ مُعَلِّمِهِ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ: اللهُمَّ استُرْ عَيْبَ مُعَلِّمِي عَنِّي، ولا تُذْهِبْ بَرَكَةَ عِلْمِهِ مِنِّي.

وَقَالَ الرّبيعُ[4] صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ، رَحِمَهُمَا اللَّهُ: «ما اجْتَرَأْتُ

---

(١) في المطبوع: تكملت.

(٢) تابعي جليل، ثبت، عابد، كبير القدر، اشتهر بالورع وتفسير الرؤيا ولد بالبصرة سنة ثلاث وثلاثين وتوفي بها سنة عشر ومئة، انظر تقريب التهذيب ٢/١٦٩، الأعلام ٦/١٥٤..

(٣) هو الإمام الكبير، إمام دار الهجرة، رأس المتقين، وكبير المثبتين، كان صلباً في دينه، بعيداً عن الأمراء، ولد بالمدينة سنة ثلاث وتسعين وتوفي بها سنة تسع وسبعين ومئة. له كتاب «الموطأ» طبع بتحقيق المرحوم محمد فؤاد عبد الباقي. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٧٥، تقريب التهذيب ٢/٢٢٣، الأعلام ٥/٢٥٧ ـ سير أعلام النبلاء ٨/١٤٣.

وقد قال الأستاذ محقق التبيان ـ طبعة دار النفائس ـ نقلاً عن محقق «الموطأ» عرموش، مترجماً للإمام مالك: «من كبار التابعين، وأحد الذين حملوا الخليفة عثمان إلىٰ قبره.

وهذا غلط بَيِّنٌ، فالإمام مالك من تابعي التابعين. وقد وهم السيد محقق التبيان في نقله عن محقق «الموطأ» عرموش.

(٤) هو الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، أكثر أصحاب الشافعي رواية =

أَنْ أَشْرَبَ المَاءَ وَالشّافِعِيُّ يَنْظُر إليَّ، هَيْبَةً لَهُ».

وَرَوَيْنا عَنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِيْنَ، عَلِيِّ بنِ أبي طَالِبٍ رضِيَ اللَّهُ عنهُ، قَالَ: «منْ حَقِّ العالِمِ[1] عَلَيْكَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلىٰ النَّاسِ عَامَّةً وَتَخُصَّهُ دُوْنَهُمْ بالتَّحِيَّةِ[2]، وَأَنْ تَجْلِسَ أَمَامَهُ، ولا تُشيْرَنَّ عِنْدَهُ بِيَدِكَ، ولا تَغْمِزَنَّ بِعَيْنِكَ، ولا تَقُولَنَّ فلانٌ قَالَ خِلافاً لِقَوْلِهِ[3] ولا تَغْتَابَنَّ عِنْدهُ أَحداً، ولا تُسَارِرْ[4] فِي مَجْلِسِهِ، وَلَا تَأْخُذْ بِثَوْبِهِ[5] وَلا تُلِحَّ عَلَيْهِ إِذا كَسِلَ، وَلا تُعْرِضْ - أَيْ تَشْبعْ - مِنْ طُولِ صُحْبَتِهِ»[6].

وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَأَدَّبَ بِهذِهِ الخِصَالِ التي أَرْشَدَ إِلَيْهَا عليُّ بنُ أبي طالب رضي اللَّهُ عنهُ[7]، وأَنْ يَرُدَّ غَيْبَةَ شَيْخِهِ إِنْ قَدَرَ، فَإِنْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ ردُّها فَارَقَ ذلِكَ المَجْلِسَ.

= عنه، وهو راوية كتبه، قال البويطي: الربيع أثبت في الشافعي مني، توفي سنة سبعين ومئتين.

انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/١٨٨، الأعلام ٣/١٤.

(١) في المطبوع: المعلم.
(٢) في المطبوع: بتحية.
(٣) في (هـ): قال فلان خلاف لقوله، وفي المطبوع: قال فلان خلاف ما تقول.
(٤) في (هـ): تسار، وفي المطبوع: تشاور جليسك.
(٥) في المطبوع زيادة: إذا قام.
(٦) انظر إحياء علوم الدين ١/٥١.
(٧) في المطبوع: كرم الله وجهه.

فصل

وَيَدْخُلُ علىٰ شَيْخِهِ[1] كامِلَ الخِصَالِ[2] مُتَنَظِّفاً[3] بِمَا ذَكَرْنَاهُ فِي المُعَلِّمِ، مُتَطَهِّراً مُسْتَعْمِلاً للسِّوَاكِ، فَارِغَ القَلْبِ مِنَ الأُمُورِ الشَّاغِلَةِ، وَأَنْ لا يَدْخُلَ بِغَيْرِ اسْتِئْذَانٍ، إذا كَانَ الشَّيْخُ فِي مَكَانٍ يحْتَاجُ فِيْهِ إِلىٰ اسْتِئْذانٍ، وَأَنْ يُسَلِّمَ على الحاضِرِينَ إذا دَخلَ، وَيَخُصَّه[4]، وَأَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِم إذا انصَرَفَ كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيْثِ:

«فليْسَتِ الأُولىٰ بأَحَقَّ[5] مِنَ الثَّانِيَةِ»[6].

ولا يَتَخَطَّىٰ رِقَابَ النَّاسِ، بَلْ يَجْلِسُ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ المَجْلِسُ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ الشَّيْخُ فِي التَّقَدُّمِ، أَوْ يَعْلَمَ مِنْ حَالِهِم إيْثَارَ ذلكَ، ولا يُقيمُ أَحَداً مِنْ مَوْضِعِهِ، فإِنْ آثَرهُ غَيْرُهُ لَمْ يَقْبلِ اقْتِدَاءً بابن عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إلا أَنْ يَكُونَ في تَقَدُّمِهِ مَصْلَحَةٌ للحاضِرِينَ، أَوْ أَمرهُ الشَّيْخُ بِذَلكَ، وَلا يَجْلسُ فِي وَسَطِ الحَلْقَةِ إلّا لِضَرُورَةٍ، ولا يَجْلِسُ بَيْنَ صَاحِبَيْنِ بِغَيْرِ إذْنِهِمَا. فَإِنْ[7] فَسَحَا له قَعَدَ وَضَمَّ نَفْسَهُ.

---

(١) في (هـ): الشيخ.

(٢) في (هـ): الحال.

(٣) في المطبوع: مُتَّصِفاً.

(٤) في المطبوع زيادة: دونهم بالتحية.

(٥) في (هـ) والمطبوع: أحق.

(٦) أخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ أبو داود في الأدب (٥٢٠٨) باب: في السلام إذا قام من المجلس، والترمذي في الاستئذان (٢٧٠٧) باب: ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود، والبغوي في «شرح السنة» ١٢/٢٩٣ برقم (٣٣٢٨) وصححه ابن حبان برقم (١٩٣١. ١٩٣٢، ١٩٣٣) موارد ولفظ أبي داود: «إذا انتهىٰ أحدكم إلىٰ المجلس فليسلم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم، فليست الأولىٰ بأحق من الآخرة». وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٧) في (هـ) والمطبوع: وإن.

فصل

وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَأَدَّبَ أيضاً[١] مع رُفْقَتِهِ وحاضِري مَجْلِسِ الشَّيْخِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ تَأَدُّبٌ مَعَ الشَّيْخ، وَصِيَانَةٌ لِمَجْلِسِهِ، وَيَقْعُدُ بَيْنَ يَدَيِ الشيخِ قِعْدَةَ المُتَعَلِّمِيْنَ، لا قِعْدَةَ المُعَلِّمِينَ، وَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ رَفْعاً بَلِيْغاً مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَلا يَضْحَكُ، ولا يُكْثِرُ الكَلامَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَلا يَعْبَثُ بِيَدِهِ ولَا غَيْرِها[٢]، ولا يَلْتَفِتُ يَمِيناً ولا شِمَالاً مِنْ غَيْرِحَاجَة، بَلْ يَكُونُ مُتَوَجِّهاً للشَّيْخِ[٣] مُصْغِيَاً إلىٰ كَلَامِه.

فصل

وَمِمَّا يَتَأَكَّدُ الاعْتِنَاءُ بِهِ أَنْ لا يَقْرَأَ علىٰ الشَّيْخِ فِي حَالِ شُغْلِ قَلْبِ الشَّيْخِ، وَمَلَلِهِ واستِنْفَاره[٤] وَغَمِّهِ، وَفَرَحِهِ وجوعه[٥]، وعَطَشِهِ، ونعاسِهِ، وقَلَقِهِ، ونحوِ ذلك مِمَّا يشقُّ عليهِ ويَمْنَعُهُ مِنْ كَمَالِ حُضُورِ القَلْبِ والنَّشَاطِ، وَأَنْ يَغْتَنِمَ أَوْقاتَ نَشَاطِهِ.

ومِنْ آدَابِهِ أَنْ يحتمل[٦] جَفْوَةَ الشَّيْخ، وَسُوءَ خُلُقِهِ، ولا يَصُدَّهُ

---

(١) في المطبوع: «أيضاً» بعد «وينبغي».
(٢) في المطبوع: بغيرها.
(٣) في (هـ) والمطبوع: إلىٰ الشيخ.
(٤) في المطبوع: واستيفازه وروعه.
(٥) سقط من المطبوع.
(٦) في المطبوع: يتحمل.

ذلكَ عَنْ مُلاَزمتِهِ واعتِقَادِ كَمالِه، وَيَتَأَوَّلُ لأقواله وأفعاله[1]، التي ظَاهِرُهَا الفَسَادُ، تأْويلاَتٍ صَحِيْحَةً، فما يَعجِزُ عَنْ ذَلِكَ، إلاَّ قَلِيْلُ التَّوْفِيْقِ أَوْ عَدِيْمُهُ، وإذا[2] جَفَاهُ الشَّيْخُ ابتدَأ هُوَ بالاعتِذَارِ إلى الشَّيْخِ، وَأَظْهَرَ أنَّ الذنبَ لهُ، والعَتْبَ عَلَيْهِ، فَذَلِكَ أَنْفَعُ لَهُ فِي الدُّنْيا والآخِرةِ[3] و[أبقىٰ][4] لِقَلْبِ شيخهِ لهُ.

وقدْ قَالوا: «مَنْ لَمْ يَصْبِرْ علىٰ ذُلِّ التَّعَلُّمِ[5] بقيَ عُمُرَهُ في عَمَايَةِ الجَهالَةِ، وَمَنْ صبَرَ عَلَيْهِ آلَ أَمْرهُ إلىٰ عِزِّ الآخِرَةِ والدُّنْيَا».

وَمِنْهُ الأثرُ المَشْهُورُ، عَنِ ابنِ عباسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: «ذَلَلْتُ طَالِباً فَعَزَزْتُ مَطْلُوباً[6]».

---

(١) في (هـ): لأفعاله وأقواله.

(٢) في المطبوع: وإن.

(٣) في (هـ): الآخرة والدنيا.

(٤) من (هـ)، وفي (ظ) وإنقاء، وفي المطبوع: وأنقىٰ لقلب الشيخ، وأثبتنا ما هو الأوجه برأينا.

(٥) في المطبوع: التعليم.

(٦) في المطبوع زيادة: وقد أحسن من قال:

من لم يذق طعم المذلة ساعة ... قطع الزمان بأسره مذلولا

وهذا ليس في النسختين.

فصل

وَمنْ آدابهِ المُتَأَكِّدَةِ، أَنْ يكونَ حَرِيْصاً علىٰ التَّعَلُّم، مُواظِباً عَلَيْهِ في جَمِيْعِ الأَوْقَاتِ التي يتمكّنُ منهُ فيها، ولا يَقْنَعُ بِالقَليلِ مَع تَمَكُّنِهِ مِنَ الكثِيرِ، ولا يُحمِّلُ[1] نَفْسَهُ ما لا يُطِيقُ، مَخافَةَ مِنَ المَلَلِ، وَضَياعِ ما حَصَّلَ، وَهَذا يَخْتَلِفُ باخْتِلافِ النَّاسِ والأَحْوالِ.

وإذا حضر[2] إلىٰ مَجْلِسِ الشَّيْخِ فَلَمْ يَجِدْهُ انتظرهُ[3] ولازَمَ بَابَهُ، ولا يُفوِّتُ وَظِيْفتَهُ إلّا أَنْ يَخافَ كَراهَةَ الشَّيْخِ لذلكَ، بِأَنْ يَعْلَمَ مِنْ حَالِهِ الإقْرَاءَ في وَقْتٍ بِعَيْنِهِ وأَنَّهُ لا يُقْرِئُ فِي غَيْرِهِ.

وَإذا وَجَدَ الشَّيْخَ نَائِماً، أَو مُشْتَغِلاً بِمُهِمّ، لَمْ يَسْتَأْذِنْ عَلَيْهِ بَلْ يَصْبِرُ إلىٰ[4] استيقاظِهِ، وَفَرَاغِهِ[5] أَوْ يَنْصَرِفُ، وَالصَّبْرُ أَوْلىٰ كَما كانَ ابنُ عَبّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، وغيْرُهُ، يَفْعَلونَ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَأْخُذَ نَفْسَهُ بالاجْتِهَادِ في التَّحْصِيْلِ في[6] وَقْتِ الفَرَاغِ، والنَّشَاطِ، وَقُوَّةِ البَدَنِ، وَنَبَاهَةِ الخَاطِرِ، وَقِلَّةِ الشَّاغِلاتِ، قَبْلَ عَوارِضِ البَطَالَةِ، وارْتِفَاعِ المَنْزِلَةِ، فَقَدْ قَالَ أَميرُ المؤمنينَ، عُمَرُ بنُ

---

(١) في (هـ): ويحمِّلُ.

(٢) في (هـ) والمطبوع: جاء.

(٣) في المطبوع: انتظر.

(٤) في (هـ) زيادة: أمد.

(٥) في (هـ): أو فراغه.

(٦) (في): ليست في (هـ).

الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَفَقّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا»[1].

معْناهُ[2]: اجتَهِدُوا في كَمَالِ أَهْلِيَّتِكُمْ وَأَنْتُمْ أَتْبَاعٌ قَبْلَ أَنْ تَصِيرُوا سَادَةً، فَإِنَّكُمْ إِذَا صِرْتُمْ سَادةً مَتْبُوعِيْنَ امْتَنَعْتُمْ مِنَ التَّعَلّمِ، لارتِفَاعِ مَنْزِلتِكُمْ، وَكثْرَةِ شُغْلِكُمْ.

وهذا مَعْنى قَوْلِ الإمام الشَّافِعِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَفَقَّهْ قَبْلَ أَنْ تَرْأَسَ، فَإِذا رَأَسْتَ فَلَا سَبِيْل إِلىٰ التَّفَقُّهِ.

---

(١) أخرجه البخاري تعليقاً في العلم ١٦٥/١ باب: الاغتباط في العلم والحكمة، ووصله الدارمي في المقدمة ٧٩/١ باب: في ذهاب العلم من طريق وهب بن جرير وعثمان بن عمر قالا: أخبرنا ابن عون، عن الأحنف قال: قال عمر: . . . وقال الحافظ في الفتح ١٦٦/١: «أما أثر عمر فأخرجه ابن أبي شَيبةَ وغيره من طريق محمد بن سيرين، عن الأحنف بن قيس قال: قال عمر. . . وإسناده صحيح.

(٢) في (هـ): ومعناه

فصل

وَيَنْبَغِي أَنْ يُبكِّرَ بِقِرَاءَتِهِ عَلَىٰ الشَّيْخِ أَوَّلَ النَّهارِ لِحَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ: «**اللّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتي فِي بُكُورِها**»[1].

وَيَنْبَغِي أَنْ يُحَافِظَ عَلَىٰ قراءةِ مَحْفُوظِهِ، وأَنْ[2] لا يُؤْثِرَ بِنَوْبَتِهِ غَيْرَه، فَإِنَّ الإِيثَارَ بالقرب[3] مكروه، بِخِلافِ الإِيثَارِ بِحُظُوظِ النَّفْسِ، فَإِنَّهُ مَحْبُوبٌ، فَإِنْ رَأَىٰ الشَّيْخُ المَصْلَحَة في الإِيثَارِ فِي بَعْضِ الأَوْقَاتِ، لِمَعْنىً شَرْعِيٍّ، فَأَشارَ عَلَيْهِ بِذَلك، امتَثَلَ أَمْرَهُ.

وَمِمَّا يَجِبُ عَلَيْهِ، وَتَتَأَكَّدُ الوَصِيَّةُ بِهِ، أَنْ لا يَحْسُدَ أَحَداً

---

(١) أخرجه ـ من حديث صخر بن وداعة الغامدي ـ أبو داود في الجهاد (٢٦٠٦) باب: الابتكار في السفر، والترمذي في البيوع (١٢١٢) باب: ما جاء في التكبير في التجارة، وابن ماجة في التجارات (٢٢٣٦) باب) ما يرجىٰ البركة في البكور، والدارمي في السير ٢/٢١٤ باب: بارك لأمتي في بكورها، والبيهقي في السير ٩/١٥١ باب: الابتكار في السفر، وأبو داود الطيالسي(١٢٩٢): منحة المعبود، وأحمد في «المسند» ٣/٤١٦، ٤١٧، ٤٣٢ و٤/ ٣٨٤، ٣٩٠، ٣٩١، والبغوي في «شرح السنة» ١١/٢٠ برقم (٢٦٧٣) وقال الترمذي: حديث صخر الغامدي حديث حسن.

وأخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ ابن ماجة في التجارات (٢٢٣٧) باب: ما يرجى من البركة في البكور.

وأخرجه ـ من حديث ابن عمر ـ ابن ماجة في التجارات (٢٢٣٨).

وأخرجه ـ من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ـ عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ١/١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، وأبو يعلىٰ الموصلي في «المسند» ١/٣٣٦ برقم (٤٢٥)، والبزار ٢/٧٩ برقم (١٢٤٨) كشف الأستار، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/٦١ وقال: «رواه عبد الله بن أحمد في زياداته، والبزار، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق وهو ضعيف».

(٢) في (هـ): وينبغي أن.

(٣) في (هـ): في القرب.

من رُفْقَتِهِ، أَوْ غَيْرِهِمْ، فِي[1] فَضِيلةٍ[2] رزقهُ اللَّهُ الكريم[3] إيّاها، وأَنْ لا يَعْجبَ بِما حَصَّلَهُ[4]، وَقَدْ قَدَّمْنَا إِيْضَاحَ[5] هذا في آدابِ الشَّيْخِ.

وطريقُهُ فِي نَفْيِ العُجْبِ أَنْ يُذَكِّرَ نَفْسَهُ أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ لهُ ما حَصَل[6] بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، وإنما هُو مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تعالىٰ[7] فلا يَنْبَغِي أن يعجب بِشيءٍ لَمْ يَخترِعْهُ، بَلْ أَوْدَعهُ اللَّه سبحانه وتعالىٰ[8] فِيْهِ.

وَطَرِيْقُهُ فِي نَفْيِ الحَسَدِ أنْ يَعْلمَ أَنَّ حِكْمَةَ اللَّهِ تَعالىٰ اقْتَضَت جَعْلَ هذِهِ الفَضِيْلَةِ فِي هَذَا، فَيَنْبَغِي أَنْ لا يَعْتَرِضَ عَلَيْها وَأَنْ لا[9] يَكْرهَ حِكْمَةً أَرادَها اللَّهُ تَعالىٰ وَلَمْ يَكْرَهْهَا..

وَاللَّهُ أَعْلَمُ[10].

---

(١) في (هـ): علىٰ.

(٢) في (هـ) فضيلة ما.

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) في المطبوع: بنفسه بما خصه الله.

(٥) في (هـ): أيضاً.

(٦) في المطبوع: يحصل ما حصله.

(٧) في المطبوع: فضل من الله.

(٨) قوله: (سبحانه و) ليس في (هـ).

(٩) كلمة (لا) ليست في (هـ).

(١٠) قوله: (والله أعلم) ليس في (هـ).

الباب الخامس
في آداب حامل القران

قَدْ تَقَدَّمَ جُمَلٌ مِنْه[1] فِي البَابِ الّذِي قَبْلَ هذا، وَمِنْ آدَابِهِ أَنْ يَكُونَ عَلى أَكْمَلِ الأَحوَالِ، وأَكْرَمِ الشّمَائِلِ، وأَنْ يَرْفَعَ نَفْسَهُ عَنْ كُلِّ مَا نهىٰ القُرْآنُ عَنْهُ، إجْلالاً لِلْقُرْآنِ، وأَنْ يَكُونَ مَصُوْناً عَنْ دَنِيِّ الاكْتِسَابِ، شَرِيْفَ النَّفْسِ مُتَرَفِّعاً[2] عَلىٰ الجَبَابِرَةِ والجُفَاةِ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، مُتَوَاضِعاً للصَّالِحِيْنَ وَأَهْلِ الخَيْرِ والمَسَاكِينِ، وَأَنْ يَكُونَ مُتَخَشِّعاً ذَا سَكِيْنَةٍ وَوَقَارٍ.

فَقَدْ جَاءَ عَنْ عمرَ بنِ الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنْهُ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ القُرّاءِ، ارفعُوا رُؤُوسَكُمْ فَقَدْ وَضَحَ لَكُمُ الطَّرِيقُ، وَاسْتَبِقُوا[3] الخَيْرَاتِ ولا تَكُونوا عِيَالاً عَلىٰ النَّاسِ».

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «يَنْبَغِي

---

(١) في (هـ): منه جمل.
(٢) في المطبوع: مرتفعاً.
(٣) في المطبوع: فاستبقوا.

لِحَامِلِ القُرْآن أَنْ يُعرفَ بِلَيْلِهِ إذ النَّاسُ نَائِمُونَ، وَبِنَهَارِهِ إِذَ النَّاسُ مُفْطِرُونَ، وَبِحُزْنِهِ إذ النَّاسُ يَفْرَحُونَ، وَبِبُكَائِهِ إذ النَّاسُ يَضْحَكُونَ، وَبِصَمْتِهِ إذ النَّاسُ يَخُوضُونَ، وَبِخُشُوعِهِ إذ النَّاسُ يَخْتَالونَ»[1].

وَعَنِ الحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ[2]: «أَنَّ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ رَأَوا القُرآنَ رَسَائِلَ مِنْ رَبِّهِمْ، فَكَانوا يَتَدَبَّرُونَهَا بِاللَّيْلِ وَيُنْفِذونها[3] بِالنَّهارِ»[4].

وَعَنِ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ رحمهُ اللَّهُ[5]: «يَنْبَغِي لِحَامِلِ القُرْآنِ أَنْ لا يَكونَ لَهُ حَاجَةٌ إلىٰ أَحد [من][6] الخُلفاء فَمَنْ دُونَهُم»[7].

وَعَنْهُ أَيْضاً: «حَامِلُ القُرآنِ حَامِلُ رَايةِ الإِسْلامِ لَا يَنْبغِي له[8] أَنْ يَلْهُو مَعَ مَنْ يَلْهُو، وَلا يَسْهُو مَعَ مَنْ يَسْهُو، ولا يلغُو مَعَ من[9] يلغو تَعْظِيماً لِحَقِّ القُرْآنِ»[10].

---

(١) أورده الغزالي في إحياء علوم الدين ١/٢٧٤.

(٢) كلمة (تعالىٰ) ليست في (هـ) وفي المطبوع: وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما، وهو غلط.

(٣) في المطبوع: ويتفقدونها، وهو تصحيف.

(٤) أورده الغزالي في «الإحياء» ١/٢٧٥.

(٥) في المطبوع بعد الفضيل بن عياض: قال: ينبغي...

(٦) زيادة من (هـ).

(٧) أورده الغزالي في «الاحياء» ١/٢٧٤ بلفظ: «ينبغي لحامل القرآن أن لا يكون له إلى أحد حاجة، ولا إلىٰ الخلفاء فمن دونهم...».

(٨) كلمة (له) ليست في (هـ).

(٩) سقطت من (هـ).

(١٠) أورده الغزالي في «الإحياء» ١/٢٧٤.

فصل

وَمِنْ أَهَمِّ ما يُؤْمَرُ بِهِ، أَنْ[1] يَحْذَرَ كُلَّ الحَذَرِ مِنَ اتِّخاذِ القُرْآنِ مَعِيْشَةً يَكْتَسِبُ بها.

فَقَدْ جاءَ عَنْ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ شِبْلٍ[2]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اقْرَؤُوا القُرْآنَ، ولا تَأْكُلوا بِهِ وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلا تَغْلُوا فِيْهِ»**[3].

وعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ: **«اقْرَؤُوا القُرْآنَ قبلَ أَنْ يأتيَ قومٌ يُقِيْمُونه إقامَةَ القِدْحِ[4] يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ»**[5]، ورواه أَبو داوَد[6] بمعناهُ مِنْ رِوَايَةِ، سَهْلِ بنِ سعدٍ[7].

---

(١) سقطت من (هـ).

(٢) صحابي جليل، أحد النقباء، نزيل حمص، مات أيام معاوية. وفي أغلب النسخ المطبوعة «للتبيان» ورد عبد الرحمن بن شبيل، وهو غلط، انظر تقريب التهذيب ١/ ٤٨٣.

(٣) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨ باب: التزويج مع سورة من القرآن، وأحمد في «المسند» ٣/ ٤٢٨، ٤٤٤، والحافظ أبو يعلى الموصلي في المسند (١٥١٨)، والحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ص: (٧٩٣)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٩٥ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى باختصار، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات»، وذكره أيضاً ٧/ ١٦٧ وقال: «رواه أحمدوالبزاربنحوه، ورجال أحمد ثقات».

(٤) القدح: بكسر القاف وسكون الدال، السهم قبل أن يعمل له ريش ولا نصل. وفي الطبعة المحققة لدار النفائس ورد: «القدر»، وهو تحريف.

(٥) أخرجه أبو داود في الصلاة (٨٣٠) باب: ما يجزىء الأمي والأعجمي من القراءة.، وأحمدفي«المسند»٣/ ٣٥٧، ٣٩٧، وأبويعلى الموصلي في«المسند»٤/ ١٤٠برقم(٢١٩٧).

(٦) قوله: أبو داود، سقط من المطبوع.

(٧) هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد، الأنصاري الساعدي، له ولأبيه صحبة، كان اسمه =

معناه[1]: يَتَعَجَّلونَ أَجْرَهُ إِمَّا بِمالٍ، وَإِمَّا بِسُمْعَةٍ[2] وَنَحْوِهِما[3]

وعن فُضَيْلِ بنِ عَمْرٍو[4] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: دَخَلَ رَجُلانِ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ[5] ﷺ مَسْجِداً، فَلَمَّا سَلَّمَ الإِمَامُ قَامَ رَجُلٌ فَتَلا آياتٍ مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ سَأَلَ.

فَقَالَ أَحَدُهُما: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**سَيَجِيْءُ قَوْمٌ يَسْأَلونَ بالقُرْآنِ فَمَنْ سَأَلَ بالقُرْآنِ فَلا تُعْطُوهُ**»[6].

= حزناً فسماه النبي ﷺ سهلاً. شهد قضاء رسول الله ﷺ في المتلاعنين، مات بالمدينة سنة ثمان وثمانين وقيل سنة إحدىٰ وتسعين. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٣٨، تقريب التهذيب ١/٣٣٦. وحديث سهل أخرجه أبو داود في الصلاة (٨٣١) باب: ما يجزىء الأمي والأعجمي من القراءة، وأحمد ٥/٣٣٨.

وفي الباب: عن أنس عند أحمد ٣/١٤٦، ١٥٥، وذكره الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٩٤ وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه كلام». وعنده «يتعجلون أجورهم ولا يتأجلونها».

(١) في (هـ) زيادة: رضي الله عنه.

(٢) في المطبوع: سمعة.

(٣)) في المطبوع: ونحوها.

(٤) هو فضيل بن عمرو الفقيمي، ثقة من السادسة، مات سنة عشر ومئة، انظر تقريب التهذيب ٢/١١٣.

(٥) في المطبوع: رسول الله.

(٦) لم أقع عليه فيما لدي من مصادر.

وفي الباب: عن عمران بن حصين عند الترمذي في ثواب القرآن (٢٩١٨) باب: اسألوا الله بالقرآن، ولفظ الحديث عنده: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ القرآن فليسأل الله به، فإنه سيجيء أقوام يقرؤون القرآن، يسألون به الناس».

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن ليس إسناده بذاك».

وهذا الإسنادُ مُنْقَطِعٌ[1]، فَإِنَّ فضيلَ بنَ عمروٍ لَمْ يَسْمَعِ[2] الصَّحابَةَ.

وأما أَخْذُ الأُجْرَةِ على تَعْلِيْمِ القُرْآن، فَقَد اخْتَلَفَ العُلَماءُ فِيْهِ، فَحَكىٰ الإمامُ أَبُو سُلَيْمَانَ الخَطَّابِيُّ[3] مَنْعَ أَخْذِ الأُجْرَةِ عَلَيْهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ العُلَمَاءِ، مِنْهُمْ: الزُّهْرِيُّ[4]، وأَبُو حَنِيْفَةَ، وَعَنْ جَمَاعةٍ أَنَّهُ يَجُوزُ إذا[5] لَمْ يَشْرِطْهُ[6]، وَهُوَ قَوْلُ الحَسَنِ البَصْرِيِّ[7] والشَّعْبِيِّ[8] وابنِ سِيْرِينَ.

---

(١) عرّفه صاحب البيقونيّة بقوله:

وكل ما لم يتصل بحال ... إسناده منقطع الأوصال

(٢) في (هـ) زيادة: من.

(٣) هو حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب البستي، كان فقيهاً، محدثاً، أديباً، توفي في بست سنة ثمان وثمانين وثلاث مئة، من كتبه «معالم السنن» في شرح سنن أبي داود، وأخيراً نشر كتابه «شأن الدعاء» تحقيق الأستاذ أحمد يوسف الدقاق. انظر الأعلام ٢/٢٧٣.

(٤) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري. من التابعين الفقهاء، الحفاظ، متفق على جلالته واتقانه، قال الشافعي: لولا الزهري ذهبت السنن من المدينة مات سنة أربع وعشرين مئة وفي تاريخ دمشق لابن عساكر ترجمةٌ للزهري طبعت بعناية الأستاذ شكر الله بن نعمة الله قوجاني. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٩٠، تقريب التهذيب ٢/٢٧٣ الأعلام ٧/٩٧.

(٥) في المطبوع: إنْ.

(٦) في المطبوع: يشترطه.

(٧) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، التابعي البصري، إمام مشهور، مجمع على جلالته في كل فن، كان جامعاً، عالماً، رفيعاً، فقيهاً، ثقة، عابداً، قال أبو بردة: لم أر من لم يصحب النبي ﷺ أشبه بأصحابه من الحسن. مات سنة عشر ومئة. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/١٦١، تقريب التهذيب ١/٦٥ الأعلام ٢/٢٢٦

(٨) هو عامر بن شراحيل، تابعي، فقيه فاضل مشهور، كان يضرب المثل بحفظه، مات فجأة بالكوفة بعد المئة وله نحو من ثمانين سنة، انظر تقريب التهذيب ١/٣٨٧، الأعلام ٣/٢٥١.

وذهَبَ عَطَاءٌ، وَمَالكٌ، والشَّافِعِيُّ، وآخَرُونَ، إلىٰ جَوَازِهَا إذا[1] شارَطَهُ واستَأْجَرَهُ إجَارةً صَحِيْحَةً.

وقد جاء[2] بالجَوَازِ الأَحادِيثُ الصَّحِيْحَةُ.

واحْتَجَّ مَنْ مَنَعَها بحَدِيث عُبادَة بنِ الصّامت[3]: أَنهُ عَلَّمَ رَجلاً مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ القُرْآنَ، فَأَهْدَى لَهُ قَوْسَاً[4]، فَقَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «**إِنْ سَرَّكَ أَنْ تُطَوَّقَ بِهَا طَوْقَاً مِنْ نَارٍ فَاقْبَلْها**»[5]. وَهُوَ حَدِيْثٌ مَشْهورٌ، رواهُ أبو داودَ، وَغَيْرُهُ، وَبآثارٍ كثِيْرَةٍ عَنِ السَّلَفِ.

وأَجَابَ المُجَوِّزونَ عَنْ حديث عُبَادَةَ بِجَوابَيْنِ:

---

(١) في المطبوع: إن.

(٢) في (هـ) جاءت.

(٣) صحابي جليل، أحد النقباء، شهد بدراً وأحداً وسائر المشاهد، كان فاضلاً خيراً، توفي ببيت المقدس وقيل بالرملة سنة أربع وثلاثين وقيل غيرها. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٥٦، تقريب التهذيب ١/٣٩٥.

(٤) على هامش (ظ): (قضيباً) نسخة.

(٥) أخرجه أبو داود في البيوع والإجارات (٣٤١٦)، (٣٤١٧) باب: في كسب المعلم، وابن ماجة في التجارات (٢١٥٧) باب: الأجرة علىٰ تعليم القرآن، والبيهقي في الإجارة ٦/١٢٥ باب: من كره أخذ الأجرة عليه، وأحمد في «المسند» ٥/٣١٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٧ باب: التزويج على سورة من القرآن، وذكره البغوي في «شرح السنة» ٨/٢٦٨.
ولفظ أبي داود: «إن كنت تحب أن تطوّق طوقاً من نار فاقبلها». وفي الباب: عن أبي ابن كعب عند ابن ماجة (٢١٥٨) والبيهقي ٦/١٢٦. وعن أبي الدرداء عند البيهقي ٦/١٢٦، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٩٥. وانظر طرقاً أخرىٰ للحديث عن عدد من الصحابة في «مجمع الزوائد» ٤/٩٦.

أَحَـدُهُمَا: أَنَّ فِي إِسْنَادِهِ مقالاً [1].

والثاني: أَنهُ كانَ تبرَّعَ بِتَعْلِيْمِه فَلَمْ يَسْتَحِقَّ شَيْئاً أُهْدِيَ [2] إِلَيْهِ عَلَىٰ سَبْيلِ العِوَض، فَلمْ يَجُزْ لَهُ الأَخْذُ بِخِلافِ مَنْ يَعْقِدُ مَعَهُ إِجَارَةً قَبْلَ التَّعْلِيم، واللَّهُ أَعلمُ.

---

(١) قال المنذري: «المغيرة بن زياد وثقة وكيع، ويحيى بن معين، وتكلم فيه جماعة، وقال الإمام أحمد: ضعيف الحديث. حدث بأحاديث مناكير، وكل حديث رفعه فهو منكر».

(٢) في (هـ) والمطبوع: : ثم أهدي.

فصل

يَنْبَغي أَنْ يُحَافِظَ عَلى تِلَاوتِه وَيُكْثِرَ مِنْها، وكانَتِ [1] السَّلَفُ [2]، رَضِيَ اللَّهُ عنهم، لهم [3] عَاداتٌ مُخْتَلِفَةٌ في قَدْرِ ما يَخْتِمُون فِيْهِ.

فَرَوى ابنُ أَبِي داودَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّهُمْ كانُوا يَخْتِمُوْنَ فِي كلِّ [4] شهرَيْن خَتْمَةً واحدةً، وَعَنْ بَعْضِهِمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ خَتْمَةً، وَعَنْ بعْضِهِمْ فِي كُلِّ عَشْرِ لَيَالٍ [5]، وَعَنْ بَعْضِهِمْ فِي كُلِّ ثمانِ ليالٍ، وَعَنِ الأَكْثَرينَ في كلِّ سَبْعِ لَيَالٍ. وَعَنْ بَعْضِهم في كُلِّ سِتِ ليالٍ [6]، وعن بَعْضهم في كُلِّ خَمْسِ ليالٍ [7]، وعَنْ بَعْضِهِم في كُلِّ أَرْبع ليالٍ [8] وعَنْ كَثِيْرِيْنَ فِي كُلِّ ثَلاثِ ليالٍ [9]، وعَنْ بَعْضِهم فِي كُلِّ لَيْلَتَيْنِ [10].

وَعَنْ كَثِيرينَ فِي كُلِّ يومٍ وليلةٍ ختمةً [11]، وَمنهُمْ مَنْ كَانَ يَخْتِمُ فِي كُلِّ

---

(١) في المطبوع: وكان.

(٢) في (هـ): للسلف.

(٣) كلمة (لهم) ليست في (هـ).

(٤) كلمة (كلِّ) ليست في (هـ).

(٥) في (هـ) زيادة: ختمة.

(٦ - ٩) كلمة (ليال) ليست في (هـ).

(١٠) روي ذلك عن سعيد بن جبير، كما في «الزهد» لأحمد ص: (٤٤٣) وسنن الدارمي ٢ / ٤٧٠، والطبقات لابن سعد ٦/٢٥٩، وحلية الأولياء ٤/٢٧٣ وانظر سير أعلام النبلاء ٤/٣٢٥.

(١١) في المطبوع: وختم بعضهم في كل يوم وليلة ختمة.

يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَتْمَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَخْتِمُ ثَلاثاً، وَخَتَمَ بَعْضُهُمْ ثَمانِ خَتَمَاتٍ: أَرْبَعاً فِي اللَّيْلِ[1]، وَأَرْبَعاً فِي النَّهارِ[2].

فَمِنَ الذِينَ كَانُوا يَخْتِمُونَ الخَتْمَةَ[3] فِي اليَوْمِ واللَّيْلَةِ[4]: عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه[5] وَتَمِيمٌ الدَّارِيُّ[6]، وسَعيدُ بنُ جُبَيْرٍ[7]، ومُجَاهِد[8]، وَالشَّافِعيُّ، وآخَرُونَ.

---

(١) في المطبوع: بالليل.

(٢) في المطبوع: بالنهار.

(٣) في (هـ): ختمة.

(٤) في (هـ) والمطبوع: في الليل واليوم.

(٥) قوله (رضي الله عنه) ليس في (هـ).

(٦) هو تميم بن أوس بن خارجة الداري، صحابي مشهور، كان كثير التهجد والعبادة، وروى رسول الله ﷺ عن تميم الداري قصة«الجسَّاسة»، وهذه منقبة لا يشاركه فيها غيره سكن بيت المقدس بعد مقتل عثمان، ومات سنة أربعين. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/١٣٨، تقريب التهذيب ١/١١٣، الأعلام ٢/٨٧.

(٧) من كبار التابعين، إمام في التفسير، والحديث، والفقه، والعبادة، والورع، كان جهبذ العلماء، قتلهُ الحجاج ظلماً سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٢١٦، تقريب التهذيب ١/٢٩٢، الأعلام ٣/٩٣، الزهد لأحمد ص: (٤٤٣).

(٨) هو مجاهد بن جبر، تابعي، إمام في الفقه.والتفسير والحديث، اتفق العلماء على إمامته وجلالته وتوثيقه مات سنة إحدىٰ ومئة وقيل غير ذلك. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٨٣، تقريب التهذيب ١/٢٩٢، الأعلام ٥/٢٧٨.

وَمِنَ الَّذِينَ كَانُوا يَخْتِمُونَ ثَلَاثَ خَتَمَاتٍ: سُلَيْمُ بنُ عِتْر [1]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَاضِي مِصْرَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ [2] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقَاضِيَ أَهْل مصْرَ [3].

فَرَوَىٰ [4] أَبُو بَكر بنُ أَبي داوُدَ، أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ ثلاث خَتَمَاتٍ [5].

وَرَوَىٰ أَبُو عُمرَ الكِنْدِي [6] في كِتَابِهِ فِي «قُضَاةِ مِصْرَ» [7] أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ في اللَّيْلَةِ أَرْبَعَ خَتَمَاتٍ.

---

(١) تحرفت في المطبوع «عتر» إلى «عمر». وسليم بن عتر: هو: الإمام الفقيه قاضي مصر وواعظها وقاصها وعابدها، أبو سلمة التُّجِيبي المصري،حضر خطبة عمر بالجابية، كان يختم كل ليلة ثلاث ختمات، ويأتي أهله ويغتسل ثلاث مرات وقالت زوجته بعد وفاته: «رحمك الله لقد كنت ترضي ربك، وترضي أهلك»، ومات التُّجِيبي سنة خمس وسبعين. انظر: سير أعلام النبلاء ٤/ ١٣١.

(٢) هو معاوية بن أبي سفيان، من خلفاء بني أمية، صحابي، أسلم قبل الفتح، وكتب الوحي، كان داهية، فصيحاً، حليماً، وقوراً، مات سنة ستين، وللأستاذ الغضبان كتاب قيم عن معاوية، الملك المجاهد. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٠٢، تقريب التهذيب ٢/ ٢٥٩، الأعلام ٧/ ٢٦١.

(٣) قوله: «وقاضي أهل مصر» سقط من المطبوع.

(٤) في المطبوع: وروى.

(٥) في (هـ): في الليلة، وفي المطبوع: في الليلة أربع ختمات.

(٦) هو محمد بن يوسف بن يعقوب، مؤرخ، كان من أعلم الناس بتاريخ مصر، له علم بالحديث والأنساب ولد في مصر سنة ثلاث وثمانين ومئتين وتوفي بها سنة خمس وخمسين وثلاث مئة. انظر: الأعلام ٧/ ١٤٨.

(٧) أخبار قضاة مصر، هو كتاب لأبي عمر الكندي طبع مع «تسمية ولاة مصر» باسم «الولاة والقضاة». انظر الأعلام ٧/ ١٤٨.

وَقَالَ الشَّيْخُ الصَّالِحُ الإمام أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلمِيُّ[1]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبا عُثْمَانَ المَغْرِبيَّ[2] يقولُ: كَانَ ابنُ الكاتِبِ[3]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَخْتِمُ بِالنَّهارِ أَرْبَعَ خَتَماتٍ، وَباللَّيْلِ أربعَ خَتَماتٍ. وهذا أَكْثَرُ ما بَلَغَنا في[4] اليومِ واللَّيْلَةِ.

ورَوَىٰ السَّيِّدُ الجَليلُ أَحْمدُ الدَّوْرَقِيُّ[5] بإسْنَادِهِ عَنْ مَنْصُورِ بنِ زَاذَانَ[6]، مِنْ عُبَّادِ التَّابِعيْنَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهم[7]: «أنهُ كانَ يَخْتِمُ القرآنَ فيما بَيْنَ الظُّهرِ والعَصْرِ، وَيَخْتِمُهُ أَيْضاً فِيْمَا بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ

---

(١) هو محمد بن الحسين، من علماء المتصوفة، قال الذهبي: «شيخ الصوفية، وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم، قيل: كان يضع الأحاديث للصوفية». ولد بنيسابور سنة خمس وعشرين وثلاث مئة، وتوفي بها سنة اثنتي عشرة وأربع مئة، أنظر الأعلام ٦/ ٩٩ وقد وهم السيد محقق التبيان، طبعة دار النفائس، فجعله: عبد الله بن حبيب، المترجم في تقريب التهذيب والمتوفىٰ بعد السبعين.

(٢) هو سعيد بن سلام المغربي، وأحد عصره، مات بنيسابور سنة ثلاث وسبعين وثلاث مئة، انظر الرسالة القشيرية ص: (٢٩).

(٣) هو الحسن بن أحمد، من المتصوفة، مات سنة نيف وأربعين وثلاث مئة، من أقواله: «إذا سكن الخوف في القلب، لم ينطق اللسان إلا بما يعنيه».
انظر الرسالة القشيرية ص: (٢٧)، حلية الأولياء ١٠/ ٣٦٠.

(٤) في المطبوع: من.

(٥) هو أحمد بن ابراهيم بن كثير بن زيد الدورقي النكري، ثقة، حافظ، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين ومئتين. انظر تقريب التهذيب ١/ ٩ - ١٠.

(٦) ثقة، ثبت، عابد، مات سنة تسع وعشرين ومئة، انظر تقريب التهذيب ٢/ ٢٧٥، حلية الأولياء ٣/ ٥٧ وفي المطبوع: (زادان) وهو تصحيف.

(٧) في المطبوع: عنه.

ويختمهُ فيما بينَ المغرب والعشاءِ[1] في رمضانَ خَتْمَتَيْن وشَيئاً[2]، وكانوا يُؤَخِّرُونَ العِشَاءَ فِي رمضانَ إلىٰ أَنْ يَمْضِيَ رُبُعُ اللَّيْل»[3].

وروى ابن أبي داودَ[4] بإسنادِهِ الصَّحيح، أَنَّ مُجَاهداً كانَ يَخْتِمُ القُرْآن في رمضانَ[5] فِيْمَا بَيْنَ المغْربِ والعِشَاءِ في كل ليلةَ مِنْ رمضان[6].

وعن منصور قالَ: كَان عليٌّ الأَزْدِيُّ[7] يَخْتِمُ فِيْما بَيْنَ المَغْرِبِ والعِشاء كلَّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ[8].

وعن إبراهيمَ بنِ سعدٍ[9] قالَ: كَانَ أَبِي يَحْتَبِي فما يَحُلُّ حَبْوته حتَّى يَخْتِمَ القُرْآنَ.

وأَمَّا الذين خَتَموا القُرآنَ فِي رَكْعةٍ[10] فَلا يُحْصَوْنَ لِكَثْرَتِهِمْ، فَمِنَ

---

(١) قوله: «ويختمه. . . والعشاءِ» سقط من المطبوع.

(٢) في المطبوع: وسيأتي، ومعنىٰ «وشيئاً» أي: من الختمة الثالثة.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء ٣/٥٧ ـ ٥٨ وعنده قال مخلد: ولو أن غير هشام يخبرني بهذا ما صدقته.

(٤) في المطبوع: أبو داود.

(٥) قوله: «في رمضان» سقط من المطبوع.

(٦) قول: «في كل ليلة من رمضان» سقط من المطبوع.

(٧) هو علي بن عبد الله البارقي الأزدي، أبو عبد الله بن أبي الوليد البارقي، صدوق ربما أخطأ، من الثالثة، انظر تهذيب الكمال ٢/٩٨٢ ـ ٩٨٣ ـ تقريب التهذيب ٢/٤٠.

(٨) في تهذيب الكمال ٢/٩٨٣: «وقال منصور، عن مجاهد؛ كان علي الأزدي يختم القرآن في رمضان كل ليلة».

(٩) هو ابراهيم بن سعد بن أبي وقاص، الزهري، المدني، مات بعد المئة، انظر تقريب التهذيب ١/٣٥.

(١٠) في المطبوع: وأما الذي يختم في ركعة.

الْمُتَقَدمِيْنَ: عُثْمَانُ بنُ عفَّانَ[1]، وتميمٌ الدَّارِيُّ[2] وسَعِيْدُ بنُ جُبَيْرٍ، خَتَمَهُ فِي رَكْعَةٍ فِي الكَعْبَةِ[3، 4].

وأَمَّا الذينَ خَتَمُوا فِي الأُسْبُوعِ مَرَّةً فَكثِيْرُونَ، نُقِلَ عَنْ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، وزَيدِ بنِ ثَابتٍ[5] وأُبيِّ بن كعبٍ[6]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَعَنْ جَمَاعةٍ مِنَ التَّابِعينَ، كَعبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣/٣٥٤ رقم (٥٩٥٢)، والبيهقي في الصلاة ٣/٢٥ باب: الوتر بركعة واحدة، و٢/٣٩٦ باب: مقدار ما يستحب له أن يختم فيه القرآن من الأيام، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٧ باب: جمع السور في ركعة، وأورده الترمذي في القراءات باب: رقم (١٣)، وذكره البغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩٩.

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٨ باب: جمع السور في ركعة، وأورده البغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩٩ باب: في كم يختم القرآن.

(٣) في (هـ): رضي الله عنهم ختموا ختمة في ركعة في الكعبة. وفي المطبوع: رضي الله عنهم، ختمة في كل ركعة في الكعبة.

(٤) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٨ باب: جمع السور في ركعة، وأورد هذا الأثر الترمذي في القراءات باب: رقم (١٣)، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩٩، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤/٣٢٤ وقال: «قلت: هذا خلاف السنة، وقد صح النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث».

(٥) صحابي مشهور، كتب الوحي، كان من الراسخين في العلم، وأحد الثلاثة الذين جمعوا القرآن، وأعلم الصحابة بالفرائض، مات سنة خمس وأربعين وقيل غير ذلك، انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٠٠، تقريب التهذيب ١/٢٧٢، الأعلام ٣/٥٧.

(٦) صحابي جليل، سيد القراء، شهد العقبة الثانية، وبدراً وغيرها، وكتب الوحي، وفي البخاري ومسلم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قرأ على أبي بن كعب سورة «لم يكن الذين كفروا» وقال: أمرني الله عز وجل أن أقرأ عليك، وهذه منقبة لم يشاركه فيها أحد من الناس مات بالمدينة سنة ثلاثين وقيل غير ذلك، انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/١٠٨، تقريب التهذيب ١/٤٨، الأعلام ١/٨٢.

يَزِيدَ[1]، وعَلْقَمَةَ[2]، وإِبْرَاهِيْمَ[3]، رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

والاختِيَارُ أَنَّ ذلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلافِ الأَشْخَاصِ، فَمَنْ كَانَ يَظْهَرُ لَهُ بِدَقِيْقِ الفِكْرِ، لَطَائِفُ وَمَعَارِفُ، فَلْيَقْتَصِرْ عَلىٰ قَدْرٍ[4] يَحْصُلُ لَهُ كَمَالُ فَهْمِ مَا يَقْرَؤُهُ، وَكذا مَنْ كَانَ مَشْغُولاً بِنَشْرِ العِلْمِ، أَوْ غَيْرِهِ مِنْ مُهِمَّاتِ الدِّيْنِ، ومَصَالِح المُسْلِمِيْنَ العَامَّةِ، فَلْيَقْتَصِرْ عَلىٰ قَدْرٍ لا يَحْصُلُ بِسَبَبِهِ إِخْلالٌ بِمَا هُوَ مُرْصَدٌ لَه، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ هٰؤلاءِ المذْكُورِينَ، فَلْيَسْتَكْثِرْ ما أَمْكَنَهُ مِنْ غَيْرِ خُرُوجٍ إِلىٰ حَدِّ المَلَلِ والهَذْرَمَةِ.

وَقَدْ كَرِهَ جَمَاعَةٌ مِنَ المُتَقَدِّمِيْنَ الخَتْمَ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ الحَدِيْثُ الصَّحِيْحُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عمروِ بنِ العاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا يَفْقَهُ مَنْ**

---

(١) ابن قيس النخعي، أبو بكر الكوفي، ثقة في الحديث، قال ابن سعد: توفي في ولاية الحجاج، وقال ابن حبان في «الثقات» قتل في الجماجم سنة ثلاث وثمانين. التهذيب وفروعه، وانظر سير أعلام النبلاء ٤/ ٧٨.

(٢) هو علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي، تابعي كبير، وفقيه بارع جليل، قال ابراهيم النخعي: كان علقمة يشبه بابن مسعود، مات سنة اثنتين وستين وقيل غير ذلك، انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٣٤٢، الأعلام ٤/ ٢٤٨.

(٣) هو ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، تابعي جليل، سمع جماعات من كبار التابعين، كان إماماً مجتهداً، وعن الأعمش قال: «كان النخعي صيرفي الحديث»، مات سنة ست وتسعين انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٠٤، الأعلام ١/ ٨٠.

(٤) في المطبوع: قدر ما.

قَرَأَ القُرْآنَ فِي أَقلَّ مِنْ ثَلاثٍ»[1]. رواهُ أَبُو دِاودَ، والتِّرْمِذِيُّ، والنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

قال الترمذي: «حدِيث حَسَنٌ صَحِيْحٌ» واللَّهُ أَعْلَمُ.

وأَمَّا وَقْتُ الابْتِدَاء والْخَتْمِ لِمَنْ يَخْتِمُ فِي الأُسْبُوعِ، فَقَدْ رَوَى ابنُ أَبي داودَ[2] بإسناده[3] انّ عُثْمانَ بنَ عفانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كانَ يَفْتَتِحُ القُرْآنَ لَيْلةَ الجُمُعَةِ، وَيَخْتِمُهُ لَيْلةَ الخمِيسِ[4].

وَقَالَ الإِمَامُ أَبو حَامِدٍ الغَزَّاليُّ[5]، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعالى، فِي «الإحِياءِ»[6]: الأَفْضَلُ أَنْ يَخْتِمَ خَتْمَةً[7] بِاللَّيل وَأُخْرَىٰ بِالنَّهارِ، وَيَجْعَلَ

---

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٣٩٠) باب: في كم يقرأ القرآن و(١٣٩٤) باب: تحريب القرآن والترمذي في القراءات (٢٩٥٠) باب: في كم يختم القرآن، وابن ماجة في الإقامة (١٣٤٧) باب: في كم يستحب ختم القرآن، والدارمي في الصلاة ١/ ٣٥٠ باب: في كم يختم القرآن، وفي فضائل القرآن ٢/ ٤٧١ باب: في ختم القرآن، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣/ ٣٥٦ برقم (٥٩٥٨)،وأبو داود الطيالسي ٢/ ٣ برقم (١٨٩٠) منحة المعبود، وأحمد في «المسند» ٢/ ١٦٤، ١٨٩، ١٩٣، ١٩٥، وأورده البغوي في «شرح السنة» ٤/ ٤٩٨، وصححه ابن حبان (٨٤٦) الاحسان بتحقيق الاستاذ حسين أسد.

(٢) في المطبوع: أبو داود وهو تحريف.

(٣) كلمة (بإسناده) ليست في (هـ).

(٤) أورده الغزالي في «الإحياء» ١/ ٢٧٦.

(٥) هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، حجة الإسلام، فيلسوف، متصوف، له نحو مئتي مصنف، ولد سنة خمسين وأربع مئة، وتوفي بخراسان سنة خمس وخمس مئة انظر الأعلام ٧/ ٢٢.

(٦) ١/ ٢٧٦.

(٧) في (هـ): وختمة.

خَتْمَةَ النَّهارِ يومَ الإثْنَيْنِ فِي رَكْعَتَي الفَجْرِ أَوْ بَعْدَهُما، وَيَجْعَلَ خَتْمَةَ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ فِي رَكْعَتَي المَغْرِبِ أَوْ بَعْدَهُمَا، لِيَسْتَقْبِلَ أَوَّلَ النَّهارِ وَآخِرَهُ.

وَرَوَىٰ ابنُ أَبي داود، عَنْ عمروِ بنِ مُرَّة [1]، التَّابعيِّ، قَالَ: كَانوا يُحِبُّونَ أَنْ يُخْتَمَ القُرْآنُ، مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، أَوْ مِنْ أَوَّلِ النَّهارِ.

وَعَنْ طَلْحةَ بنِ مُصَرِّف [2]، التَّابِعي الجَلِيْلِ، قال: مَنْ خَتَمَ القُرآنَ أَيَّةَ سَاعةٍ كَانتْ من النَّهارِ، صَلَّتْ عَلَيهِ المَلائِكةُ حتَّىٰ يُمْسِيَ، وَأَيَّةَ سَاعَةٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلائِكَةُ حتَّى يُصْبحَ.

وَعَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوَهُ [3].

وَرُوَىٰ الدَّارِميُّ فِي مُسْنَدِهِ [4] بإِسْنَادِهِ عَنْ سعدِ بن أَبِي وَقَّاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إذا وافقَ خَتْمُ القُرْآنِ أَوّلَ اللّيْلِ، صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلائِكَةُ حتَّى يُصْبحَ، وَإِنْ [5] وَافَقَ خَتْمُهُ آخرَ اللَّيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ

---

(١) هو عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق، أبو عبد الله، ثقة، عابد، مات سنة ثمان عشرة ومئة، وقيل: قبلها. انظر تقريب التهذيب ٢/ ٧٨.

(٢) هو طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب اليامي، من أئمة التابعين، اتفقوا على جلالته، وإمامته ووفور علمه بالقرآن وغيره وورعه، كان من أقرأ أهل الكوفة وخيارهم، مات سنة اثنتي عشرة ومئة، وقيل غير ذلك. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢٥٣، الأعلام ٣/ ٢٣٠.

(٣) في المطبوع: مثله.

(٤) ليس له ترتيب «المسند» ولكنه علىٰ ترتيب «السنن».

(٥) في (هـ): وإذا.

المَلائِكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ»[1].

قالَ الدَّارِمِيُّ: هذا حَسَنٌ عَنْ[2] سَعْدٍ.

وَعَنْ حَبِيْبِ بنِ أَبِي[3] ثَابِتٍ[4]، التَّابِعِيِّ: أَنهُ كانَ يَخْتِمُ القرآنَ[5] قبلَ الرّكوعِ.

قالَ ابنُ أَبِي داودَ: وَكَذا قالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ[6]، رَحِمَهُ اللَّهُ[7].

وَفي هذا الفَصْلِ بَقَايا ستَأْتي في البابِ الآتِي، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعالَىٰ[8].

---

(١) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٧٠ باب: في ختم القرآن، وذكره البغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩٣.
وفي الباب: عن عبدة عند الدارمي ٢/٤٦٩.

(٢) في المطبوع: من.

(٣) «أبي» ليست في (هـ).

(٤) تابعي جليل، ثقة فقيه، مات سنة تسع عشرة ومئة، انظر تقريب التهذيب ١/١٤٨.

(٥) ليست في (هـ).

(٦) هو أحمد بن محمد بن حنبل، الإمام، البارع، المجمع علىٰ جلالته وإمامته وورعه وزهادته وحفظه ووفور علمه وسيادته، امتحن في قضية «خلق القرآن» وقيل لبشر الحافي: لو قمت وتكلمت كما تكلم فقال: لا أقوىٰ عليه، إن أحمد قام مقام الأنبياء، ولد رحمه الله سنة أربع وستين ومئة ومات ببغداد سنة إحدىٰ وأربعين ومئتين، من تصانيفه «المسند» ويحوي أكثر من ثلاثين ألف حديث، حقق المرحوم أحمد شاكر قسماً منه واخترمته المنية قبل إتمامه. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/١١٠، الأعلام ١/٢٠٣.

(٧) في المطبوع: رحمه الله تعالىٰ.

(٨) في (هـ): إن شاء الله تعالىٰ، في الباب الآتي.

فصل

فِي المُحَافَظَةِ علىٰ القِرَاءَةَ فِي اللَّيْلِ

يَنْبَغِيْ أَنْ يَكُونَ اعتِنَاؤُهُ بِقِراءَةِ القُرآنِ فِي اللّيْلِ أَكْثَرَ وفى صَلاةِ اللّيْل أكثر [١]

قَـالَ اللَّهُ تَعـالىٰ: ﴿**مِنْ أَهْـلِ الكِتَـابِ**[٢] **أُمَّةٌ قَـائِمَـةٌ يَتلونَ آيَـاتِ اللَّهِ آنَـاءَ اللَّيْـلِ وَهُمْ يَسْجُـدونَ * يُـؤْمِنُـونَ بِـاللَّهِ وَالْيَـوْمِ الآخِـرِ وَيَـأْمُـرُونَ بِـالمَعْـرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَـرِ وَيُسـارِعُـونَ في الخَيْرَاتِ وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ** *﴾ [آل عمران: ١١٣، ١١٤].

وَثبَتَ فِي الصّحيحين [٣] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ**[٤] **لوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللّيْلِ**» [٥].

وفِي الحَديثِ الآخر في [٦] الصَّحِيحِ، أَنَّه ﷺ قَالَ: «**يا عَبْدَ اللَّهِ**

---

(١) قوله: (وفي صلاة الليل أكثر) سقط من المطبوع.

(٢) سقطت من (هـ).

(٣) في المطبوع: الصحيح.

(٤) هو عبد الله بن عمر.

(٥) أخرجه ـ من حديث حفصة ـ البخاري في التهجد (١١٢٢) باب: فضل قيام الليل و(١١٥٧) باب: فضل من تعار من الليل فصلىٰ، وفي فضائل الصحابة (٣٧٣٩) و(٣٧٤١) باب: مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وفي التعبير (٧٠١٦) باب: الاستبرق ودخول الجنة في المنام، و(٧٠٢٩) باب: الأمن وذهاب الروع في المنام و(٧٠٣١) باب: الأخذ علىٰ اليمين في النوم، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٩) باب: من فضائل عبد الله بن عمر، والبغوي في «شرح السنة» ١٢/٢٣٣ برقم (٣٢٩٠)، وأبو داود الطيالسي ٢/١٤٩ برقم (٢٥٥٦) منحة المعبود وانظر الحديث التالي.

(٦) في المطبوع: من.

لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ كانَ يَقُومُ الليلَ[1] ثُمَّ تَرَكَهُ»[2].

وَرَوَىٰ الطَّبَرانيُّ[3] وَغَيْرُهُ، عَنْ سهلِ بنِ سَعْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّه[4] قَالَ: «شَرَفُ المُؤْمِن قِيَامُ[5] الليلِ»[6] والأَحَادِيْثُ والآثَارُ فِي هَذا كَثِيْرةٌ.

وقَدْ جَاءَ عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ الجُشَمِي[7]، قَالَ: إنْ كَانَ الرَّجُلُ

---

(١) في (هـ): بالليل.

(٢) أخرجه ـ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ـ البخاري في التهجد (١١٥٢) باب: ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، ومسلم في الصيام ١١٥٩ (١٨٥) باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، أو فوت به حقاً، والنسائي في قيام الليل ٣/٢٥٣ باب: ذم من ترك قيام الليل، والبيهقي في الصلاة ٣/١٤ باب: ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، وأحمد في «المسند» ٤/٢٤٠ برقم (١٠٠٩) الفتح الرباني، وأبو عوانة في «المسند» ٢/٢٩١ باب: الدليل علىٰ إيجاب القيام، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٥٥ برقم (٩٣٩)، وصححه ابن خزيمة (١١٢٩). وانظر فتح الباري حديث رقم (١١٣١) وأطرافه.

(٣) هو سليمان بن أحمد بن أيوب، من كبار المحدثين، أصله من طبرية الشام، ولد بعكا سنة ستين ومئتين، ومات بأصبهان سنة ستين وثلاثة مئة، له ثلاثة «معاجم». جرد «زوائدها» الحافظ الهيثمي وضمها كتابه «مجمع الزوائد». انظر: وفيات الأعيان ٢/٤٠٧، الأعلام ٣/١٢١.

(٤) كلمة (أنه) ليست في (هـ).

(٥) في (هـ): من قيام.

(٦) أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٣٢٥ وصححه، ووافقه الذهبي، وذكره الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٥٢ وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه زافر بن سليمان، وثقة أحمد، وابن معين، وأبو داود، وتكلم فيه ابن عدي، وابن حبان بما لا يضر».

(٧) هو عوف بن مالك بن نَضْلة الجُشَمي، مشهور بكنيته، ثقة، قتل في ولاية الحجاج علىٰ العراق. انظر التهذيب وفروعه. وقد تصحفت «الجشمي» في المطبوع إلى «الحبشي» =

لِيَطْرُقَ الفُسْطَاطَ طُرُوقاً[1] ـ أيْ يأْتِيه لَيْلاً ـ فَيَسْمَعَ لِأَهْلِهِ دَوِيّاً كَدَوِيِّ النَّحْلِ.

قَالَ: فَمَا بَالُ هٰؤلاء يَأْمَنُونَ مَا كَانَ أُولئِك يَخافُون؟.

وَعَنْ إبراهِيمَ النَّخَعِيِّ قال[2]: كانَ يُقَالُ[3]: اقْرؤوا[4] مِنَ اللَّيْلِ وَلو حلْبَ شَاةٍ.

وعن يزيدَ الرّقاشِيِّ[5]، قَالَ: إذا أَنَا نِمْتُ، ثُمَّ استَيْقَظْتُ، ثُمَّ نِمْتُ، فَلا نَامتْ عَيْنَاي.

قلتُ: وإنَّما رُجِّحَتْ صَلاةُ اللَّيْلِ وقِراءَتُهُ لِكَوْنها[6] أَجْمَع للقَلْب، وأَبْعَدَ من[7] الشاغلاتِ، والمُلْهيَاتِ والتَّصرُّفِ فِي الحَاجَاتِ، وأَصْونَ مِن[8] الرِّيَاءِ، وغَيْرِهِ من المحبطاتِ[9]، مَعَ مَا جَاءَ الشَّرْعُ به[10] من إيجادِ الخَيْرَاتِ فِي اللَّيْلِ، فإنَّ الإسْراءَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

= وعلق عليها السيد محقق طبعة دار النفائس بقوله: «نسبة إلى الحبشة، وأحياناً تنسب لمن كان أسود البشرة»!.

(١) في (هـ): طرقاً.

(٢) كلمة (قال) ليست في (هـ).

(٣) في المطبوع: يقول.

(٤) في (هـ) زيادة: القرآن.

(٥) هو يزيد بن أبان الرقاشي، أبو عمر البصري، زاهد، ضعيف، من الخامسة مات قبل العشرين والمئة. انظر تقريب التهذيب ٢/٣٦١، الحلية ٣/٥٠.

(٦) في (هـ) لكونهما.

(٧ و ٨) في المطبوع: عن.

(٩) في (ظ): المَخبِّطات.

(١٠) كلمة (به) ليست في (هـ).

كَانَ لَيْلاً.

وحَدِيْثُ «يَنْزِلُ رَبُّكُم كُلَّ لَيْلَةٍ إِلىٰ سَماءِ[1] الدُّنْيا حينَ يَمْضي شَطْرُ اللَّيْلِ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَسْتَجِيْبَ له»[2] الحديث.

وفي الصحيح[3] أنَّ رَسولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «فِي اللَّيلِ سَاعَةٌ يستجابُ[4] فيها الدُّعاءُ كُلَّ لَيْلَةٍ»[5].

وَرَوَىٰ صَاحِبُ كِتَابِ[6] «بَهْجَةِ الأَسْرَارِ» بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَلْمَانَ[7]

---

(١) في (هـ): السماء.

(٢) أخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ البخاري في التهجد (١١٤٥) باب: الدعاء والصلاة من آخر الليل، وفي الدعوات (٦٣٢١) باب: الدعاء نصف الليل، وفي التوحيد (٧٤٩٤) باب: قول الله تعالى: «يريدون أن يبدلوا كلام الله»، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٥٨) باب: الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل، وأبو داود في الصلاة (١٣١٥) باب: أي الليل أفضل، والترمذي في الدعوات (٣٤٩٣) باب: رقم (٨٠) ومالك في القرآن (٣٠) باب: ما جاء في الدعاء ص: (١٤٩) وأبو داود الطيالسي ١/٢٥٥ برقم (١٢٦٢) منحة المعبود، والبيهقي في الصلاة ٣/٢ باب: الترغيب في قيام آخر الليل. وعبد الرزاق في «المصنف» ١٠/٤٤٤ برقم (١٩٦٥٣)، وأحمد في «المسند» ٣/٣٤، ٤٣، ٩٤، وصححه ابن خزيمة ٢/١٨٢ برقم (١١٤٦) وانظر عبد الرزاق ١١/٢٩٤.

(٣) في المطبوع: الحديث، وهو تحريف.

(٤) في المطبوع: يستجيب الله،

(٥) أخرجه ـ من حديث جابر بن عبد الله ـ مسلم في صلاة المسافرين (٧٥٧) باب: في الليل ساعة يستجاب فيها الدعاء، وأحمد في «المسند» ٣/٣١٣، ٣٣١، ٣٤٨، والحافظ أبو يعلى الموصلي في «المسند» (١٩١١) و(٢٢٨١) وصححه ابن حبان (٢٥٥٣) الإحسان.

(٦) كلمة «كتاب» ليس في (هـ). وبهجة الأسرار كتاب في التصوف للشيخ أبي الحسين، علي بن الحسين بن حموية بن زيد الصوفي المتوفى سنة أربع وثمانين وثلاث مئة. انظر كشف الظنون ١/٢٠٨.

(٧) في (هـ): سليمان.

الأَنْمَاطيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عليَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي المَنَامِ يَقُولُ شِعْراً[1]:

لَوْلا الذينَ لَهُمْ وِرِدٌ يَقُومُونَا   وآخَرُوْنَ لَهُمْ سَرْدٌ يَصُوْمُونَا
لَدُكْدِكَتْ[2] أَرْضُكُمْ مِنْ تَحْتِكُمْ سَحَراً   لِأَنَّكُمْ قَوْمُ سُوءٍ ما[3] تُطِيْعُونا

واعْلَمْ أَنَّ فَضِيْلَةَ القِيَام بِاللَّيْلِ، وَالقِرَاءَةِ فِيْهِ[4] تَحْصُلُ بِالقَلِيْلِ وَالكَثِيْرِ، وَكُلَّما كَثُرَ كَانَ أَفْضَلَ، إلاَّ أَنْ يَسْتَوْعِبَ اللَّيْلَ[5] فَإِنَّهُ يُكْرَهُ الدَّوَامُ عَلَيْهِ، وإلاَّ أن[6] يَضُرَّ بِنَفْسِهِ.

ومِمَّا يَدُلُّ علىٰ حُصُولِهِ بالقَلِيْلِ، حَدِيْثُ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَام بِعَشْر آياتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغَافِلينَ، ومَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيةٍ كُتِبَ مِنَ القَانِتِيْنَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيةٍ كُتِبَ من المقنطرين**»[7]. رَوَاهُ أَبو دَاودَ[8] وغَيْرُهُ.

---

(١) كلمة (شعراً) ليست في (هـ).
(٢) في المطبوع: لدككت، وهو تحريف. يقال: تدكدكت الجبال: تهدمت.
(٣) في المطبوع: لا.
(٤) كلمة (فيه) ليست في (هـ).
(٥) في المطبوع: الليل كله.
(٦) في (هـ): ولأنه.
(٧) في المطبوع: المقسطين.
(٨) في الصلاة (١٣٩٨) باب: تحزيب القرآن وصححه ابن خزيمة ٢/١٨١ برقم =

وَحَكىٰ الثَّعْلِبِيُّ [1] عَنِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، **قَالَ: «مَنْ** صَلَّىٰ [2] بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ فَقَدْ بَاتَ للَّهِ [3] ساجداً **وقائماً»**.

= (١١٤٤) وابن حبان (٢٥٦٤) الإحسان. والأخير بتحقيق الأستاذ حسين أسد.

(١) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي أبو إسحاق مفسر من أهل نيسابور له اشتغال بالتاريخ مات سنة سبع وعشرين وأربع مئة. الأعلام ١/٢١٢، سير أعلام النبلاء ١٧/٤٣٥.

(٢) في (هـ) زيادة: «لله».

(٣) في (هـ): زيادة: تعالىٰ.

فصل

في الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

ثَبَتَ عَنْ أَبي مُوسىٰ الأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، عَنِ النبيِّ، ﷺ، قَالَ: «**تَعَاهَدُوا هذا القُرْآنَ، فوالذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ الإبلِ في عُقلِها**»[1]. رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَعَنْ ابنِ عمرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**إنّما مَثَلُ صَاحبِ القُرْآن، كَمَثَل صاحِبِ**[2] **الإبلِ المُعْقَلةِ إنْ عَاهَدَ عَلَيْها أَمْسَكَها، وَإِنْ أَطْلَقها ذَهَبَتْ**». رواه مسلمٌ والبخاريُّ[3].

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٣٣) باب: استذكار القرآن وتعاهده، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩١) باب: الأمر بتعهد القرآن، وأحمد في «المسند» ٣٩٧/٤، وهو في الترغيب والترهيب ٢٦٢/٢ برقم (٣).

(٢) سقطت من المطبوع.

(٣) ورد حديث ابن عمر في (هـ) بعد حديث أنس الآتي، وأخرجه البخاري (٥٠٣١) باب: استذكار القرآن وتعاهده، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٨٩) باب: الأمر بتعهد القرآن ومالك في القرآن (٦) باب: ما جاء في القرآن، والنسائي في الصلاة ١٥٤/٢ باب: جامع ما جاء في القرآن، والبيهقي في الصلاة ٣٩٥/٢ باب: المعاهدة على قراءة القرآن، والبغوي في «شرح السنة» ٤٩٤/٤ برقم (١٢٢١) وابن ماجة في الأدب (٣٧٨٣) باب: ثواب القرآن، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣٦٠/٣ برقم (٥٩٧١) و٣٨٢/٣ برقم (٦٠٣٢)، وأحمد في «المسند» ١٧/٢، ٣٠ . وصححه ابن حبان (٧٥٢) الإحسان بتحقيق الأستاذ حسين أسد، وهو في الترغيب والترهيب ٣٦١/٢ برقم (١).

وَعَنْ أنسِ بن مَالكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حتَّىٰ القَذَاةُ يُخْرِجُها الرَّجُلُ مِنَ المَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فَلَمْ أرَ ذَنْباً أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ، أَو آيةٍ، أُوتيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيهَا**»[1] رواهُ أَبُو داودَ والتِّرمِذِيُّ، وَتَكَلَّمَ فيه.

وعَنْ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ رضي الله عنه[2]، عن النبيِّ ﷺ، قالَ: «**مَنْ قَرأَ القُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القيامةِ أَجْذَمَ**»[3] رواهُ أبو داوَد وَالدَّارِمِيُّ[4].

---

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة (٤٦١) باب: في كنس المسجد، والترمذي في ثواب القرآن (٢٩١٧) باب: رقم (١٩)، والبيهقي في الصلاة ٢/٤٤٠ باب: في كنس المسجد، والطبراني في «الصغير» ١/١٩٨، والحافظ أبو يعلى الموصلي برقم (٤٢٦٥)، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣/٣٦١ برقم (٥٩٧٧)، وصححه ابن خزيمة ٢/٢٧١ برقم (٢٩١٧) وقال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وذاكرت به محمد بن اسماعيل فلم يعرفه واستغربه».

وذكره الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ٢/٣٥٩ برقم (٣) وقال: «رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة وابن خزيمة في صحيحة، كلهم من رواية المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أنس».

(٢) قوله (رضي الله عنه) ليس في (هـ)، وسعد هو ابن عبادة بن دليم صحابي جليل، كان نقيب بني ساعدة وصاحب راية الأنصار في المشاهد كلها، وكان سيداً جواداً مشهوراً بالكرم، شديد الغيرة، شهد أحداً والخندق، توفي بحوران سنة خمس عشرة وقيل غير ذلك. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٢١٢ تقريب التهذيب ١/٢٨٨، الأعلام ٣/٨٥.

(٣) في المطبوع: وهو أجذم.

(٤) في المطبوع: والترمذي، والحديث أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤٧٤) باب التشديد =

فصل

فيمن نام عن ورده

عَنْ عمرَ بنِ الخَطّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرأَهُ ما بَيْنَ صَلاةِ الفَجْرِ وَصَلاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا[1] قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ**» رواهُ مُسْلِمٌ[2].

وَعَنْ سُلَيْمانَ بنِ يسارٍ[3] قَالَ: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ[4] رَضِيَ اللَّهُ عنهُ:

= فيمن حفظ القرآن ثم نَسِيَهُ، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٣٧ باب: من تعلم القرآن ثم نسيه، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣/٣٦٥ برقم (٥٩٨٩) وأورده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ٢/٣٥٩ برقم (٤).

ولفظ أبي داود: «ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله عز وجل يوم القيامة أجذم».

(١) في المطبوع: كأنه.

(٢) في صلاة المسافرين (٧٤٧) باب: جامع صلاة الليل، ومالك في القرآن (٣) باب: ما جاء في تحزيب القرآن، وأبو داود في الصلاة (١٣١٣) باب: من نام عن حزبه، والترمذي في الصلاة (٥٨١) باب: ما ذكر فيمن فاته حزبه من آخر الليل قضاه بالنهار، والنسائي في قيام الليل ٣/٢٥٩ باب: متى يقضي من نام عن حزبه من الليل، وابن ماجة في الصلاة (١٣٤٣) باب: ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل، وأبو عوانة في «المسند» ١/٢٧١ باب: فضل الصلاة بين صلاة الفجر وبين صلاة الظهر، والدارمي في الصلاة ١/٣٤٦ باب: إذا نام عن حزبه من الليل، والحافظ أبو يعلى الموصلي في «المسند» ١/٢٠٢ برقم (٢٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» ٤/١١٢ برقم (٩٨٥) وصححه ابن خزيمة ٢/١٩٥ برقم (١١٧١).

(٣) تابعي، أحد الفقهاء السبعة، كان ثقة، عالماً، رفيعاً، فقيهاً، كثير الحديث، مات سنة تسع ومئة، وقيل غير ذلك. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٣٤، تقريب التهذيب ١/٣٣١، الأعلام ٣/١٣٨.

(٤) هو مالك بن ربيعة بن البدن، أبو أسيد الساعدي، شهد بدراً وغيرها، مات سنة ثلاثين =

نِمْتُ البَارِحةَ عَن وِرْدِي حتَّى أَصْبَحْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اسْتَرْجَعْتُ، وَكَانَ وِرْدِي سُوْرَةَ البَقَرةِ، فَرَأَيْتُ فِي المَنَامِ كَأَنَّ بَقَرةً تَنطَحُنِي. رَوَاهُ[1] ابنُ أبي داودَ.

وَعَنْ ابنِ أَبِي الدُّنيا[2] عَنْ بَعْضِ حُفَّاظِ القرآن: أَنَّهُ نَامَ لَيْلَةً عَنْ حِزْبِهِ فرأى[3] فِي مَنَامِهِ كَأَنَّ قَائِلًا يقولُ لهُ شعراً[4]:

عَجِبْتُ مِنْ جِسْمٍ وَمِنْ صِحَّةٍ   وَمِنْ فَتَىً نَامَ إِلىٰ الفَجْرِ
والمَوتُ لا تُؤْمَن[5] خَطْفَاتُهُ   فِي ظُلمِ[6] اللَّيْلِ إذا يَسْرِي

= وقيل بعد ذلك. انظر تقريب التهذيب ٢/٢٢٥. الأعلام ٥/٢٦١ وقد وهم الأستاذ محقق التبيان، طبعة دار النفائس، فجعله: ابن ثابت الأنصاري.

(١) في (هـ) وروى.

(٢) هو عبد الله بن محمد القرشي الأموي، حافظ للحديث، مكثر من التصنيف، كان من الوعاظ، إن شاء أضحك جليسه، وإن شاء أبكاه، ولد ببغداد سنة ثمان ومئتين، ومات بها سنة إحدى وثمانين ومئتين. انظر الأعلام ٤/١١٨.

(٣) في (هـ) فأري.

(٤) كلمة (شعراً) ليست في (هـ).

(٥) في المطبوع: يؤمن.

(٦) في هامش (ظ) ظلمة، نسخة.

الباب السادس

في آداب القراءة[1]

هذَا البَابُ، هُوَ مَقْصُودُ الكِتَابِ، وَهُوَ مُنْتَشِرٌ جِدّاً، وَأَنا أُشيرُ إلىٰ أَطْرَافٍ مِنْ مَقَاصِدِه، كَرَاهَةَ الإِطَالةِ، وَخَوْفاً عَلىٰ قَارِئِهِ مِنَ المَلاَلةِ.

فَأَوَّلُ ذلك أَنَّهُ[2] يَجِبُ علىٰ القارِىءِ الإِخْلاصُ، كَمَا قَدَّمْنَاه، وَمُرَاعَاةُ الأَدَبِ مَعَ القُرْآنِ.

فَيَنْبَغي أَنْ يَسْتَحْضِرَ في نَفْسِهِ[3] أنه يُنَاجي اللَّهَ تَعَالىٰ، وَيَقْرأُ عَلىٰ حَالِ مَنْ يَرَىٰ اللَّهَ تَعَالىٰ، فَإِنهُ إِنْ لِمْ يَكُنْ يَراهُ فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ يَراهُ.

فصل

وَيَنْبَغِي إذا أَرَادَ القِرَاءةَ أَنْ يُنَظِّفَ فَمَهُ[4] بِالسِّواكِ وَغَيْرِهِ،

---

(١) في المطبوع: القرآن.

(٢) سقطت من المطبوع.

(٣) في (هـ) قلبه.

(٤) في (هـ): فاه وفي نسخة، فمه.

والاخْتِيَارُ فِي السِّواكِ أَنْ يَكُونَ بِعُودٍ مِنْ أَراكٍ، وَيَجُوزُ بِسَائِرِ العِيْدَانِ، وَبِكُلِّ ما يُنَظِّفُ كالخِرْقَةِ الخَشِنَةِ، والأُشْنَانِ، وَغَيْرِ ذَلك.

وفِي حُصُولِهِ بالإصبَعِ الخَشِنَةِ ثَلاثَةُ أَوْجُهٍ لأَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ[1] أَشْهَرُها: أَنَّهُ لا يَحْصُلُ.

والثَّانِي: يَحْصُلُ.

والثَّالِثُ يَحْصُل[2] إنْ لَمْ يَجِدْ غَيْرَها، ولا يَحْصُلُ إنْ وَجَدَ.

وَيَسْتاكُ عَرْضاً مُبْتَدِئاً بالجَانِبِ الأَيْمنِ منْ فَمِهِ، وَيَنْوِي بِهِ الإتْيَان بالسُّنَّةِ.

قَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ: يَقُولُ عِنْدَ السّواكِ[3]: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِيْهِ يَا أَرْحَمَ الرّاحِمِينَ.

قال المَاوَرْدِيُّ[4] - مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ -: يُسْتَحَبُّ[5] أَنْ يَسْتَاكَ فِي ظَاهِرِ الأَسْنَانِ وَبَاطِنِها، وَيُمِرَّ السِّوَاكَ عَلَى أَطْرافِ[6] أَسْنَانِهِ، وَكَرَاسِيِّ

---

(١) في المطبوع: رحمهم الله تعالى.

(٢) قوله (والثالث يحصل) سقط من المطبوع.

(٣) في المطبوع: الاستياك.

(٤) هو علي بن محمد بن حبيب، أبو الحسن الماوردي، نسبته إلى بيع ماء الورد أقضى القضاة في عصره، من العلماء الباحثين، صاحب كتاب «الأحكام السلطانية»، ولد في البصرة سنة أربع وستين وثلاث مئة، ومات ببغداد سنة خمسين وأربع مئة. انظر الأعلام ٤/٣٢٧.

(٥) في المطبوع: ويستحب.

(٦) في (هـ): ظاهر.

أَضْرَاسِهِ، وَسَقْفِ حَلْقِهِ، إِمْرَاراً[1] رفِيْقَاً.

قالُوا: وَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَاكَ بِعُودٍ مُتَوَسِّطٍ، لَا شَدِيدِ اليُبُوسَةِ، ولا شَدِيدِ الرُّطُوبَةِ، فَإِنِ[2] اشْتَدَّ يُبْسُهُ لَيَّنَهُ بِالمَاء، ولا بَأْسَ باسْتِعْمَالِ سِوَاكِ غَيْرِهِ بِإِذْنِهِ.

وأما إذا كَانَ فَمُهُ نَجِسَاً بِدَمٍ، أَوْ غَيْرِه، فَإِنَّهُ يُكْرهُ لَهُ قِرَاءَةُ القُرْآنِ قَبْلَ غَسْلِه، وَهَلْ يَحْرُمُ[3]؟ قَالَ الرّويَانِيُّ - منْ أَصحَابِ الشَّافِعِيِّ - عَنْ وَالِدِه: يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ[4].

(١) في (هـ): مراراً.
(٢) في المطبوع: قال فإن.
(٣) في (هـ): تحرم.
(٤) في المطبوع زيادة: والأصح لا يحرم.

فصل

وَيُسْتَحبُ[1] أَنْ يَقْرَأ القرآنَ[2] وَهُوَ على طَهَارَةٍ، فَإِنْ قَرَأَ مُحْدِثاً جَازَ بِإِجْمَاعِ المُسْلِمِيْنَ، والأَحَاديثُ فِيْهِ كَثِيْرَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

قالَ إِمَامُ الحَرمَيْنِ[3] وَلاَ يُقَالُ ارتَكَبَ مَكْرُوهاً[4]، بَلْ هُوَ تَارِكٌ للأَفْضَلِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ المَاءَ تَيَمَّمَ.

والمُسْتَحَاضَةُ فِي الزَّمَنِ المَحْكُومِ بِأَنَّهُ طُهْرٌ حُكْمُها حُكْمُ المُحْدِثِ.

وأما الجُنُبُ، والحَائِضُ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِما قِرَاءَةُ القُرْآنِ، سَواءٌ كانَ آيةً أَوْ أَقَلَّ مِنْها، وَيَجُوزُ لَهُمَا إِجْرَاءُ القُرْآنِ على قُلوبِهما مِنْ غَيْرِ تَلَفُّظٍ بِهِ، وَيَجُوزُ لَهُمَا النَّظَرُ فِي المُصْحَفِ، وإِمْرَارُهُ عَلىٰ القَلْبِ[5].

وأَجْمَعَ المُسْلِمونَ علىٰ جَوَازِ التَّسْبِيْحِ، والتَّهْلِيلِ،

---

(١) سقطت (و) من المطبوع.

(٢) كلمة (القرآن) ليست في (هـ).

(٣) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعي، مصنفاته كثيرة، قال الباخرزي في الدمية يصفه: الفقه فقه الشافعي، والأدب أدب الأصمعي، وفي الوعظ الحسن البصري، ولد في جوين سنة تسع عشرة وأربع مئة ومات سنة ثمان وسبعين وأربع مئة، انظر الأعلام ٤/١٦٠.

(٤) في (هـ): مكروهاً، وفي نسخة محذوراً.

(٥) في (هـ): قلوبهما.

وَالتَّحْمِيدِ[1]، والتَّكْبِيرِ، والصَّلاَةِ علىٰ رسول الله[2] ﷺ، وغيرِ ذلِكَ مِنَ الأَذْكارِ، للْجُنُبِ وَالحَائِضِ.

قَالَ أَصْحَابُنا وكَذا إِذا قَالَ الإِنْسانُ: ﴿يا يحيى خذِ الكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ [مريم: ١٢]، وَقَصَدَ به[3] غَيْرَ القُرْآنِ فَهُوَ جَائِزٌ، وَكذا ما أَشْبَهَه.

قالوا[4]: ويجوزُ لهُما أَنْ يَقُولا عِنْدَ المُصِيْبَةِ: ﴿إِنَّا للَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، إذا لَمْ يَقْصِدا القِرَاءَةَ[5].

قَالَ أَصْحَابُنا الخُراسَانِيُّونَ: وَيَجُوزُ[6] أَنْ يَقُولا عِنْدَ ركوبِ الدَّابَّةِ: ﴿سُبْحَانَ الذيِ سَخَّرَ لَنَا هذا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِيْنَ﴾ [الزخرف: ١٣].

وعند الدعاء: ﴿ربنا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] إذا لَمْ يقصِدا القراءة[7].

قالَ إِمَامُ الحَرَمَيْنِ: فإِنْ[8] قالَ الجُنُبُ: بِسْمِ اللَّهِ أو[9] الحمدُ

---

(١) في (هـ): والتحميد والتهليل.

(٢) في المطبوع: النبي.

(٣) في (هـ): وكذا إذا قالا لإنسان: خذ الكتاب بقوة، وقصدا به...

(٤) سقطت في المطبوع.

(٥) في (هـ): القرآن.

(٦) في (هـ) زيادة: لهما.

(٧) في (هـ): به القرآن.

(٨) في المطبوع: فإذا.

(٩) في (هـ): و.

لِلَّهِ، فَإِنْ قَصَدَ القِرَاءةَ[1] عَصَىٰ، وَإِنْ قَصَدَ الذِّكْرَ، أَوْ لَمْ يَقْصِدْ شَيْئاً، لَمْ يَأْثَمْ.

وَيَجُوزُ لهُما قِرَاءةُ مَا نُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ كَـ ﴿**الشَّيْخِ وَالشَّيْخَةِ إِذا زَنَيا فَارْجُمُوهُما**﴾[2].

---

(١) في (هـ): القرآن.

(٢) سيأتي تخريجه ص: (٢٨١).

فصل

إذا لَمْ يَجِدِ الجُنُبُ، أَوِ الحَائِضُ، مَاءً، تَيَمَّمَ. ويُبَاحُ لَهُ[1] القِرَاءَةُ، والصَّلاةُ، وغيرُهُما، فَإِنْ أَحْدَثَ، حَرُمَ[2] عَلَيْهِ الصَّلاَةُ، وَلَم تَحْـرُمْ [3] عليهِ [4] القِرَاءةُ والجلوسُ في المسجدِ، وغَيْرِهُما، مِمَّا لا يَحْرُمُ عَلىٰ المُحْدِثِ، كَمَا إِذَا [5] اغْتَسَلَ ثمَّ أَحْدَثَ، وَهَذا مِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ وَيُسْتَغْرَبُ، فَيُقَالُ: جُنُبٌ يُمْنَعُ مِنَ الصَّلاةِ، ولا يُمْنَعُ مِنْ قِرَاءَةِ القُرْآنِ، والجُلوسِ في المَسْجِدِ، مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، كيفَ صُورَتُهُ؟ فهذه [6] صورته [7].

ثمَّ لا [8] فرْقَ فيما [9] ذَكَرْنَاهُ بيْنَ تَيَمُّمِ الجُنُبِ فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ.

وَذَكَرَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ[10] أَنَّهُ إِذَا تَيَمَّمَ فِي الحَضَرِ اسْتَبَاحَ

---

(١) في (هـ): وتباح لهما.

(٢) في (هـ): حرمت.

(٣) في (هـ): يحرم.

(٤) سقطت من المطبوع.

(٥) في المطبوع: لو.

(٦) في المطبوع: فهذا.

(٧) كلمة (صورته) ليست في (هـ).

(٨) في المطبوع: ثم الأقرب لا...

(٩) في المطبوع: مما.

(١٠) في (هـ) زيادة: رحمه الله.

الصَّلاةَ، ولا يَقْرأُ بَعْدَها، ولا يَجْلِسُ فِي المَسْجد، والصَّحِيحُ جَوازُ ذلِكَ كَما قَدَّمْناهُ.

ولو تيمَّمَ، ثُمَّ صَلَّىٰ، وَقَرأَ ثُمَّ رَأَىٰ مَاءَ يَلْزَمُهُ اسْتِعْمالهُ، فَإنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ القِرَاءَةُ، وَجَمِيْعُ مَا يَحْرُمُ عَلىٰ الجُنُبِ حتَّىٰ يَغْتَسِلَ.

ولو تَيَمَّمَ، وَصَلَّىٰ، وَقَرأَ، ثُمَّ أَرادَ التَّيَمَّمَ لِحَدَثٍ، أَوْ لِفَرِيْضَةٍ أُخْرىٰ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لا يَحْرُمُ عَلَيْهِ القِرَاءَةُ علىٰ المَذْهَبِ الصَّحِيْحِ المُخْتَارِ، وَفِيْهِ وَجْهٌ لِبَعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ لا يَجُوزُ، والمَعْرُوفُ الأَوَّلُ.

أَمَّا إذا لَمْ يَجِدِ الجُنُبُ مَاءً، وَلا تُراباً، فَإنهُ يُصَلي [1] لِحُرْمَةِ الوَقْتِ عَلىٰ حَسَبِ حَالِهِ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ القِرَاءَةُ خَارِجَ الصَّلاةِ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَقْرأَ فِي الصَّلاةِ ما زَادَ على الفَاتِحةِ [2]، وَهَلْ يَحْرُمُ عَلَيْهِ قراءةُ الفَاتِحَةِ؟ فِيْهِ وَجْهَانِ:

الصَّحِيْحُ المُخْتارُ أَنَّهُ لَا يَحْرُمُ، بَلْ يَجِبُ لِأَنَّ [3] الصَّلاةَ لا تَصِحُّ إلَّا بِها، وَكَما [4] جَازَتِ الصَّلاةُ للضَّرُورةِ [5] مَعَ الجَنَابةِ تَجُوز [6] القِرَاءَةُ.

---

(١) في المطبوع: لا يصلي.
(٢) في (هـ): فاتحة الكتاب.
(٣) في المطبوع: فإن.
(٤) في المطبوع: وكلما.
(٥) في المطبوع: لضرورة.
(٦) في المطبوع: يجوز.

والثَّاني: لَا يَجُوزُ، بَلْ يَأْتِي بِالأَذْكَارِ الَّتي يَأْتِي بِهَا العَاجِزُ، الذي لَا يَحْفَظُ شَيْئاً مِنَ القُرْآنِ، لِأَنَّ هذا عَاجِزٌ شَرْعاً، فَصَارَ كالعاجِزِ حِسًّاً، والصَّوَابُ الأَوَّلُ.

وهذِه الفرُوعُ التي ذَكَرْتها[1] يُحْتَاجُ إِلَيْها، فلِهَذا أَشَرْتُ إِلَيْها بِأَوْجَزِ العِبَاراتِ، وَإِلّا فَلَها أَدِلةٌ، وتَتِمَّاتٌ كَثِيْرةٌ مَعْرُوفةٌ[2] في كُتُبِ الفِقْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في المطبوع: ذكرناها.

(٢) في (هـ): معروفة كثيرة.

فصل

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ تَكُونَ القِرَاءَة في مَوْضِعٍ[1] نَظِيفٍ مُخْتَارٍ، وَلِهَذا استَحَبَّ جَمَاعَةٌ مِنَ العُلمَاءِ القِرَاءَةَ في المَسْجِدِ، لِكَوْنِه جَامِعاً للنَّظَافـةِ، وَشَرَفِ البُقْعَةِ وَمُحَصِّلاً لِفَضِيْلَةٍ أُخرى، وَهِيَ: الاعْتِكافُ[2]، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ جَالِسٍ في المَسْجِدِ أَنْ يَنْوِيَ[3] الاعتكافَ سواءٌ كَثُرَ جُلُوسُهُ أَوْ قَلَّ[4]، بَلْ يَنْبَغِي له[5] أَوَّلَ دُخُولِهِ في[6] المَسْجِدَ أَنْ يَنْوِيَ الاعْتِكَافَ[7]، وَهذا الأَدَبُ يَنْبَغِي أَنْ يُعتَنَىٰ بِهِ وَيُشَاعَ ذِكْرُهُ وَتَعْرِفُهُ الصِّغارُ وَالعَوَامُّ. فَإِنهُ مِمَّا يُغْفَلُ عَنْهُ.

وأَمَّا القراءةُ فِي الحَمَّامِ فَقَدِ اخْتَلَفَ السَّلفُ فِي كَرَاهَتِها[8].

فَقَال أَصْحَابُنا: لا تُكْرَهُ، وَنَقَلَهُ الإِمَامُ المُجْمَعُ عَلى جَلالَتِهِ، أَبُو

---

(١) في (هـ): مكان.

(٢) في (هـ): الاعتكاف في المسجد.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) في المطبوع: سواء أكثر في جلوسه أو أقل.

(٥) كلمة (له) ليست في (هـ).

(٦) كلمة (في) ليست في (هـ).

(٧) قوله (سواء كثر.. الاعتكاف) سقط من أصل (هـ) واستدرك على هامشها.

(٨) في المطبوع: كراهيتها.

بَكْرٍ بنُ المنْذرِ[1] في «الاشْرَاف» عَنْ إبْرَاهِيْمَ النَّخعِيِّ، ومَالكٍ، وَهُوَ قَوْلُ عطاءٍ، وَذَهبَ إلىٰ كراهتِهِ[2] جَمَاعَاتٌ مِنْهُمْ عَلِيٌّ بنُ أَبي طَالبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رَوَاه عَنْهُ ابنُ أَبي داودَ.

وحكىٰ ابنُ المُنْذِرِ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعيْنَ، مِنْهُمْ: أَبو وائلٍ شَقِيْقُ بنُ سَلَمَةَ[3]، والشَّعْبِيُّ والحَسَنُ البَصْرِيُّ، ومَكْحُولٌ، وَقَبِيْصَةُ بنُ ذُؤيبٍ[4]، وَرَوَيْناه[5] أَيْضاً عَنْ إبْراهيمَ النَّخعِيِّ. وَحَكاهُ أَصْحابُنا عن أَبي حَنِيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِيْنَ[6].

قالَ الشَّعْبِيُّ: تُكْرَهُ قِرَاءَةُ القرآن[7] في ثلاثَةِ مَوَاضِعٍ: في[8]

---

(١) هو محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، إمام في الحديث والفقه، قال عنه النووي: «له من التحقيق في كتبه ما لا يقاربه أحد، وهو في نهاية من التمكن في معرفة صحيح الحديث وضعيفه». كان شيخ الحرم بمكة، من مصنفاته: الأوسط، والاشراف، والإجماع، وغيرها، توفي بمكة سنة تسع أو عشر وثلاث مئة، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٩٦، الأعلام ٥/٢٩٤.

(٢) في (هـ) كراهتها.

(٣) تابعي مخضرم، أدرك زمن رسول الله ﷺ ولم يره، اتفقوا على توثيقه وجلالته، كان أعلم أهل الكوفة بحديث ابن مسعود، توفي سنة تسع وتسعين، انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٤٧، تقريب التهذيب ١/٣٥٤.

(٤) أبو سعيد ويقال: أبو إسحاق، تابعي، من الفقهاء السبعة، ولد عام الفتح على المشهور، كان ثقة مأموناً كثير الحديث مات سنة بضع وثمانين، انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٦ تقريب التهذيب ٢/١٢٢، الأعلام ٥/١٨٩.

(٥) في (هـ): وروينا.

(٦) في (هـ): رحمهم الله أجمعين.

(٧) في المطبوع: تكره القراءة في....

(٨) كلمة (في) ليست في (هـ).

الحمَّامَاتِ، والحُشُوشِ، وَبَيْتِ[1] الرَّحَىٰ، وَهِيَ تَدُورُ.

وَعَنْ أَبِي مَيْسَرْةَ[2] قالَ: لا يُذْكَرُ اللَّهُ إلا فِي مكانٍ طَيِّبٍ. واللهُ أعلمُ[3].

وأَمَّا القِرَاءةُ فِي الطَّريقِ فالمُخْتَارُ أَنَّها جَائِزَةٌ غيرُ مَكْرُوهَةٍ إذا لَمْ يَلْتَهِ صَاحِبُها، فَإنِ الْتَهىٰ صاحبُها[4] عنها كُرِهَتْ، كَمَا كَرِهَ النَّبيُّ، ﷺ، القِرَاءةَ للنَّاعِسِيْنَ[5] مخافةً منَ الغَلطِ[6].

ورَوَىٰ ابنُ أبي داودَ[7] عنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كانَ يَقْرأُ فِي الطَّرِيقِ.

وعْن[8] عُمَرَ بنِ عَبْدِ العزيز[9]، رَحِمَهِ اللَّهُ، أَنَّهُ أَذِنَ فِيْها.

---

(١) في المطبوع: وبيوت.

(٢) هو عمرو بن شرحبيل، تابعي، كوفي، ثقة، عابد، مخضرم مات سنة ثلاث وستين، انظر تقريب التهذيب ٢/٧٢.

(٣) قوله (والله أعلم) سقط من المطبوع.

(٤) كلمة (صاحبها) ليست في (هـ).

(٥) في هامش (ظ) للناعس، نسخة.

(٦) في المطبوع: الخلط.

(٧) في المطبوع: أبو داود.

(٨) في المطبوع: وروى.

(٩) هو الخليفة الراشد، والإمام العادل، التابعي الجليل، كان عالماً، عادلاً، زاهداً صالحاً، حسن السيرة، مناقبه أكثر من أن تحصر، ملأ الأرض قسطاً وعدلاً، وسن السنن الحسنة، وأمات الطرائق السيئة، قال أنس: ما رأيت أحداً أشبه صلاة برسول الله ﷺ من هذا الفتىٰ، وقال الثوري: الخلفاء خمسة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبد العزيز، مات بدير سمعان من قرىٰ حمص سنة إحدىٰ ومئة، وله من العمر أربعون سنة. وللأستاذ عماد الدين خليل «ملامح الانقلاب الإسلامي في خلافة عمر =

قالَ ابنُ أَبِي داودَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيْعِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابنُ وَهْبٍ [1] قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكاً عَنِ الرَّجُلِ يُصَلّي مِنْ آخِرِ اللّيْلِ فَيَخْرُجُ إِلىٰ المَسْجِدِ وَقَدْ بَقِيَ مِنَ السُّورَةِ التي كَانَ يَقْرَأُ فِيْها شَيْءٌ، فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ القراءةَ تَكُونُ فِي الطَّرِيقِ، وَكَرِهَ ذلك، وَهَذا إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ، عَنْ مالِكٍ، رَحِمَه اللَّهُ.

= ابن عبد العزيز» انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٧، الأعلام ٥/٥٠.

(١) هو عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري، إمام فقيه، جمع بين الفقه والحديث والعبادة، كان حافظاً ثقة مجتهداً، ولد بمصر سنة خمس وعشرين ومئة، ومات بها سنة سبع وتسعين ومئة، انظر تقريب التهذيب ١/٤٦٠، الأعلام ٤/١٤٤.

فصل

يُسْتَحَبُّ للقارِيءِ فِي غَيْرِ الصَّلاةِ، أَنْ يَسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ.

فَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيْثِ: **«خَيْرُ المَجَالِسِ ما اَسْتُقْبِلَ بِهِ القِبْلَةُ»**[1].

ويجْلسُ متَخَشِّعاً بِسَكِيْنَةٍ وَوَقَارٍ، مُطْرِقاً رَأْسَهُ، وَيَكُونُ جُلُوسُهُ وَحْدَهُ في تَحْسِيْنِ أَدَبِهِ وَخُضُوعِهِ، كَجُلوسِهِ بَيْنَ يَدَيْ مُعَلِّمِهِ، فَهَذا هُوَ الأَكْمَلُ.

وَلَوْ قَرَأَ قَائِماً، أَوْ مُضْطَجِعاً، أَوْ فِي فِرَاشِهِ أَوْ[2] غيرِ ذَلك مِنَ الأَحْوَالِ، جَازَ، وَلَهُ أَجْرٌ، وَلَكِنْ دُونَ الأَوَّلِ.

قالَ اللّهُ تعالى[3]: **﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ والنَّهَارِ لآياتٍ لِأُولي الأَلْبَابِ * الَّذينَ يَذْكُرُونَ اللّهَ قِياماً وَقُعُوداً**

---

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٥٩ عن أبي هريرة بلفظ: «إن لكل شيء سيداً، وسيد المجالس قبالة القبلة» وعزاه إلى الطبراني في الأوسط وحسن إسناده.
وأخرجه ـ من حديث ابن عمر ـ الحاكم في «المستدرك» ٤/٢٧٠، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٥٩، وهو في «المطالب العالية» ١/٨٩، ولفظ الحديث في مجمع الزوائد: «أكرم المجالس ما استقبل به القبلة».
وذكره من حديث ابن عباس ـ الهيثمي في المجمع ٨/٥٩ بلفظ: «إن لكل شيء شرفاً وإن أشرف المجالس ما استقبل به القبلة» وقال: «رواه الطبراني، وفيه هشام بن زياد أبو المقدام، وهو متروك».

(٢) في (هـ) زيادة: على.

(٣) في المطبوع: عز وجل.

وعلى جَنوبِهِم﴾[1] [آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

وَثَبَتَ فِي الصَّحِيْح، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّكِىءُ في حجْرِي وَأَنا حَائِضٌ، فَيَقْرَأ[2] القُرْآنَ»[3]، رواه البخاري، ومسلم.

وفي رِوَايةٍ: «يَقْرأُ القُرْآنَ وَرَأْسُهُ في حجْري»[4].

وَعَنْ أبي مُوسىٰ الأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، قَالَ: إِنّي أَقْرأُ القُرآن[5] في صَلاتي، وأَقْرأُ علىٰ[6] فِرَاشِي.

وَعَنْ عائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، قَالَتْ: إِنِّي لأَقْرَأُ حِزْبي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلىٰ السَّرِيْرِ.

---

(١) في المطبوع: ويتفكرون في خلق السموات والأرض».

(٢) في المطبوع: ويقرأ.

(٣) أخرجه البخاري في الحيض (٢٩٧) باب: قراءة الرجل في حجر امرأته، وفي التوحيد (٧٥٤٩) باب: قول النبي ﷺ: الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة، ومسلم في الحيض (٣٠١) باب: جواز غسل المرأة الحائض رأس زوجها، وأبو داود في الطهارة (٢٦٠) باب: مؤاكلة الحائض ومجامعتها، والنسائي في الطهارة (٢٧٥) باب: في الذي يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض، وفي الحيض (٣٨١) باب: الرجل يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض، وابن ماجة في الطهارة (٦٣٤) باب: الحائض تتناول الشيء من المسجد، والبيهقي في الحيض ١/٣١٢ باب: مباشرة الحائض فيما فوق الإزار وما يحل منها وما يحرم، وأبو عوانة في «المسند» ١/٣١٣، والحميدي في «المسند» (١٦٩)، وأحمد في «المسند» ٦/٦٨، ٧٢، ١١٧، ١٤٨، ١٥٨، ١٩٠، ٢٥٨، والبغوي في «شرح السنة» ٢/١٣٢ برقم (٣١٩)، وصححه ابن حبان (٧٨٦) و(١٣٥٦) الاحسان بتحقيق الأستاذ حسين أسد.

(٤) انظر ما قبله.

(٥) كلمة (القرآن) ليست في (هـ).

(٦) في (هـ): في.

فصل

فَإِذَا[1] أَرَادَ الشُّرُوعَ فِي القِراءةِ، اسْتَعَاذَ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيْمِ. هَكَذا قَالَ الجُمْهُورُ مِنَ العُلَماءِ.

وَقالَ بَعْضُ السّلَف[2]: يَتعوَّذُ بَعْد القِراءةِ، لِقَوْلِهِ تَعالىٰ: ﴿**فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**﴾ [النحل: ٩٨]، وَتَقْدِيْرُ الآيةِ عِنْدَ الجُمْهُور: فَإِذا[3] أَرَدْتَ القِراءةَ، فَاسْتَعِذْ.

ثم صِفَةُ[4] التَّعَوُّذِ كَما ذَكَرْنا[5]، وَكَانَ جماعات[6] مِنَ السَّلَفِ يَقُولونَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ، مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيْمِ. وَلا بَأْسَ بِهَذا، وَلكنَّ الاخْتِيَارَ هُوَ الأَوَّلُ.

ثُمَّ إِنَّ التَّعَوُّذَ مُسْتَحَبٌ لَيْسَ[7] بِوَاجِبٍ، وَهُوَ مُسْتَحَبٌ لِكُلِّ قَارِىءٍ، سواءٌ كَانَ فِي الصَّلاةِ أَوْ غَيْرِها[8]، وَيُسْتَحبُّ فِي الصَّلاةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ علىٰ الصَّحِيْحِ مِنْ الوَجْهَيْنِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا، وَعَلىٰ الوَجْهِ

---

(١) في المطبوع: فإن.

(٢) في المطبوع: العلماء.

(٣) في (هـ): إذا.

(٤) في (هـ): صيغة.

(٥) في (هـ): ذكرناه.

(٦) في (هـ): وكان بعض السلف، وفي المطبوع: وكان جماعة من...

(٧) في المطبوع: وليس.

(٨) في المطبوع: أو في غيرها.

الثَّانِي إنَّما يُسْتَحَبُّ فِي الرَّكْعَةِ الأولىٰ، فَإِنْ تَرَكَهُ فِي الأُولى أتىٰ بِهِ في الثَّانِيةِ.

وَيُسْتَحَبُّ التَّعَوُّذُ في التَّكْبِيْرَةِ الأُولىٰ مِنْ[1] صَلاةِ الجنَازَةِ علىٰ أَصَحِّ الوَجِهَينِ.

(١) في المطبوع: في.

فصل [1]

وَينبغِي أَنْ يُحَافِظَ علىٰ قِرَاءَةِ «بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْم» فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ سِوَىٰ[2] «بَرَاءَةَ»، فَإِنَّ أَكْثَرَ العُلَماءِ علىٰ[3] أَنَّها آيَةٌ، حَيْثُ كُتِبَتْ[4] في المُصْحَفِ، وَقَدْ كُتِبَتْ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ سوىٰ «بَرَاءة»، فَإِنْ[5] قَرَأَها كَانَ مُثْبتاً[6] قِرَاءَةَ الخَتْمَةِ، أَوِ السُّوَرةِ، وإذا[7] أَخلَّ بِالبَسْمَلةِ كَانَ تَارِكاً بَعْضَ[8] القُرْآنِ عِنْدَ الأَكْثَرِيْنَ، فَإِنْ[9] كَانَتِ القِرَاءَةُ فِي وَظِيْفَةٍ عَلَيْها جُعْلٌ، كالأَسْبَاع، والأَجْزَاءِ[10] التي عَلَيْها أَوْقَافٌ وأرزاقٌ، كانَ الاعتِنَاءُ بالبَسْمَلةِ أشدَّ[11]، لِيَسْتَحِقَّ ما يأْخُذُهُ يقيناً[12] فإِنَّهُ إذا أَخَلَّ بِهِ[13]، لَمْ يَسْتَحِقَّ شَيْئاً مِنَ الوَقْفِ، عِنْدَ مَنْ يَقُولُ: البَسْمَلَةُ مِنْ أوائل السُّوَرِ[14] وَهذهِ دقيقة نَفِيْسةٌ[15] يَتَأَكَّدُ الاعْتِنَاءُ بِها وإِشَاعَتُها.

---

(١) كلمة (فصل) ليست في المطبوع.
(٢) في (هـ): زيادة: سورة.
(٣) في (هـ): قالوا.
(٤) في المطبوع: تكتب.
(٥) في المطبوع: فإذا.
(٦) في (هـ): متيقناً.
(٧) في المطبوع: فإذا.
(٨) في (هـ): لبعض، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة.
(٩) في المطبوع: فإذا.
(١٠) في المطبوع: والأجراء.
(١١) في المطبوع: أكثر.
(١٢) في المطبوع: لتيقن قراءة الختمة.
(١٣) في المطبوع: تركها.
(١٤) في المطبوع: آية من أول السورة.
(١٥) كلمة (نفيسة) ليست في (هـ).

فصل

فإذا شَرَعَ في القراءَةِ فَلْيَكُنْ شَأْنُهُ الخُشُوع، والتَّدَبُّر عِنْدَ القِرَاءَةِ والدَّلائِلُ عَلَيْهِ أكثرُ من أَنْ تُحْصَرَ، وأَشْهَرُ وأَظْهَرُ [1] مِنْ أَنْ تُذْكَرَ، فَهُوَ المَقْصُودُ وَالمَطْلُوبُ [2] وَبِهِ تَنْشَرِحُ الصُّدُورُ، وَتَسْتَنِيرُ القُلُوبُ.

قَالَ اللَّهُ تَعالىٰ [3]: ﴿أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ القُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢، محمد: ٢٤].

وقال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ [صٓ: ٢٩].

والأحادِيْثُ فِيْهِ كَثِيْرةٌ، وَأَقاوِيْلُ السَّلَفِ فِيْهِ مَشْهُورةٌ.

وَقَدْ بَاتَ جَماعَاتٌ [4] مِنَ السَّلفِ يَتْلونَ آيةً واحدةً، يَتَدبَّرُونَها وَيُرَدِّدُونَها إلىٰ الصَّبَاحِ.

وقد صَعِقَ جماعاتٌ مِنَ السَّلَفِ عِنْدَ القِرَاءَةِ، وَمَاتَ جَمَاعَاتٌ مِنْهم [5] حَالَ القِرَاءَةِ.

رَوَيْنا [6] عَنْ بَهْزِ بنِ حَكِيْمٍ [7] أَنَّ زُرَارَةَ بَنَ أَوْفَى [8]، التَّابِعِيَّ

---

(١) سقطت من أصل (ظ) واستدركت علىٰ هامشها.

(٢) في (هـ) المطلوب.

(٣) في (هـ): عز وجل.

(٤) في (هـ): جماعة.

(٥) سقطت من المطبوع.

(٦) في (هـ): وروينا.

(٧) هو أبو عبد الملك القشيري البصري، صدوق، ثقة، مات قبل الستين ومئة، انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/١٣٧، تقريب التهذيب ١/١٠٩.

(٨) هو قاضي البصرة، ثقة، عابد، مات فجأة في الصلاة سنة ثلاث وتسعين ومئة، انظر تقريب التهذيب ١/٢٥٩.

الجَليلَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَمَّهم فِي صَلاةِ الفَجْرِ، فَقَرأَ حتَّىٰ بَلَغَ ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ * فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ *﴾ [المدثر: ٨، ٩]. خَرَّ مَيِّتاً.

قالَ بَهْزٌ: فَكُنْت[١] فِيمَنْ حَمَلَهُ.

وَكانَ أَحْمَدُ بنُ أَبي الحَوارِي[٢]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٣] ـ وَهُوَ رَيْحانَةُ الشَّام[٤] كَما قَالَ أبو القَاسِم[٥] الجُنَيْدُ[٦] رَحِمَهُ اللَّهُ ـ إذا قُرِىءَ عِنْدَهُ القُرْآنُ يَصِيْحُ وَيَصْعَقُ.

قَالَ ابنُ أَبِي دَاود[٧]: وَكَانَ القَاسِمُ بنُ عُثْمَانَ الجُوعِيُّ[٨]،

(١) في المطبوع: وكنت. وأخرج هذه القصةالترمذي في الصلاة بعد الحديث(٤٤٥)باب: إذا نام عن صلاته بالليل صلى بالنهار، وابن سعد في الطبقات ١٠٩/١/٧، وأوردها ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣.

(٢) هو أحمد بن عبد الله بن ميمون، متصوف من أهل دمشق، صحب أبا سليمان الداراني، من أقواله: «من عمل عملاً بلا اتباع سنة رسول الله ﷺ فباطل عمله». مات سنة ثلاثين ومئتين، وعندنا في داريا بجانب قبر أبي سليمان الداراني ـ قبر يقال أنه قبر أحمد بن أبي الحواري. انظر الرسالة القشيرية ص: (١٧).

(٣) في (هـ): رحمه الله.

(٤) انظر الرسالة القشيرية ص: (١٧).

(٥) في (هـ): أبو قاسم.

(٦) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي، صوفي من العلماء، صحب خاله السري، والحارث المحاسبي وغيرهما، مات ببغداد سنة سبع وتسعين ومئتين. ومن أقواله: «من لم يحفظ القرآن، ولم يكتبِ الحديث، لا يقتدىٰ به في هذا الأمر، لأن علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة». انظر الرسالة القشيرية ص (١٨ ـ ١٩)، سير أعلام النبلاء ٦٦/١٤ الأعلام ١٤١/٢.

(٧) ـ لقد انقلبت عبارة ابن أبي داود هذه في سير أعلام النبلاء ٧٨/١٢ فنسب الصياح والصعق إلىٰ الجوعي.

(٨) في المطبوع: الجوني، وهو تحريف. والقاسم بن عثمان الجوعي: هو أبو عبد =

رحِمهُ اللَّهُ يُنْكِرُ ذلك [1] علىٰ ابنِ أبِي [2] الحَوَارِي، وَكَانَ الجُوعِيُّ [3] فَاضِلاً مِنْ مُحَدِّثِي أَهْلِ دِمِشْقَ وَتَقدَّمَ [4] فِي الفَضْلِ علىٰ ابنِ أبِي الحَوَارِي.

قَالَ: وَكَذَلِكَ أَنْكرهُ أَبُو الجَوْزاءَ [5]، وَقَيْسُ بنُ حَبْترٍ [6]، وَغَيْرُهُما [7].

قلْتُ: والصَّوَابُ عَدَمُ الإنْكَارِ إلَّا عَلىٰ مَنْ اعتَرَفَ بِأنَّهُ [8] يَفْعَلُهُ تَصَنُّعاً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ السَّيِّدُ الجَلِيْلُ، ذُو المَوَاهِبِ والمَعَارِفِ، إِبْرَاهِيْمُ

= الملك، الإمام، القدوة الولي، المحدث، شيخ الصوفية، قال السمعاني: لعله كان يبقىٰ جائعاً كثيراً وقال عنه الذهبي: كان زاهد الوقت هذا الجوعي بدمشق، والسري السقطي ببغداد... وأين مثل هؤلاء السادة؟ ما يملأ عيني إلا التراب أو من تحت التراب ومات الجوعي سنة ثمان وأربعين ومئتين. انظر سير أعلام النبلاء ١٢/٧٧ حلية الأولياء ٩/٣٢٢، الأنساب للسمعاني ٣/٣٧٣.

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقطت (أبي) من المطبوع.

(٣) تحرفت في المطبوع إلىٰ الجوني.

(٤) في (هـ): تقدم.

(٥) هو أوس بن عبد الله الربعي، بصري يرسل كثيراً، ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث وثمانين ومئة، انظر تقريب التهذيب ١/٨٦.

(٦) التميمي الكوفي، نزيل الجزيرة، ثقة من الرابعة، وقد تصحفت (حبتر) في المطبوع إلى (جبير) انظر تقريب التهذيب ٢/١٢٨.

(٧) في المطبوع: وغيرهم.

(٨) في المطبوع: أنه.

الخَوَّاصُ[1] ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَوَاءُ القَلْبِ خَمْسَةُ أَشْيَاءَ: قِرَاءَةُ القُرْآنِ بالتَّدَبُّر، وَخَلاءُ البَطْنِ، وقِيَامُ اللَّيْلِ ، والتَّضَرُّعُ عِنْدَ السَّحَرِ، وَمُجَالَسَةُ الصَّالِحِين[2] .

---

(١) هو أبو إسحاق، ابراهيم بن أحمد بن اسماعيل الخواص، صوفي، كان أوحد المشايخ في وقته، من أقران الجنيد، مات في جامع الري سنة إحدى وتسعين ومئتين انظر الرسالة القشيرية ص: (٢٤)، الاعلام ١/ ٢٨.

(٢) أخرجه القشيري في «الرسالة القشيرية» ص: (٢٤).

فصل

في استحباب ترديد الآية للتدبر

قدْ[1] بيّنّا[2] فِي الفَصْلِ قَبْلَهُ الحَثَّ عَلىٰ التَّدَبُّرِ، وَبَيَانَ مَوْقِعِهِ، وَتَأَثُّرَ السَّلَفِ به[3].

وَرَوَيْنا عَنْ أَبِي ذرٍّ[4]، رَضِيَ اللَّهُ عنه[5]، قَالَ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةٍ يُرَدِّدُهَا حتَّى أَصْبَح»[6] والآية: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨] رواهُ النَّسَائِيُّ وابنُ مَاجَةَ.

---

(١) في المطبوع: وقد.

(٢) في (هـ). وفوق (بيّنّا) في (ظ): قدمنا.

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) هو جندب بن جنادة، وقيل غير ذلك، صحابي جليل، من السابقين إلىٰ الإسلام كان قوالاً بالحق، زاهداً متقللاً من الدنيا، مات بالربذة سنة اثنتين وثلاثين وللأستاذ منير الغضبان كتاب قيم عن أبي ذر. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٢٩، تقريب التهذيب ٢/٤٢٠، الأعلام ٢/١٤٠.

(٥) في المطبوع: رضي الله تعالىٰ عنه.

(٦) أخرجه النسائي في الافتتاح ٢/١٧٧ باب: ترديد الآية، وابن ماجة في الإقامة (١٣٥٠) باب: ما جاء في القراءة في صلاة الليل، والبيهقي في الصلاة ٣/١٣ باب: ترتيل القرآن، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٧ باب: جمع السور في ركعة، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٢٦ برقم (٩١٥)، والإمام أحمد في «المسند» ٥/١٥٦، ١٧٠، ١٧٧، وأورده ابن خزيمة في صحيحة ١/٢٧١ برقم (١١٩)، وصححه الحاكم ١/٢٤١ ووافقه الذهبي. وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/١٥٩: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات». وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره ٢/٦٨٨، وصحح إسناده الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ١/٢٨٢.

وَعَنْ تَمِيْمٍ الدَّارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عنه[1]، أَنَّه كَرَّرَ هذِهِ الآيَةَ حَتَّىٰ أَصْبَحَ: **﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾** الآيَةَ [الجاثية: ٢١].

وعنْ عَبّادِ بنِ حَمْزَةَ[2] قَالَ: دَخَلْتُ عَلىٰ أَسْمَاءَ[3]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، وَهِيَ تَقْرَأُ: **﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ﴾** [الطور: ٢٧]، فوقفتُ عندَها، فَجَعَلَتْ تُعِيْدُها وَتَدْعُو، [فَطَال][4] عَليَّ ذَلكَ، فَذَهَبْتُ إِلىٰ السُّوقِ، فَقَضَيْتُ حَاجَتِي، ثُمَّ رَجَعْتُ وَهِيَ تُعِيْدُها وَتَدْعُو، وَرَوَيْنا[5] هذِهِ القِصَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ[6] عَنْها.

وَرَدَّدَ ابنُ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **﴿رَبِّ زِدْني عِلْماً﴾** [طه: ١١٤].

وردَّدَ سعْيدُ بنُ جبيرٍ: **﴿وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُون فِيْهِ إِلَى اللَّهِ﴾**

---

(١) في المطبوع: رضي الله تعالىٰ عنه.

(٢) في (هـ) عبادة وهو تصحيف. وعباد هو ابن حمزة بن عبد الله بن الزبير، ثقة من الثالثة انظر تقريب التهذيب ١/٣٩١.

(٣) هي بنت أبي بكر، ذات النطاقين، زوجة الزبير بن العوام، وأخت عائشة لأبيها أسلمت قديماً، وشهدت اليرموك مع ابنها عبد الله وزوجها. عاشت مئة سنة وهي محتفظة بعقلها، قالت لابنها عبد الله حين قاتل الحجاج، يا بني، عش كريماً، ومت كريماً، ولا يأخذك اليوم أسيراً. ماتت سنة ثلاث أو أربع وسبعين. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٣٣٠، تقريب التهذيب ٢/٥٨٩، الاعلام ١/٣٠٥.

(٤) في (ظ): فطالت.

(٥) في (هـ) ورويت.

(٦) في المطبوع: رضي الله تعالىٰ...

[البقرة: ٢٨١].

وردد أيضاً: **﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ * إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾ الآية** [غافر: ٧٠، ٧١].

ورَدّد أيضاً: **﴿مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الكَرِيم﴾**[1] [الانفطار: ٦].

وكانَ الضَّحَّاكُ إذا تَلا قَولَهُ تَعَالىٰ: **﴿لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾**[الزمر: ١٦]، يرددها[2] إلى السَّحَرِ.

---

(١) في (هـ) زيادة: الآية.

(٢) في (هـ): ردّدها.

فصل

في البكاء عند قراءة القرآن

قدْ تقدَّمَ فِي الفَصْلَيْنِ المُتَقَدِّمَيْنِ، بَيَانُ مَا يَحْمِلُ على البُكاءِ في حَالِ القِرَاءَةِ، وَهُوَ صِفَةُ العَارِفِيْنَ، وَشِعَارُ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِيْنَ.

قَالَ اللَّهُ تَعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوْعاً﴾ [الإسراء: ١٠٩].

وَقَدْ وَرَدَتْ فِيْهِ أَحَادِيْثُ، وَآثارُ السَّلِفِ[١] كثيرةٌ فمِن ذلكَ عَنْ رَسُولِ[٢] ﷺ: «اقْرَؤُوْا القُرْآنَ وَابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فتَباكَوا»[٣].

وَعَنْ عُمَرَ بن الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ صَلَّى بالجَمَاعةِ الصُّبْحَ، فَقَرأَ سُورةَ يُوسُفَ، فَبَكَى حتَّى سَالَتْ دُمُوعُهُ على تَرْقُوَتِهِ.

وفِي رِوايةٍ: أَنَّهُ كَانَ في صَلاةِ العِشَاءِ، فَيَدُلُّ عَلى تَكَرُّرِهِ[٤] مِنْهُ.

وفِي رِوَايةٍ: فَبَكَى[٥] حتَّى سَمِعُوا بُكاءَهُ مِنْ وَرَاءِ الصُّفُوفِ.

---

(١) في (هـ): للسلف، وفي المطبوع: أحاديث كثيرة وآثار السلف.

(٢) في المطبوع: عن النبي.

(٣) أخرجه ـ من حديث سعد بن أبي وقاص ـ ابن ماجة في الإقامة (١٣٣٧) باب: في حسن الصوت بالقرآن، والحافظ أبو يعلى الموصلي في «المسند» ٢/٤٩ برقم (٦٨٩)، والبيهقي في الشهادات ١٠/٢٣١ باب: البكاء عند قراءة القرآن، وجود إسناده الحافظ العراقي في تخريج أحاديث «الاحياء» ١/٢٧٧، وهو في «مصباح الزجاجة» ١/١٥٧.

(٤) في (هـ): تكرر، وفي المطبوع: تكريره.

(٥) في (هـ): بكى، وفي المطبوع: أنه بكى.

وَعَنْ أَبي رَجَاء قَالَ: رَأَيْتُ ابنَ عَبَّاسٍ[1] وَتَحتَ عَيْنَيْهِ مِثْلُ الشِّراكِ البَالي مِنَ الدُّمُوعِ.

وعَنْ أَبِي صَالِح قَالَ: قَدِمَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ عَلىٰ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْه، فَجَعَلُوا يُقْرِئُونهمُ[2] القُرْآنَ وَيَبْكُونَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيق[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[4]: هٰكذا كُنَّا.

وعَنْ هِشَامٍ قَالَ: رُبَّما سَمِعْتُ بُكَاءَ مُحَمّدِ بنِ سِيْرِينَ فِي اللَّيْلِ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ.

والآثَارُ فِي هذا كَثِيْرةٌ لا يُمْكِنُ حَصْرُهَا، وَفِيما أَشَرْنا اليه وَنَبَّهْنا عَلَيْهِ كِفَايَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قالَ الإمَامُ أَبو حَامد الغَزَّاليُّ[5] رحمه الله[6]: البكاءُ مُسْتحبٌّ مَعَ القِرَاءةِ وَعِنْدَها قال:[7] وَطَرِيْقُهُ[8] في تَحْصِيلهِ أَنْ يُحْضِر في[9] قَلْبِهِ الحُزْنَ، بأَنْ يَتَأَمَّلَ مَا فِيْهِ مِنَ التَّهْدِيْدِ، وَالوَعِيْدِ الشَّدِيْدِ، [والمَوَاثِيقِ][10]

---

(١) في (هـ) زيادة: رضي الله عنهما.

(٢) في هامش (ظ) يقرؤون، نسخة.

(٣) هو عبد الله بن أبي قحافة، عثمان بن عامر، صاحب رسول الله ﷺ، أول الخلفاء الراشدين، وأول من آمن برسول الله ﷺ من الرجال كان حليماً، خطيباً، شجاعاً، كثير البكاء، كانت له في الإسلام مواقف رفيعة، حارب المرتدين، وقضى عليهم، ولد بعد الفيل بثلاث سنين تقريباً، توفي بالمدينة سنة ثلاث عشرة انظر تهذيب الأسماء واللغات ١٨١/٢، الاعلام ١٠٢/٤.

(٤) قوله (رضي الله عنه) ليس في (هـ).

(٥) في إحياء علوم الدين ص٢٧٧/١.

(٦) قوله (رحمه الله) سقط من المطبوع.

(٧) سقطت من المطبوع.

(٨) في (هـ): وطريقته.

(٩) ليست في (هـ).

(١٠) في الأصلين: الوثائق، والتصحيح من إحياء علوم الدين ٢٧٧/١.

والعُهُودِ، ثُمَّ يتأملَ تَقْصِيْرَهُ فِي ذلِكَ، فإنْ لَمْ يَحْضُرْهُ حُزْنٌ وَبكاءٌ، كما يَحْضُرُ الخَوَاصَّ، فَلْيَبْكِ عَلَىٰ فقْدِ ذَلِكَ فَإِنهُ مِنْ أَعْظَمِ المَصَائِبِ.

فصل

وَيَنْبَغِي أَنْ يُرَتِّلَ قِرَاءَتَهُ، وَقَدْ اتَّفَقَ العُلَمَاءُ[1] عَلَى اسْتِحْبَابِ التَّرْتِيلِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

وَثَبَتَ عَنْ أُمِّ سَلَمة[2]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْها: «أَنَّها نَعَتَتْ قِرَاءَةَ النبي[3] ﷺ، قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفاً حَرْفاً»[4].

رواهُ أبو داوُد، والتِّرْمِذيُّ والنَّسائِيُّ[5].

قالَ الترمذيُّ: حديثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَعَنْ مُعَاوِيَة بنِ قُرَّة[6] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّل[7]، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ،

---

(١) في المطبوع: رضي الله عنهم.

(٢) هي هند بنت أبي أمية المخزومية، أم المؤمنين، كانت قبل رسول الله ﷺ عند أبي سلمة، عبد الله بن عبد الأسد، وكانت من أكمل النساء عقلاً وخلقاً، ماتت سنة تسع وخمسين، وقيل غير ذلك. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٣٦١، تقريب التهذيب ٢/٦١٧، الأعلام ٨/٩٧.

(٣) في المطبوع: رسول الله.

(٤) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤٦٦) باب: استحباب الترتيل في القراءة، والترمذي في ثواب القرآن (٢٩٢٤) باب: ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ، وفي «الشمائل» برقم (٣٠٧)، والنسائي في الافتتاح ٢/١٨١ باب: تزيين القرآن بالصوت، وفي قيام الليل ٣/٢١٤ باب: ذكر صلاة رسول الله ﷺ بالليل، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» ص: (١٨٢)، والبيهقي في الصلاة ٣/١٣ باب: ترتيل القراءة، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٤٨٣ برقم (١٢١٦)، وأحمد في المسند ٦/٢٩٤، ٣٠٠

(٥) في المطبوع: والنسائي والترمذي.

(٦) هو ابن إياس بن هلال المزني، احتج به الستة، قال ابن حبان: كان من عقلاء الرجال، وقال خليفة وغيره: مات سنة ثلاث عشرة ومئة، وهو ابن ست وسبعين سنة ـ قاله ابن معين ـ. انظر التهذيب، وفروعه.

(٧) صحابي، بايع تحت الشجرة، كان أحد الذين تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون، وأحد العشرة الذين بعثهم الفاروق عمر إلى البصرة يفقهون الناس،

قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلىٰ نَاقَتِهِ يَقْرأُ سُورَةَ الفَتْحِ فَرجَّع[1] فِي[2] قِرَاءَتِهِ»[3] رواهُ البُخاريِّ، وَمُسْلِمٌ.

وعَن ابنِ عباسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، قَالَ: لأَنْ أَقْرَأَ سُورةً أُرَتِّلُها، أَحَبُّ إليَّ مِنْ أَنْ أَقْرَأَ القُرْآنَ كلَّهُ.

وعَنْ مُجَاهِدٍ[4] أنهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلَيْنِ، قَرَأَ أَحَدُهُما البَقَرَةَ وآلَ عِمْرانَ، والآخَرُ البَقَرَةَ وَحْدَها[5]، وزمنُهُما وَرُكُوعُهُمَا وسُجُودُهُما وجُلُوسُهُما سَوَاءٌ[6]، قَالَ: الذي قَرَأَ «البَقَرَةَ» وَحْدَها أَفْضَلُ[7].

وقَدْ نُهيَ عَن الإفْرَاطِ فِي الإسْرَاعِ، وَيُسَمَّى الهَذَّ[8].

فَثَبَتَ عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مسعود رضي الله عنه[9] أَنَّ رَجُلاً[10] قالَ

وأول من دخل مدينة «تستر» حين فتحها جند الإسلام. مات سنة سبع وخمسين، وقيل غير ذلك. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٩٠، تقريب التهذيب ١/٤٥٣، الاعلام ٤/١٣٩.

(١) في المطبوع: يرجع، والترجيع: ترديد الصوت في الحلق.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) أخرجه البخاري في المغازي (٤٢٨١) باب: أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟ وفي التفسير (٤٨٣٥) باب: إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً، وفي فضائل القرآن (٥٠٣٤) باب: القراءة على الدابة، و(٥٠٤٧) باب: الترجيع، وفي التوحيد (٧٥٤٠) باب: ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩٤) باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وأبو داود في الصلاة (١٤٦٧) باب: استحباب ترتيل القراءة، والترمذي في «الشمائل» برقم (٣١٢)، والبيهقي في الشهادات ١٠/٢٢٩ باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٤٨٢ برقم (١٢١٥).

(٤) في (هـ) زيادة: رحمه الله.

(٥) في (هـ): كلها وحدها.

(٦) في المطبوع: واحد سواء.

(٧) انظر إحياء علوم الدين ١/٢٧٧.

(٨) في المطبوع: الهذرمة.

(٩) قوله: (رضي الله عنه) سقط من المطبوع.

(١٠) هو «نهيك بن سنان» كما في رواية مسلم.

لَهُ: إني أَقْرَأُ المُفصَّلَ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذًّا كهذِّ[1] الشِّعْرِ؟ إنَّ أَقْواماً يَقْرَؤونَ القُرْآنَ لا يُجَاوِزُ تَرَاقيهِمْ، وَلكنْ إذا وَقعَ فِي القَلْبِ فَرَسَخَ فِيْهِ نفع[2] رواهُ البُخاريُّ وَمُسْلِمٌ.

وَهذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ في إِحْدىٰ رِوَايَاتهِ.

قَالَ العُلَمَاءُ: والتَّرتِيْلُ مُسْتَحَبٌ للتَّدَبُّرِ ولِغَيْرِهِ.

قَالوا: وَلِهذا[3] يُسْتَحبُّ التَّرْتِيْلُ لِلعَجَمِيِّ الذي لا يَفْهَمُ مَعْنَاهُ، لأَنَّ ذلكَ أَقْرَبُ إِلىٰ التَّوْقِيرِ والاحْتِرَامِ، وَأَشَدُّ تَأْثِيْراً فِي القَلْبِ.

---

(١) في المطبوع: هكذا الشعر، وهو تحريف شنيع.

(٢) أخرجه البخاري في الأذان (٧٧٥) باب: الجمع بين السورتين في الركعة، وفي فضائل القرآن (٤٩٩٦) باب: تأليف القرآن، و(٥٠٤٣) باب: الترتيل في القراءة، ومسلم في صلاة المسافرين (٨٢٢) باب: ترتيل القراءة واجتناب الهذ، وأبو داود في الصلاة (١٣٩٦) باب: تحزيب القرآن، والبيهقي في الصلاة ٢/٦٠ باب: الجمع بين سورتين في ركعة واحدة، وأبو عوانة في «المسند» ٢/١٦٢، ١٦٣ باب: بيان إباحة سورتين وثلاثة في ركعة، والطيالسي ١/٩٣ برقم (٤٠٦) منحة المعبود، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٥ ـ ٣٤٦ باب: جمع السور في ركعة، وأحمد في المسند ١/٣٨٠، ٤١٢، ٤١٧، ٤٢٧، ٤٣٦، ٤٥٥، ٤٦٢، وأبو يعلىٰ الموصلي برقم (٥٢٢٢) وصححه ابن خزيمة ١/٢٧٠ برقم (٥٣٨).

(٣) سقطت من المطبوع.

فصل

وَيُسْتَحَبُّ إذا مَرَّ بِآيةِ رَحْمَةٍ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ تَعالىٰ مِنْ فَضْلِهِ، وَإِذا مَرَّ بِآيةِ عذَابٍ أَنْ يَسْتَعيذَ[1] من الشَّرِّ أَوْ[2] مِنَ العَذَابِ، أو[3] يَقولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَافِيَة، أَوْ أَسْأَلُكَ العَافيَةَ[4] مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، أَوْ نَحْو ذلِكَ.

وَإِذا مَرَّ بِآيةِ تَنْزِيهٍ للّهِ، سُبْحَانَهُ وتعالىٰ[5]، نزَّه، فَقَالَ: سُبْحَانَهُ وَتَعالىٰ، أَوْ تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ، أَوْ جَلَّتْ عَظَمَةُ رَبِّنا.

فَقَدْ صَحّ عَنْ حُذَيْفَة بنِ اليَمانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما[6]، قَالَ: «صَلَّيْتُ معَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلةٍ، فافْتَتَحَ «البقرةَ»، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ المِائةِ، ثُمَّ مَضَىٰ، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِها فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَىٰ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِها، ثُمَّ افْتَتَحَ «النِّسَاءَ» فَقَرَأَها ثُمَّ افْتَتَحَ «آلَ عِمْرَانَ» فقرأها يَقْرأُ مُتَرسِّلاً[7]، إذا مَرَّ بآيةٍ فِيها تَسْبِيْحٌ سبَّحَ وإذا مَرّ بآيةِ سُؤالٍ[8] سَأَلَ، وإِذا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تعوَّذَ»[9]. رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ. وَكَانَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ فِي

---

(١) في المطبوع: يستعيذ بالله...

(٢) في المطبوع: و.

(٣) في الأصلين (أو)، وفي هامش (ظ) و.

(٤) في المطبوع: المعافاة.

(٥) قوله (سبحانه و) سقط من المطبوع.

(٦) في (هـ): عنه.

(٧) في المطبوع: ترسلاً.

(٨) في (هـ): وإذا مر بسؤال.

(٩) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٧٢) باب: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، وأبو داود في الصلاة (٨٧١) و(٨٧٤) باب: ما يقوله الرجل في ركوعه وسجوده، والترمذي في الصلاة (٢٦٢) و(٢٦٣) باب: ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود، =

ذَلكَ الوقْتِ مُتقَدِّمةً[1] عَلىٰ «آلِ عِمْرَان».

قَالَ أَصْحَابُنا رحِمَهُمُ اللَّه[2]: يُسْتَحَبُّ هٰذا السُّؤالُ، والاسْتِعَاذَةُ، والتَّسْبِيْحُ، لِكُلِّ قَارِىء، سَوَاءٌ كانَ فِي الصَّلاةِ؛ أَوْ خَارِجاً مِنْها.

قالوا: وَيُسْتَحَبُّ ذَلكَ في الصَّلاةِ للإِمَامِ والمَأْمُوم والمنْفَرِدِ[3]، لأنهُ دُعَاءٌ، فاسْتَوَوا فِيْهِ، كالتَّأْمِيْنِ عَقِبَ الفاتِحَةِ.

وهذا الذي ذَكَرْنَاهُ مِنَ استِحْبَابِ السُّؤالِ[4] والاستِعَاذَةِ، هُوَ مَذْهبُ الشَّافِعِي[5] وَجَمَاهيْر العُلماءِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

وَقَال[6] أَبُو حَنِيْفَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ[7]: لا[8] يسْتَحَبُّ ذَلك، بَلْ يُكْرَهُ فِي الصَّلاةِ[9]، والصَّوَابُ قَوْلُ الجَمَاهِيْرِ لِما قَدَّمْنَاهُ.

= وفي «الشمائل» برقم (٢٧٠)، والنسائي في الافتتاح ٢/١٧٦ ـ ١٧٧ باب: تعوذ القارىء إذا مر بآية عذاب، و٢/١٧٧ باب: مسألة القارىء إذا مر بآية رحمة، وفي قيام الليل ٣/٢٢٥ ـ ٢٢٦ باب: تسوية القيام والركوع، وابن ماجة في الإقامة (١٣٥١) باب: ما جاء في القراءة في صلاة الليل، والبيهقي في الصلاة ٢/٣٠٩ باب: الوقوف عند آية الرحمة وآية العذاب وآية التسبيح، وأبو عوانة في «المسند» ١/١٦٣ باب: بيان إباحة سورتين وثلاثة في ركعة، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٢٠ برقم (٩١٠)، وأبو داود الطيالسي ١/١١٥ برقم (٥٣٧) منحة المعبود، وأحمد في «المسند» ٥/٣٩٧، ٣٩٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٦ باب: جمع السور في ركعة.

(١) في (هـ): مقدمة.

(٢) قوله (رحمهم الله) ليس في (هـ).

(٣) في المطبوع: صلاة الإمام والمنفرد والمأموم.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في المطبوع: زيادة: رضي الله عنه.

(٦) في المطبوع: قال.

(٧) في اليمطبوع: رحمه الله تعالىٰ.

(٨) في المطبوع: ولا.

(٩) قوله (في الصلاة) ليس في (هـ)، وهي مثبتة علىٰ هامش (ظ).

فصل

وَمِمَّا يُعْتَنَىٰ بِهِ[1] وَيَتَأَكَّدُ الأَمْرُ بِهِ، احتِرَامُ القُرْآنِ مِنْ أُمُورٍ قَدْ يَتَسَاهَلُ فيها بَعْضُ الغَافِلينَ[2] القارِئينَ مُجْتَمِعِيْنَ، فَمِنْ ذَلِكَ: اجْتِنَابُ الضَّحكِ، واللّغَطِ، والحَدِيْثِ فِي خِلَال القِرَاءَةِ إلَّا كَلاماً يُضْطَرُّ إِلَيْهِ وَلْيَمْتَثِلْ أمرَ اللَّهِ سبحانه وتعالىٰ[3]: ﴿**وَإِذَا قُرِىءَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**[4]﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وليقتدِ بِمَا رَوَاهُ ابنُ أَبي دَاودَ، عن ابن عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: أَنهُ كانَ إذا قَرَأَ القُرْآنَ لا يَتَكَلَّمُ حَتَّى يَفْرُغَ مما أراد أَنْ يقرأهُ. رواه البخاري في «صحيحه» وقال: لم يتكلم حتىٰ يفرغ منه، ذكره في «كتاب التفسير»[5] في قولِ الله تعالىٰ: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ**﴾[6] [البقرة: ٢٢٣].

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (ظ): العافلين.

(٣) في (هـ): (وليمتثل أمر الله تعالىٰ، قال الله تعالىٰ)، وفي المطبوع: وليمتثل قول الله تعالىٰ.

(٤) قولهُ تعالىٰ (لعلكم ترحمون) ليس في (هـ).

(٥) برقم (٤٥٢٦).

(٦) قوله: (رواه البخاري . . . . حرث لكم) ليس في (هـ). وفي المطبوع: لا يتكلم حتىٰ يفرغ منه ذكره في كتاب التفسير في قوله تعالىٰ . . .

ومن ذلك: العَبَثُ باليَدْ، وَغَيْرِها، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالى، فَلا يَعْبَثُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

ومِنْ ذَلِكَ: النَّظَرُ إِلَىٰ ما يُلْهِي وَيُبَدِّدُ الذِّهْنَ، وَأَقبحُ مِنْ هذا[1] كلِّهِ النظرُ إلىٰ مَن[2] لَا يَجُوزُ النَّظَرُ إِلَيْهِ، كالأَمْرَدِ، وغيرِهِ، فإنَّ النَّظرَ إلىٰ الأَمْرَدِ الحَسَنِ ـ مِنْ غيرِ حَاجَةٍ ـ حَرَامٌ، سَوَاءٌ كَانَ بِشَهْوةٍ، أو بِغَيْرِها، سَواءٌ أَمِنَ الفِتْنَةَ، أَمْ لَمْ يَأْمَنْها. هذا هُوَ المَذْهَبُ الصَّحيحُ المُخْتَارُ عِنْد العُلَمَاءِ، وَقَدْ نَصَّ علىٰ تَحْرِيْمِهِ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه[3] وَمَنْ لا يُحْصَىٰ مِنَ العُلماء رضي الله عنهم[4] ودَليلهُ قَوْلُهُ تعالىٰ: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ [النور: ٣٠] وَلأَنُّه فِي مَعْنَىٰ المَرْأَةِ، بَلْ رَبَّما كَانَ بَعْضُهم، أَوْ كَثيرُ مِنْهُم، أَحْسَنَ مِنْ كَثيرٍ مِن النِّسَاءِ، وَيُتَمَكَّنُ مِنْ أَسْبابِ الرِّيْبَةِ فِيهِ، وَيَتَسهَّلُ مِنْ طُرُقِ الشَّرِّ فِي حقِّهِ ما لا يَتَسَهَّلُ فِي حَقِّ المَرْأَةِ، فَكَانَ تَحْرِيْمُه أَوْلىٰ.

وَأقاوِيْلُ السَّلفِ فِي التَّنْفِيرِ مِنْهُم أكثر مِنْ أَنْ تُحْصَر[5]، وَقَدْ سَمَّوهمُ الأَنتانَ، لِكَوْنِهم مُسْتَقْذَرِينَ شَرْعَاً.

---

(١) في (هـ): ذلك.

(٢) في المطبوع: ما.

(٣) في (هـ): رحمه الله.

(٤) قوله (رضي الله عنهم) ليس في (هـ).

(٥) في المطبوع: تحصى.

وأَمّا النَّظَرُ إليْه فِي حَالِ البَيْعِ، والشِّرَاء، وَالأَخْذِ، والعَطَاءِ[1]، والتَّطْبِيْبِ[2]، والتَّعْلِيْمِ، وَنَحْوِها، مِنْ مَوَاضِعِ الحَاجَةِ، فَجَائِزٌ للضَّرُورَةِ، لكِنْ يَقْتَصِرُ النَّاظِرُ عَلَىٰ قَدْرِ الحاجةِ، ولا يُدِيْمُ النَّظَرَ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، وكذَا المُعَلِّمُ، إنَّما يُباحُ لَهُ النَّظَرُ[3] الذي يَحْتاجُ إليْهِ.

وَيَحْرُمُ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ فِي كُلِّ الأَحْوَالِ النَّظَرُ بِشَهْوَةٍ، ولا يَخْتَصُّ هذا بالأَمْرَدِ، بَلْ يَحْرُمُ عَلىٰ كُلِّ مُكَلَّفٍ، النَّظَرُ بَالشَّهْوةِ[4] إلىٰ كُلِّ أَحدٍ، رَجُلاً كانَ أو امْرَأَةً، مَحْرَماً كانَت المَرْأَةُ، أَوْ غَيْرَها، إلاَّ الزَّوْجَة و[5] المَمْلُوكَةَ التي يَمْلكُ الاستِمْتَاعَ بِها، حتَّىٰ قَالَ أَصْحَابُنا: يَحْرُمُ النَّظَرُ بالشَّهوةِ[6] إلى مَحَارِمِهِ كبنتِهِ[7] وأُمِّهِ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

وَعَلىٰ الحاضِرِيْنَ مَجْلِسَ القِراءةِ إذا رَأَوا شَيْئاً مِنْ هذهِ المُنْكَراتِ المَذْكُورةِ، وغيرِها[8]، أَنْ يَنْهَوا عنهُ علىٰ[9] حَسَبِ الإمكانِ، باليدِ لِمَنْ قَدَرَ، وبِاللّسَانِ لِمَنْ عَجزَ عن اليدِ وَقَدَرَ علىٰ اللّسَانِ، وإلاّ فلينكرْه[10] بِقَلْبِهِ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في المطبوع: والإعطاء.
(٢) في المطبوع: التطبب.
(٣) في (هـ) زيادة: إلىٰ.
(٤) في (هـ): الشهوة.
(٥) في المطبوع: أو.
(٦) في المطبوع: بشهوة.
(٧) في المطبوع: كأخته.
(٨) في المطبوع: أو غيرها.
(٩) سقطت من المطبوع.
(١٠) في (هـ): فلينكر.

فصل

لا تَجُوزُ قِرَاءَةُ القُرْآنِ بِالعَجَمِيَّةِ، سواءٌ أَحْسَنَ العَرَبِيَّةَ أَمْ[1] لَمْ يُحْسِنْهَا، سَواءٌ كَانَ فِي الصَّلاةِ أَمْ فِي غَيْرِها، فَإِنْ قَرَأَ بِها فِي الصَّلاةِ لَمْ تَصِحَّ صَلاتهُ. هذا مَذْهَبُنا، ومذْهَبُ مالكٍ، وأحمدَ، وداود[2]، وأبي[3] بكرٍ بنِ المنذرِ.

وقالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: يَجُوزُ ذلكَ وَتَصِحُّ بِهِ الصَّلاةُ.

وقالَ أبو يوسف[4]، ومُحَمّدٌ[5]، يَجُوزُ ذلِكَ لِمَنْ لمْ يُحْسِنِ العَرَبِيَّةَ، ولا يَجُوزُ لِمَنْ يُحْسِنُها.

---

(١) في (هـ): أو.

(٢) هو داود بن علي بن خلف، إمام أهل الظاهر، كان ورعاً، زاهداً، ناسكاً، كان ينفي القياس، ولد بالكوفة سنة اثنتين ومئتين، ومات ببغداد سنة سبعين ومئتين. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/١٨٢، الأعلام ٢/٣٣٣.

(٣) في المطبوع: وأبو، وهو خطأ.

(٤) هو الإمام يعقوب بن إبراهيم القاضي، صاحب أبي حنيفة وتلميذه، كان فقيهاً، حافظاً، أوّلُ من دعي قاضي القضاة، وأول من صنف الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة، كان واسع العلم بالتفسير والمغازي وأيام العرب، مات ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومئة، وللمرحوم الكوثري (حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي). انظر فقه العراق وحديثهم للكوثري ص (٦١)، الأعلام ٨/١٩٣.

(٥) هو محمد بن الحسن الشيباني، صاحب أبي حنيفة، كان كثير الحديث، إماماً بالفقه =

فصل

تَجوزُ[1] قِرَاءَةُ القُرْآنِ بالقِرَاءاتِ السَّبْعِ المُجْمَعِ عَلَيْها، وَلا تَجُوزُ بِغَيْرِ السَّبْعِ ، وَلا بِالرِّواياتِ الشَّاذَّةِ المَنْقُولَةِ عَنِ القُرَّاءِ السَّبْعةِ[2] .

وَسَيَأْتِي في البابِ السَّابع - إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعالىٰ - بَيَانُ اتِّفَاقِ الفُقَهَاءِ [عَلىٰ اسْتِتَابَةِ مَنْ أقْرأَ بِالشَّواذِّ أو قَرَأَ بِها][3] .

قالَ[4] أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُم :لَوْ قَرَأَ بِالشَّواذِّ[5] فِي الصَّلاَةِ بَطَلتْ صَلاَتُهُ إنْ

= والأصول، قال الشافعي : لو أشاء أن أقول نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن لقلت، لفصاحته، ولد بواسط ونشأ بالكوفة، وأصله من حرستا من غوطة دمشق، ومات بالري سنة تسع وثمانين ومئة. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٨٠، فقه العراق وحديثهم ص: (٦٢)، الأعلام ٦ / ٨٠.

(١) في المطبوع : وتجوز.

(٢) وهم : أبو عمرو زبّان بن العلاء (ت: ١٥٤)، وعبد الله بن كثير (ت: ١٢٠)، وعبد الله بن عامر اليحصبي (ت: ١١٨)، وعاصم بن بهدلة الأسدي (ت: ١٢٧)، وحمزة بن حبيب الزيات (ت: ١٥٦)، ونافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم (ت: ١٦٩)، وعلي بن حمزة الكسائي (ت: ١٨٩) انظر من روائع القرآن للدكتور سعيد رمضان البوطي ص: (١٢٣)، مناهل العرفان للزرقاني ١ /٤٥٦.

(٣) من (هـ). وفي (ظ): عن استتابة من يقرأ بالشواذ إذا قرأ بها.

(٤) في المطبوع : وقال.

(٥) القراءة الشاذة: هي التي لم يجتمع بها شروط ثلاثة:
أولاً : صحة السند إلىٰ رسول الله ﷺ.
ثانياً: موافقة خط المصحف العثماني ولو احتمالاً.
ثالثاً: موافقة العربية بوجه من الوجوه المعتبرة. انظر من روائع القرآن للدكتور البوطي ص: (١٢٤) مناهل العرفان للزرقاني ١ /١٤٨.

كانَ عَالِماً، وَإِنْ كَانَ جَاهِلاً لَمْ تَبْطُلْ وَلَمْ تُحْسَبْ لَهُ تِلْكَ القِرَاءَةُ.

وَقَدْ نَقَلَ الإِمَامُ أبو عُمَرَ بنُ عَبْدِ البَرِّ [1] الحَافِظُ إِجْمَاعَ المُسْلِمِيْنَ علىٰ أَنَّهُ لا تَجُوزُ القِرَاءَةُ بالشَّاذِّ، وأَنَّهُ لا يُصَلَّىٰ خَلْفَ مَنْ يَقْرأُ بِهَا.

قَالَ العُلَمَاءُ: مَنْ قَرأَ بالشَّاذِّ [2] إِنْ كانَ جَاهِلاً بِهِ أَوْ بِتَحْرِيْمِهِ عُرِّفَ ذلك [3] فَإِنْ عَادَ إِلَيْهِ أَوْ كانَ عَالِماً بِهِ عُزِّرَ تَعْزِيْراً بَلِيْغاً إِلىٰ أَنْ يَنْتَهِيَ عَنْ ذلكَ، وَيَجِبُ عَلىٰ كُلِّ مُتَمكِّنٍ مِنَ الإِنْكَارِ عَلَيْهِ والمَنْعِ الإِنكارُ ومَنْعُهُ.

فصل

إذا ابتَدَأَ بِقراءَةِ أَحَدِ القُرَّاءِ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ لا يَزال [4] علىٰ القِرَاءَةِ بها مَا دَامَ الكَلَامُ مُرْتَبِطاً، فإذا انقَضَىٰ ارتبَاطُهُ فَلهُ أَنْ يَقْرأَ بِقِرَاءَةِ آخَرَ [5] مِنَ السَّبْعَةِ، والأَوْلىٰ دَوَامُهُ علىٰ الأُولىٰ فِي هذا المَجْلِسِ.

---

(١) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، بحاثة، يقال له حافظ المغرب ولد بقرطبة سنة ثمان وستين وثلاث مئة ومات بشاطبة سنة ثلاث وستين وأربع مئة. انظر الأعلام ٨/ ٢٤٠.

(٢) في المطبوع: الشاذ.

(٣) في (هـ): بذلك.

(٤) في المطبوع: يستمر.

(٥) في المطبوع: أحد.

فصل

قَالَ العُلَمَاءُ: الأَوْلىٰ[1] أَنْ يَقْرأَ علىٰ تَرْتِيْبِ المُصْحَفِ فيقرأ «الفَاتِحَةَ»، ثُمَّ «البَقرَةَ»، ثُمَّ «آلَ عِمْرانَ»، ثُمَّ مَا بَعْدَها علىٰ التّرْتِيْبِ وَسَواءٌ قَرأَ في الصَّلاةِ أَوْ في غَيْرِها، حتَّىٰ قَالَ بَعْضُ أصْحَابِنا: لو[2] قرأَ في الرَّكْعَةِ الأُولىٰ سُورَةَ: ﴿قل أعوذُ بربِّ النّاس﴾، يَقْرَأُ فِي الثّانِيَةِ بَعْدَ «الفَاتِحَةِ» مِن[3] «البَقَرَةِ».

قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنا: وَيُسْتَحَبُّ إذا قَرَأَ سورةً أَنْ يَقْرأَ بَعْدَها التِي تَلِيْهَا، وَدَلِيْلُ هذا أَنَّ تَرْتِيبَ المُصْحَفِ إنَّمَا جُعِلَ هٰكَذا بِحِكْمَةٍ، فَيَنْبَغِيْ أَنْ يُحَافِظَ عَلَيْها إلَّا مَا[4] وَرَدَ الشَّرْعُ[5] باسْتِثْنائِهِ، كَصَلاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الجُمُعَةِ يَقْرأُ فِي الأُولىٰ «سُورَةَ السَّجْدَةِ»، وَفِي الثّانِيَةِ: ﴿هَلْ أَتىٰ علىٰ الإنْسان﴾[6، 7]، وصَلاةِ العِيْدِ فِي الأُولىٰ: ﴿قٓ﴾، وَفِي الثّانِيَةِ:

---

(١) في (هـ): الاختيار.

(٢) في (هـ): إذا، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة.

(٣) في (هـ): زيادة: سورة.

(٤) في (هـ): فيما.

(٥) في المطبوع: المشرع وهو تحريف.

(٦) قوله تعالىٰ (علىٰ الإنسان) ليس في (هـ).

(٧) أخرجه ـ من حديث ابن عباس ـ مسلم في الجمعة (٨٧٩) باب: ما يقرأ في يوم الجمعة، وأبو داود في الصلاة (١٠٧٤) باب: ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة، والترمذي في الصلاة (٥٢٠) باب: ما جاء ما يقرأ به في صلاة الصبح يوم الجمعة، والنسائي في الجمعة ٣/١١١ باب: القراءة في صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين، وفي الافتتاح ٢/١٥٩ باب: القراءة في الصبح يوم الجمعة. وابن ماجة في إقامة الصلاة (٨٢١) باب: القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة.

﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾[1]. وركْعَتي سُنَّةِ الفَجْرِ في[2] الأُولىٰ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾[3].

وَرَكَعَاتِ الوِتْرِ في الأُولىٰ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾[4]، وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾[5]، وَفِي الثَّالِثَةِ: ﴿قُلْ هُوْ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوِّذتينِ[6، 7].

---

(١) أخرجه ـ من حديث أبي واقد الليثي ـ مسلم في العيدين (٨٩١) باب: ما يقرأ به في صلاة العيدين، ومالك في العيدين (٨) باب: ما جاء في التكبير والقراءة في صلاة العيدين، وأبو داود في الصلاة (١١٤٥) باب: ما يقرأ في الأضحىٰ والفطر، والترمذي في الصلاة (٥٣٤) باب: ما جاء في القراءة في العيدين، والنسائي في العيدين ١٨٣/٣ باب: القراءة في العيدين بـ (ق) و(اقتربت) والشافعي في «الأم» ٢٣٧/١ باب: القراءة في العيدين، وأحمد في المسند ٢١٧/٥، وابن حزم في «المحلىٰ» ٨٢/٥، والحافظ أبو يعلىٰ الموصلي ٣٢/٣ برقم (١٤٤٣) بتحقيق الأستاذ حسين أسد.

(٢) سقطت من أصل (ظ) واستدركت علىٰ هامشها.

(٣) أخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٦) باب: استحباب سنة ركعتي الفجر، وأبو داود في الصلاة (١٢٥٦) باب: في تخفيفهما، والنسائي في الافتتاح ١٥٥/٢ باب: القراءة في ركعتي الفجر بـ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و ﴿قل هو الله أحد﴾. وابن ماجة في الإقامة (١١٤٨) باب: ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر.

(٤) كلمة (الأعلىٰ) ليست في (هـ).

(٥) في (هـ): وفي الثانية الكافرون.

(٦) في (هـ): مع المعوذتين.

(٧) أخرجه ـ من حديث عائشة ـ أبو داود في الصلاة (١٤٢٤) باب: ما يقرأ في الوتر، والترمذي في الصلاة (٤٦٣) باب: ما جاء فيما يقرأ به في الوتر، وابن ماجة في الإقامة (١١٧٣) باب: ما جاء فيما يقرأ في الوتر.

وَلَوْ خَالَفَ المُوالاةَ فَقَرأَ سورةً لا تَلي الأُولىٰ، أَوْ خَالَفَ التَّرْتِيْبَ، فَقَرأَ سُورَةً، ثُمَّ قَرَأَ سُورةً قَبْلها جَازَ، فَقَد جاءَتْ[1] بذلك آثارٌ كَثِيْرةٌ. وَقَدْ قَرأَ عُمَرُ بنُ الخَطَّاب، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي الرَّكْعَةِ الأُولىٰ مِنَ الصُّبْحِ بـ «الكَهْفِ» وَفِي الثَّانِيَةِ بـ «يُوسُفَ»[2]. وقد كرهَ جَمَاعةٌ مُخَالَفَةَ تَرْتِيبِ المُصْحَفِ، رَوَىٰ[3] ابنُ أَبِي دَاودَ، عَنِ الحَسَن، أَنَّهُ كَانَ يَكْرهُ مُخَالَفَةَ تَرْتِيْبِ المُصْحَفِ[4].

وبإِسْنَادِهِ الصَّحِيْحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قِيْلَ لَهُ: إِنَّ فُلاناً يَقْرَأُ القُرْآنَ مَنْكُوساً[5]، فَقَالَ: ذلك مَنْكُوسُ القَلْبِ[6].

وَأَمَّا قِرَاءَةُ السُّورَةِ منكوسة[7] مِنْ آخِرِها إِلىٰ أَوَّلِها فَمَمْنُوعٌ مَنْعاً مُؤَكَّداً[8]، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ بَعْضَ ضُروبِ الإعْجَازِ، وَيُزِيْلُ حِكْمَةَ تَرْتِيْبِ[9] الآياتِ.

---

(١) في المطبوع: جاء.
(٢) في الأصلين: بيوسف، وفي هامش (ظ): سورة يوسف، نسخة.
(٣) في المطبوع: وروىٰ.
(٤) في (هـ): أن يقرأ القرآن إلا علىٰ تأليفه في المصحف.
(٥) في (هـ): منكساً، وبعدها منكوساً، نسخة.
(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٨/٧ وقال؛ رواه الطبراني ورجاله ثقات.
(٧) زيادة من هامش (ظ)، وفوقها صح.
(٨) في (هـ): متأكداً.
(٩) في (هـ): ترتيب حكمة.

وقد رَوَىٰ ابنُ أَبي دَاودَ، عَنْ إبْراهيمَ النَّخعِيِّ الإمامِ التَّابِعيِّ الجَليلِ ، والامامِ مَالكِ بنِ أنسٍ أَنَّهُمَا كَرِهَا ذلكَ، وَأنَّ مَالِكاً كَانَ يَعِيْبُهُ، وَيقُولُ: هذا عَظِيْمٌ.

وأَمَّا تَعْلِيْمُ الصِّبْيَانِ مِنْ آخرِ المُصْحَفِ إلىٰ أَوَّلِهِ فَحَسَنٌ لَيْسَ[1] مِنْ هٰذا البَابِ، فَإنَّ ذَلِك قراءاتٌ مُتفاصِلَةٌ[2] في أَيَّامٍ مُتَعَدِّدةٍ مَعَ مَا فِيْهِ مِنْ تَسْهِيْلِ الحِفْظِ عَلَيْهِم، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في المطبوع: ليس هذا.
(٢) في المطبوع: قراءة متفاضلة.

فصل

قِرَاءةُ القُرْآنِ مِنَ[1] المُصْحَفِ أَفْضَلُ مِنَ القِرَاءةِ عَنْ ظَهْرِ القَلْبِ[2]، لأَنَّ النَّظَرَ فِي المُصْحَفِ عِبادَةٌ مَطْلُوبَةٌ، فَتَجْتَمِعُ القِراءَةُ والنَّظَرُ هكَذا قَالَهُ القاضِي حُسَينٌ[3] مِنْ أَصْحَابنَا والإمام[4] أبو حامدٍ الغَزَّالِيُّ وَجَماعَاتٌ مِنْ السَّلَفِ.

ونقلَ الغزاليُّ في «الإحْياءِ»[5]، أَنَّ الأكثرينَ[6] مِنَ الصَّحَابَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كَانوا يَقْرَؤُونَ مِنَ المُصْحَفِ، وَيَكْرَهُونَ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمٌ وَلا يَنْظُرُون[7] في المُصْحَفِ.

وَرَوَى ابنُ أَبي دَاودَ القِرَاءةَ في المُصْحَفِ عَنْ كَثِيرٍ[8] مِنَ السَّلَفِ، وَلَمْ أَرَ فِيْهِ خِلافاً، وَلَوْ قِيْلَ إِنَّهُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلافِ الأشخـاصِ، فَتُخْتَارُ[9]

---

(١) في (هـ): في، وفي نسخة (من).

(٢) في (هـ): الغيب.

(٣) هو حسين بن محمد المروزي، أبو علي، شيخ الشافعية في زمانه كان كبير القدر، مرتفع الشأن، من أجل أصحاب القفال المروزي، له (الفتاوى) و(التعليق» مات سنة اثنتين وستين وأربع مئة. انظر تهذيب الأسماء واللغات ١/١٦٤، الأعلام ٢/٢٥٤.

(٤) كلمة (والإمام) ليست في (هـ).

(٥) ١/٢٧٩، وانظر مجمع الزوائد ٧/١٦٥ باب: القراءة في المصحف وغيره.

(٦) في (هـ) كثيرين، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة، وفي أخرى (كثيراً). والذي في «الإحياء»: فكان كثير من الصحابة...

(٧) في (هـ): لم ينظروا، وفي الإحياء: ولم ينظروا.

(٨) في (هـ): كثيرين.

(٩) في المطبوع: فيختار.

القِرَاءَةُ فِي المُصْحَفِ لِمَن اسْتَوَىٰ خُشُوعُهُ وَتدَبُّرُهُ فِي حَالَتي القِرَاءَةِ مِنَ[1] المُصْحَفِ وَعَنْ ظَهْرِ القَلْبِ.

وَتُخْتَارُ[2] القِرَاءةُ عَنْ ظَهْرِ القَلْبِ لِمَنْ[3] يَكْمُلُ بِذَلِكَ خُشُوعُهُ وتدبّرهُ[4]، وَيزيدُ علىٰ خُشُوعِهِ وَتَدَبُّرِهِ لَوْ قَرأَ مِنْ المُصْحَفِ لَكانَ هذا قَولاً حَسَنَاً، والظَّاهِرُ أَنَّ كَلاَمَ السَّلَفِ وفِعْلَهُمْ مَحْمُولٌ. علىٰ هذا التَّفْصِيْلِ .

(١) في المطبوع: في.
(٢) في المطبوع: ويختار.
(٣) في المطبوع: لمن لم.
(٤) سقطت من المطبوع.

فصل

في[1] استحباب قراءة الجماعة مجتمعين، وفضل القارئين من الجماعة والسامعين، وبيان فضيلة من جمعهم عليها وحرضهم وندبهم اليها

اعْلَمْ أَنَّ قِرَاءَةَ الجَمَاعَةِ مُجْتَمِعِينَ مُسْتَحَبَّةٌ بالدَّلائِلِ الظَّاهِرَةِ وأَفْعَالِ السَّلَفِ والخَلَفِ المُتَظَاهِرَةِ.

فَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2]، أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ المَلائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»[3].

قَالَ[4] التِّرْمِذِيُّ: حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ..

---

(١) سقطت من المطبوع.

(٢) في (هـ): من رواية أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠٠) باب: فضل الاجتماع علىٰ تلاوة القرآن وعلىٰ الذكر، والترمذي في الدعوات (٣٣٧٥) باب: القوم يجلسون فيذكرون الله ما لهم من الفضل، وابن ماجة في الأدب (٣٧٩١) باب: فضل الذكر، وأبو داود الطيالسي ١/٢٤٩ برقم (١٢٣١) منحة المعبود، والبغوي في «شرح السنة» ٥/١١ برقم (١٢٤٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» ١١/٢٩٣ برقم (٢٠٥٧٧)، وأحمد في المسند ٢/٤٤٧، ٣/٣٣، ٤٩، ٩٢، ٩٤، وأبو يعلىٰ الموصلي في «المسند» ٢/٤٤٤ برقم (١٢٥٢) و ٢/٤٦٣ برقم (١٢٨٣).

(٤) في (هـ): وقال.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: **«ما اجْتَمعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ تَعالىٰ**[١] **يَتْلونَ كِتَابَ اللَّهِ تعالىٰ**[٢] **ويتدارسُونَه بيْنَهُم**[٣] **إلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكينةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»**[٤]، رَواهُ مُسْلِمٌ وَأَبو دَاودَ بإِسْنَادٍ صَحِيحٍ علىٰ شَرْطِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

وَعَنْ مُعَاوية، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الرَسُولَ[٥]، ﷺ، خَرَجَ علىٰ حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: **مَا يُجْلِسُكُمْ**[٦]؟ فَقَالوا[٧]: جَلَسْنا نَذْكُرُ اللَّهَ تَعالىٰ وَنَحْمدُهُ علىٰ ما[٨] هَدَانا للإِسْلامِ، وَمَنَّ عَلَيْنا بِهِ، فَقَالَ: **«أَتاني جِبْريلُ، ﷺ**[٩]، **فأَخْبَرني أَنَّ اللَّهَ تَعالىٰ يُبَاهي بِكُمُ المَلائكةَ»**[١٠] رواه

---

(١) كلمة (تعالىٰ) ليست في (هـ).

(٢) سقطت من المطبوع.

(٣) سقطت من أصل (ظ)، واستدركت على هامشها.

(٤) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٩) باب: فضل الاجتماع علىٰ تلاوة القرآن، وأبو داود في الصلاة (١٤٥٥) باب: في ثواب قراءة القرآن، والترمذي في القراءات (٢٩٤٦) باب: فضل مدارسة القرآن، وابن ماجة في المقدمة (٢٢٥) باب: فضل العلماء والحث علىٰ طلب العلم، وصححه ابن حبان (٧٥٦) الاحسان بتحقيق الأستاذ حسين أسد.

(٥) في المطبوع: النبي.

(٦) في (هـ): ما أجلسكم.

(٧) في المطبوع: قالوا.

(٨) في (هـ): لما.

(٩) في (هـ): عليه السلام.

(١٠) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠١) باب: فضل الاجتماع علىٰ تلاوة القرآن وعلى الذكر، والترمذي في الدعوات (٣٣٧٦) باب: القوم يجلسون فيذكرون الله ما لهم من =

التِّرمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ[1] التِّرْمِذِيُّ حَدِيْثُ حَسَنٌ[2] [غَرِيْبٌ لا نعرفهُ إلا مِنْ هذا الوجه][3] والأحَاديثُ فِي هذا كثيرةٌ.

وَرَوَىٰ الدَّارِمِيُّ بإِسْنَادِهِ عنِ ابنِ عباسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، قَالَ: «مَنِ اسْتَمَعَ إِلىٰ آيةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تعالىٰ[4] كانَتْ لَهُ نُوراً»[5].

وَرَوَىٰ ابنُ أَبِي دَاودَ: أَنَّ أَبا الدَّرْداءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ

= الفضل، والنسائي في القضاة ٨/٢٤٩ باب: كيف يستحلف الحاكم، وأبو داود الطيالسي ١/٢٤٩ برقم (١٢٣٣) منحة المعبود، وأحمد في المسند ٤/٩٢ ونص الحديث عند مسلم: «خرج معاوية علىٰ حلقة في المسجد. فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله. قال: آلله! ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: والله! ما أجلسنا إلا ذاك. قال: أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم. وما كان أحدٌ بمنزلتي من رسول الله ﷺ أقل عنه حديثاً مني. وإن رسول الله ﷺ خرج علىٰ حلقة من أصحابه. فقال ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده علىٰ ما هدانا للإسلام، ومن به علينا. قال: آللهِ! ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: والله! ما أجلسنا إلا ذاك. قال: أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم. ولكنه أتاني جبريل فأخبرني أن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة».

(١) في (هـ): قال.

(٢) في المطبوع: حسن صحيح.

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من مطبوع الترمذي.

(٤) كلمة (تعالىٰ) ليست في (هـ).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣/٣٧٣ برقم (٦٠١٢)، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٤٤ باب: فضل من استمع إلىٰ القرآن.

وأخرجه ـ من حديث أبي هريرة مرفوعاً ـ أحمد ٢/٣٤١ بلفظ: «من استمع إلىٰ آية من كتاب الله تعالىٰ كتب له حسنة مضاعفة، ومن تلاها كانت له نوراً يوم القيامة».

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٦٢ وقال: «رواه أحمد وفيه عباد بن ميسرة، ضَعَّفه أحمد وغيره، وضَعَّفَهُ ابن معين في رواية...». وأورده الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» ١/٢٨٠ وقال: «وفيه ضعف وانقطاع». وانظر «المصنف» لعبد الرزاق ٣/٣٧٣.

يَدْرُسُ القُرْآنَ مَع[1] نَفرٍ يَقْرؤونَ جَمِيْعَاً.

وَرُوِيَ فَضْلُ[2] الدِّرَاسَةِ مُجْتَمِعِيْنَ عَنْ جَمَاعَةٍ[3] مِنْ أَفَاضِلِ السَّلَفِ والخَلَفِ وقُضَاةِ[4] المُتَقَدِّمِيْنَ.

وَعَنْ حَسَّانَ بنِ عَطِيَّةَ[5] وَالأَوْزَاعِيِّ[6] أَنَّهُما قَالا: أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ الدِّرَاسَةَ فِي مَسْجدِ «دِمشْقَ» هِشَامُ بنُ اسمَاعيلَ[7] فِي قدْمَتِهِ علىٰ عَبْدِ المَلِكِ[8].

وَأَمَّا مَا رَوَىٰ ابنُ أَبِي دَاودَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بنِ عبدِ الرَّحمٰنِ بنِ عَرْزَب[9]: أَنَّهُ أَنْكرَ هذهِ الدِّرَاسَةَ، وَقَالَ: ما رَأَيْتُ ولا سَمِعْتُ، وَقَدْ

---

(١) في (هـ): ومعه.

(٢) في (هـ): ورُوِىٰ ابن أبي داود فعل الدراسة...

(٣) في (هـ): جماعات.

(٤) في (هـ): القضاة.

(٥) هو أبو بكر الدمشقي، ثقة فقيه عابد، مات بعد العشرين ومئة. انظر تقريب التهذيب ١٦٢/١.

(٦) هو عبد الرحمن بن عمرو، كان إمام أهل الشام في عصره بلا مدافعة، جمع بين العبادة والورع والقول بالحق، ولد في بعلبك سنة ثمان وثمانين ومات في بيروت سنة سبع وخمسين ومئة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٣٠٠/١ الأعلام ٣٢٠/٣، سير أعلام النبلاء ١٠٧/٧.

(٧) هو هشام بن اسماعيل بن هشام بن الوليد المخزومي، كان والي المدينة ومن أعيانها، إليه ينسب المد «الهشامي» وهو أكبر من المد الذي كانت تكال به الكفارات وغيرها في عصر النبوة، مات بعد سنة سبع وثمانين انظر: الأعلام ٨٤/٨.

(٨) هو عبد الملك بن مروان، من أعاظم خلفاء بني أمية ودهاتهم، كان فقيهاً واسع العلم، متعبداً، جباراً علىٰ معانديه مات في دمشق سنة ست وثمانين، انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٣٠٩/١، الأعلام ١٦٥/٤.

(٩) من ثقات التابعين، ولي دمشق لعمر بن عبد العزيز، ومات عمر وهو والٍ عليها.

أَدْركتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَعْنِي: ما رَأَيْتُ أَحَداً فَعَلَهَا.

وَعَنْ ابن[1] وهْب قالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: أَرَأَيْتَ القَوْمَ يَجْتَمِعُونَ فَيَقْرَؤونَ جَمِيْعاً سُورَةً وَاحِدَةً حتَّىٰ يَخْتِمُوها؟ فَأَنْكَرَ ذٰلِكَ وَعَابَهُ، وَقَالَ: لَيْسَ هٰكَذا كان[2] يَصْنَعُ[3] النَّاسُ، إِنَّما كانَ يَقْرأُ الرَّجُلُ[4] عَلىٰ الآخرِ يَعْرِضُهُ، فَهَذا الإِنْكَارُ[5] مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالخَلَفُ، وَلِمَا يَقْتَضِيه الدَّلِيْلُ، فَهُوَ مَتْرُوكٌ، والاعْتِمَادُ عَلىٰ مَا تَقَدَّمَ مِن اسْتِحْبَابِها، لكِنْ لِلْقِرَاءةِ[6] فِي حَالِ الاجتِمَاعِ[7]. شُرُوط[8] قَدْ بيَّناها[9] يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَنىٰ بِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمّا فَضِيْلَةُ مَنْ يَجْمَعُهُمْ[10] عَلىٰ القِرَاءةِ فَفِيْهَا نُصُوصٌ كَثِيْرةٌ كَقَوْلِهِ

= انظر: تقريب التهذيب ١/٣٧٢، سير أعلام النبلاء ٤/٦٠٣ - ٦٠٤ الأعلام ٣/٢١٤.

(١) تحرفت في المطبوع إلىٰ وهب. وابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري، فقيه من الأئمة. من أصحاب مالك. جمع بين الفقه والعبادة والحديث. كان حافظاً ثقة مجتهداً. ولد بمصر سنة خمس وعشرين ومئة، ومات بها سنة سبع وتسعين ومئة. انظر الأعلام ٤/١٤٤.

(٢) سقطت من المطبوع.

(٣) في المطبوع: تصنع.

(٤) في (هـ): كان الرجل يقرأ.

(٥) في (هـ) زيادة: منهما.

(٦) في المطبوع: : القراءة.

(٧) في المطبوع: زيادة: لها.

(٨) في (هـ) زيادة: قد.

(٩) هكذا في (ظ)، ثم أضاف الناسخ فوق «قد»: «مْناها» مضبوطة بالشكل، لتصبح الكلمة قدّ مناها. وأما في (هـ) فقد جاءت «قد قدمناها».

(١٠) في (هـ): جمعهم.

ﷺ: «الدَّالُّ علىٰ الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»[1].

وقَوْلِهِ ﷺ: «لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً[2] خيرٌ لكَ مِنْ حُمْرِ النِّعَمِ»[3]، والأَحادِيْثُ فِيْهِ كَثِيْرَةٌ مَشْهُورَةٌ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]. وَلا شَكَّ فِي عِظَمِ أَجْرِ السَّاعي فِي ذَلكَ.

---

(١) أخرجه ـ من حديث أنس بن مالك ـ الترمذي في العلم (٢٦٧٢) باب: ما جاء الدال علىٰ الخير كفاعله، وأبو حنيفة في «المسند» ص: (٢١١) برقم (٤٧٢)، والبزار ٢/ ٣٩٩ برقم (١٩٥١) كشف الأستار، وأبو يعلىٰ الموصلي في «المسند» برقم (٤٢٩٦) وعند الأخيرين زيادة: : «والله يحب إغاثة اللهفان». وهو في الجامع الصغير برقم (٤٢٤٧). وقال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث أنس عن النبي ﷺ. وفي الباب عن أبي مسعود البدري وبريدة».
وأخرجه ـ من حديث أبي مسعود البدري ـ مسلم في الامارة (١٨٩٣) باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، وأبو داود في الأدب (٥١٢٩) باب. الدال علىٰ الخير، والترمذي في العلم (٢٦٧٣) باب: ما جاء في الدال على الخير كفاعله، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٤٤، والبغوي في «شرح السنة» ١٣/ ١٨٥ برقم (٣٦٠٨)، والطيالسي ٢/ ٣٩ برقم (٢٠٥٥) منحة المعبود، وأحمد في المسند ٤/ ١٢٠ و٥/ ٢٧٤، وصححه ابن حبان ١/ ٤٤٨ برقم (٢٨٩) الإحسان.
وأخرجه ـ من حديث بريدة ـ أحمد في «المسند» ٥/ ٣٥٧، وأبو حنيفة في «المسند» ص (٢١١) رقم (٤٧٣) و(٤٧٤)، وهو في الجامع الصغير برقم (٤٢٤٧).

(٢) في (هـ): زيادة: واحداً.

(٣) أخرجه ـ من حديث سهل بن سعد ـ: البخاري في الجهاد (٢٩٤٢) باب: دعاء النبي ﷺ إلىٰ الإسلام والنبوة، و(٣٠٠٩) باب: فضل من أسلم علىٰ يديه رجل، وفي المغازي (٤٢١٠) باب: غزوة خيبر، وفي فضائل الصحابة (٣٧٠١) باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٦) باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأبو داود في العلم (٣٦٦١) باب: فضل نشر العلم، والبيهقي في السير ٩/ ١٠٧ باب: دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين، وأحمد في المسند ٥/ ٣٣٣. وهذا القول قاله ﷺ لسيدنا علي بن أبي طالب رضي الله =

فصل

في الإدارة بالقرآن

وَهِي[1] أَنْ يَجْتَمِعَ جَماعَةٌ يَقْرأُ بَعْضُهُمْ عَشْراً، أَوْ جُزْءاً، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَسْكُتُ وَيَقْرأُ الآخَرُ مِنْ حَيْثُ انْتَهَىٰ الأَوَّلُ، ثُمَّ يَقْرَأُ الآخَرُ، وَهَذا جَائِزٌ حَسَنٌ، وَقَدْ سُئِلَ مَالِكٌ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ[2] ـ عَنْهُ، فَقَالَ: لا بَأْسَ بِهِ.

فصل

في رفع الصوت بالقراءة

هٰذا فَصْلٌ مُهِمٌ يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَنَىٰ بِهِ.

اعْلَمْ أَنَّهُ جاءت[3] أَحَادِيْثُ كَثِيْرةٌ فِي الصَّحِيْحِ وَغيْرِهِ دَالَّةٌ عَلىٰ اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الصَّوْتِ بالقِرَاءة، وَجَاءَتْ آثارٌ دَالَّةٌ علىٰ اسْتِحْبَابِ الإخفاءِ، وَخَفْضِ الصَّوْتِ، وَسَنَذْكُرُ مِنْها طَرَفاً يَسيراً إِشَارَةً إِلىٰ أَصْلِها إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعالىٰ.

= عنه. وانظر أحمد ٥/٢٣٨.

(١) في المطبوع: وهو.

(٢) في المطبوع: رحمه الله تعالى.

(٣) في المطبوع: جاء.

قَالَ[1] أَبُو حَامِدٍ الغَزَّالِيُّ مِنَ العُلَمَاءِ: وَطَرِيْقُ الجَمْعِ بَيْنَ الأَخْبارِ[2] وَالآثَارِ المُخْتَلِفَةِ في هذا إن كَانَ الإِسرارُ[3] أَبْعَدَ مِنَ الرِّيَاءِ، فَهُوَ أَفْضَلُ فِي حَقِّ مَنْ يَخافُ ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يَخَفِ الرِّيَاءَ بالجَهْرِ وَرفعِ الصَّوْتِ[4]، فالجهرُ وَرَفْعُ الصَّوْتِ أَفْضَلُ لأنَّ العَمَلَ فِيْهِ أَكْثَرُ، وَلأَنَّ فَائِدَتَهُ تَتَعَدَّىٰ إلىٰ غيرِهِ، والنفعُ[5] المُتَعَدِّي أَفْضَلُ مِنَ اللاّزِمِ، وَلأَنَّهُ يُوقِظ قَلْبَ القَارِيء، وَيَجْمَعُ هِمّتهُ[6] إلىٰ الفِكْرِ فِيهِ، وَيَصْرِفُ سَمْعَهُ إِلَيْهِ، وَيطْرُدُ النَّوْمَ، وَيَزِيْدُ في النَّشَاطِ، ويُوقِظُ غَيْرَهُ مِنْ نَائِمٍ، أو[7] غافلٍ، وَيُنَشِّطُهُ.

قَـالوا: وَمَهْمَـا[8] حَضَرهُ شَيْءٌ مِنْ هَـذِهِ النِّيَّاتِ فَـالجَهْـرُ أَفْضَـلُ، فـإِنِ اجْتَمَعَتْ هٰذِهِ النِّيَّاتُ تَضَاعَفَ الأجرُ.

قالَ الغَزَّالِيُّ رحمه الله[9]: ولهذا قلنا: القِرَاءَةُ في المُصْحَفِ أَفْضَلُ[10]، فَهَذا حُكْمُ المَسْأَلةِ.

---

(١) في المطبوع: قال الإمام...

(٢) في المطبوع: الأحاديث.

(٣) في (هـ): أن الإسرارَ.

(٤) قوله: (بالجهر ورفع الصوت) ليس في (هـ).

(٥) سقطت من المطبوع.

(٦) علىٰ هامش (ظ): همه، نسخة. وكذلك في مطبوع إحياء علوم الدين

(٧) في المطبوع: (و).

(٨) في (هـ): فمهما، وفي الإحياء: فمتىٰ.

(٩) قوله: (رحمه الله) ليس في (هـ).

(١٠) انظر «إحياء علوم الدين» ١/٢٧٩.

وأمَّا الآثارُ[1] فَكَثِيْرةٌ، وأنا[2] أُشيْرُ إلىٰ أَطْرَافٍ مِنْ بَعْضِها.

ثَبَتَ فِي الصَّحِيْحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ[3] ﷺ، يَقُولُ: «ما أَذِنَ اللَّهُ لشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغنَّىٰ بِالقُرْآنِ، يَجْهَرُ بِهِ»[4] رواه البخاري ومسلم.

معنى[5] أَذِنَ: استَمعَ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلىٰ الرِّضَا والقَبُولِ.

---

(١) في المطبوع: وأما الآثار المنقولة...

(٢) في (هـ): فأنا.

(٣) في (هـ): رسول الله.

(٤) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) باب: من لم يتغن بالقرآن، وفي التوحيد (٧٤٨٢) باب: ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن، و(٧٥٤٤) باب: قول النبي ﷺ: الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩٢) باب: استحباب تحسين الصوت بالقراءة، وأبو داود في الصلاة (١٤٧٣) باب: استحباب الترتيل بالقراءة، والنسائي في الصلاة ٢/ ١٨٠ باب: تزيين القرآن بالصوت، والدارمي في الصلاة ١/٣٤٩، ٣٥٠ باب: التغني بالقرآن، وفي فضائل القرآن ٢/٤٧٢ باب: التغني بالقرآن، والبيهقي في الشهادات ١٠/٢٢٩ باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٢٨٥ برقم (١٢١٧)، والحميدي في «المسند» برقم (٩٤٩)، وأحمد في «المسند» ٢/ ٢٧١، ٢٨٥، ٤٥٠، ٤٧٢، وصححه ابن حبان برقم (٧٣٩) و(٧٤٠) الاحسان بتحقيق الأستاذ حسين أسد.

والتغني بالقرآن له عدة معان، ذكرها الحافظ في الفتح ٩/٧٢ وقال: «والحاصل أنه يمكن الجمع بين أكثر التأويلات المذكورة، وهو أن يحسن به صوته، جاهراً به، مترنماً علىٰ طريق التحزن، مستغنياً به عن غيره من الأخبار، طالباً به غنىٰ النفس، راجياً به غنىٰ اليد... ثم قال: ولا شك أن النفوس تميل إلىٰ سماع القراءة بالترنم أكثر من ميلها لمن لا يترنم، لأن للتطريب تأثيراً في رقة القلب، وإجراء الدمع».

وانظر زاد المعاد ١/٤٨٢ - ٤٩٣.

(٥) في (هـ): ومعنىٰ.

وَعَنْ أَبِي مُوسىٰ الأَشْعرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «لَقَدْ أُوتيْتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيْرِ آلِ دَاودَ»[1]. رواهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمُ.

وفِي رِوَايةٍ لِمُسْلِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ لَهُ: «لَقَدْ[2] رَأَيْتُنِي وَأَنا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ البارِحَةَ». ورَوَاهُ مُسْلِمُ[3] أيضاً[4] مِنْ رِوَايةِ بُرَيْدَةَ إبن الحُصَيْبِ[5].

وعَنْ فَضَالةَ بنِ عُبَيْدٍ[6]، رَضيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ،

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٤٨) باب: حسن الصوت بالقراءة للقرآن، ومسلم في صلاة المسافرين ٧٩٣ (٢٣٦) باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن، والترمذي في المناقب (٣٨٥٤) باب: مناقب أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه، والبيهقي في الشهادات ١٠/ ٢٣٠ ـ ٢٣١ باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر، وذكره البغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩٢.
والمراد بالمزمار: الصوت الحسن، وأصله الآلة أطلق اسمه علىٰ الصوت للمشابهة. وكان داود عليه السلام يتغنىٰ حين يقرأ ويبكي. ويقرأ قراءة يطرب لها المحموم. انظر فتح الباري ٧١/٩. ٩٣.

(٢) عند مسلم: لو.

(٣) في صلاة المسافرين (٧٩٣) باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن، والدارمي في فضائل القرآن ٤٧٣/٢ باب: التغني بالقرآن، والبيهقي في الشهادات ١٠/ ٢٣٠ باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر، وانظر أحمد ٣٤٩/٥، ٣٥١، ٣٥٩.

(٤) سقطت من المطبوع.

(٥) أبو سهل الأسلمي، صحابي أسلم قبل بدر ولم يشهدها، وقيل أسلم بعدها، سكن المدينة ثم البصرة ثم مرو، وتوفي بها سنة اثنتين وستين، وهو آخر من توفي من الصحابة بخراسان. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١٣٣/١، تقريب التهذيب ٩٦/١، الأعلام ٢/ ٥٠.

(٦) صحابي ممن بايع تحت الشجرة، شهد أحداً وما بعدها، وشهد فتح الشام ومصر =

ﷺ: «لَلَّهُ أَشدُّ أَذناً إلىٰ الرَّجُلِ الحَسَنِ[1] الصَّوْتِ بِالقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ القَيْنةِ إلىٰ قَيْنَتِهِ». رَوَاهُ ابنُ ماجَةَ[2].

وَعَنْ أَبِي مُوسىٰ أيضاً، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «إنّي لأَعْرِفُ أَصْواتَ رُفْقَةِ الأشعريين [بالقرآن حين يدخلون][3] بالليْل وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ

= وسكن دمشق، وولي قضاءها لمعاوية، وأمره علىٰ غزو الروم في البحر، مات سنة ثلاث وخمسين وقيل غير ذلك، ودفن بباب الصغير.
انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٥٠، تقريب التهذيب ٢/١٠٩، الأعلام ٥/١٤٦.

(١) في المطبوع: حسن.

(٢) أخرجه ابن ماجة في الإقامة (١٣٤٠) باب: في حسن الصوت بالقرآن، والبيهقي في الشهادات ١٠/٢٣٠ باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر، وأحمد في «المسند» ٦/١٩، ٢٠، وصححه الحاكم في «المستدرك» ١/٥٧١، وتعقبه الذهبي بقوله: بل هو منقطع، وصححه ابن حبان برقم (٧٤٢) الإحسان. وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/١٥٨: هذا إسناد حسن. وأشار الحافظ في «الفتح» ٩/٦٩ إلىٰ هذا الحديث، وهو في الترغيب والترهيب ٢/٣٦٣.
وأذناً: : أي استماعاً. قال عدي بن زيد: «إنَّ هَمِّي في سَمَاعٍ وَأُذُن».
«وأصل الأذن بفتحتين أن المستمع يميل بأذنه إلىٰ جهة من يسمعه، وهذا المعنى في حق الله لا يراد به ظاهره، وإنما هو علىٰ سبيل التوسع علىٰ ما جرىٰ به عرف المخاطب، والمراد به في حق الله تعالىٰ: إكرام القارىء، وإجزال ثوابه، لأن ذلك ثمرة الإصغاء». انظر فتح الباري ٩/٦٩.
والقَيْنَةُ: الأمة مغنية كانت أو غير مغنية. مختار الصحاح ص: (٥٦٠).

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من البخاري ومسلم. وفي الأصلين: إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالليل حين يدخلون. لكن في (هـ) ونسخة على هامش (ظ) (يرحلون) بدلاً من (يدخلون).

حِيْنَ نَزَلُوا بِالنَّهار». رواهُ البُخارِيُّ وَمُسْلِمٌ[1].

وَعَنِ البَراءِ بن عازِبٍ[2]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ: «زَيِّنوا القُرْآنَ بِأَصْواتِكُمْ»[3]. رواهُ أَبو داودَ والنَّسائِيُّ وَغَيْرُهُما.

وَعنِ[4] ابن أبي داوُد، عَنْ عليٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنهُ سَمِعَ ضَجَّةَ نَاسٍ في المَسْجِدِ يَقْرؤونَ القُرْآنَ، فَقَالَ: طُوبىٰ لِهٰؤلاءِ كانوا أَحَبَّ النَّاسِ إلىٰ[5] رسُولِ اللَّهِ، ﷺ.

---

(١) أخرجه البخاري في المغازي (٤٢٣٢) باب: غزوة خيبر، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٩٩): باب: من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم. وعندهما زيادة: «ومنهم حكيم إذا لقي الخيل ـ أو قال العدو ـ قال لهم: وإن أصحابي يأمرونكم أن تنظروهم». والرفقة: الجماعة المترافقون.

(٢) أبو عمارة الأنصاري، صحابي جليل، وفقيه كبير، استصغر يوم بدر، شهد أحداً وما بعدها، كما شهد الجمل وصفين مع الإمام علي، مات سنة إحدىٰ أو اثنتين وسبعين، عن بضع وثمانين سنة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١٣٢/١، تقريب التهذيب ٩٤/١، سير أعلام النبلاء ١٩٤/٣. الأعلام ٤٦/٢.

(٣) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤٦٨) باب: استحباب الترتيل في القراءة، والنسائي في الافتتاح ١٧٩/٢، ١٨٠ باب: تزيين القرآن بالصوت، وابن ماجة في الإقامة (١٣٤٢) باب: في حسن الصوت بالقرآن، والدارمي في فضائل القرآن ٤٧٤/٢ باب: التغني بالقرآن، والبيهقي في الشهادات ٢٢٩/١٠ باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧/٥، وأبو داود الطيالسي ٣/٢ برقم (١٨٨٦) منحة المعبود، وأحمد في المسند ٢٨٣/٤، ٢٨٥، ٢٩٦، ٣٠٤، والحاكم ٥٧٣/١ ـ ٥٧٥ وصححه وسكت عنه الذهبي، وأبو يعلىٰ الموصلي في «المسند» ٢٤٥/٣ برقم (١٦٨٦)، وصححه ابن حبان (٧٣٧) الاحسان، وكلا الأخيرين بتحقيق الأستاذ حسين أسد. وعلقه البخاري في التوحيد باب: (٥٢)، ووصله عن البراء في كتاب خلق أفعال العباد. «الفتح» ٥١٩/١٣.

(٤) في (هـ): وروىٰ.

(٥) في المطبوع: لرسول.

وفِي إثْباتِ الجَهْرِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ.

وَأَمَّا الآثارُ عَنِ الصَّحَابةِ والتَّابِعِينَ مِنْ أَقوَالِهم وَأَفْعالِهم فَأَكْثرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وأَشْهَرُ مِنْ أَنْ تُذْكَرَ، وَهذا كلُّهُ فِيمَنْ لَا يَخَافُ رِيَاءً[1] وَلا إعْجَاباً، ولا نَحْوَهُما مِنَ القَبَائِحِ، وَلا يُؤْذِي جَمَاعة بِلبْسِ[2] صَلاتِهِمْ، وَتَخْلِيطِهَا[3] عَلَيْهِم.

وَقَدْ نُقِلَ عَنْ جَماعَةِ السَّلفِ اخْتيَارُ الإخفاءِ لِخَوْفِهِمْ مِمَّا ذَكَرْناهُ.

فَعَنِ الأعْمَش[4]، قَالَ: دَخَلْتُ علىٰ إبراهِيمَ وَهُوَ يَقْرأُ في[5] المُصْحَفِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَغَطَّاهُ، وَقَالَ: لا يَرىٰ هذا أني[6] أقْرأُ كُلَّ سَاعَةٍ.

وعَنْ أبِي العَالِيةِ[7]، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ

---

(١) في (هـ): الرياء.

(٢) في (هـ): بتلبيس. ويلبس عليهم: يخلط عليهم، وبابه: ضرب.

(٣) في المطبوع: ويخلطها.

(٤) هو سليمان بن مهران الأسدي، ثقة، حافظ، عارف بالقرآن والحديث والفرائض، قال عنه الذهبي. كان رأساً في العلم النافع، والعمل الصالح مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومئة.
انظر: الأعلام ١٣٥/٣.

(٥) في المطبوع: بالمصحف.

(٦) في هامش (ظ) زيادة (كنت).

(٧) هو رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي، ثقة، كثير الإرسال، توفي سنة تسعين، وقيل: سنة ثلاث وتسعين. انظر التهذيب، وفروعه.

اللَّهِ، ﷺ، وَرَضِيَ [اللَّهُ][1] عَنْهُم، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: قَرَأْتُ اللَّيْلَةَ كَذا، فَقَالُوا: هذا حَظُّكَ مِنْهُ.

ويَسْتَدِلُ هؤلاءِ[2] بِحَدِيْثِ عقبةَ بنِ عَامِرٍ[3]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «**الجَاهِرُ بالقُرْآنِ كالجاهرِ بالصَّدَقةِ، والمُسِرُّ بِالقُرْآنِ كالمُسِرِّ بالصَّدَقةِ**»[4] رواهُ أَبُو داودَ والتِّرمِذِيُّ والنَّسَائِيُّ. قَالَ الترمذي: هذا حدِيثٌ حَسَنٌ[5].

قَالَ الترمذي[6]: «معنى هذا الحديث[7]: أن الذي يُسِرُّ بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ أفضلُ مِنَ الذي يَجْهَرُ بِها؛ لأَنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ أَفْضَلُ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ صَدَقَةِ العَلَانِيَةِ».

قال[8]: «وإِنَّما مَعْنَى هَذا[9] عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ لِكَيْ يأْمَنَ الرَّجُلُ

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) في (هـ) لهؤلاء.

(٣) هو عقبة بن عامر الجهني، صحابي مشهور، كان فقيهاً فاضلاً، من أحسن الناس صوتاً بالقرآن، مات بمصر سنة ثمان وخمسين. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٣٣٦، الأعلام ٤/٢٤٠.

(٤) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٣٣٣) باب: صلاة الليل مثنىٰ مثنىٰ، والترمذي في ثواب القرآن (٢٩٢٠) باب: اسألوا الله بالقرآن، والنسائي في الزكاة ٥/٨٠ باب: المسر بالصدقة، وأحمد في «المسند» ٤/١٥١، ١٥٨، وأبو يعلىٰ الموصلي في «المسند» ٣/٢٧٨ برقم ١٧٣٧، وصححه ابن حبان برقم (٧٢٢) الإحسان.

(٥) في (هـ)؛ هو حديث حسن صحيح. وفي مطبوع الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٦) بعد الحديث (٢٩٢٠) - وكلمة (الترمذي) ليست في (هـ).

(٧) في المطبوع: ومعناه.

(٨) القائل هو الترمذي.

(٩) في المطبوع زيادة: الحديث.

مِنَ العُجْبِ، لأَنَّ الذي يُسِرُّ بِالعَمَلِ لا يُخافُ عَلَيْه من[1] العُجْبِ كَمَا يُخَافُ عَلَيْهِ مِنْ عَلاَنِيتِهِ»[2].

قُلْتُ: وَكُلُّ هذا مُوَافِقٌ لِمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيْرُهُ في أَوَّلِ الفَصْلِ مِنَ التَّفْصِيْلِ، وَأَنهُ إنْ خَافَ بِسَبَبِ الجَهْرِ شَيْئاً مِما يُكْرَه[3] لَمْ يَجْهَرْ، وَإنْ لَمْ يَخَفِ اسْتُحِبَّ له[4] الجَهْرُ؛ فَإنْ كانَتِ القِرَاءَةُ في[5] جَمَاعَةٍ مُجْتَمِعِينَ تأَكَّدَ اسْتِحْبَابُ الجَهْرِ لِمَا قَدَّمْنَاهُ، ولِمَا يَحْصُلُ فِيْهِ مِنْ نَفْعِ غَيْرِهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) كلمة (من) ليست في (هـ) وكذلك ليست في مطبوع الترمذي.

(٢) في (هـ): العلانية.

(٣) قوله (مما يكره) سقط من أصل (ظ) واستدرك على هامشها. وفي (هـ) زيادة: له.

(٤) كلمة (له) ليست في (هـ).

(٥) في (هـ): من.

فصل

في استحباب تحسين الصوت بالقرآن[1]

أَجْمَعَ العُلَمَاءُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، مِنَ السَّلفِ وَالخَلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ والتَّابِعيْنَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الأَمْصَارِ أَئِمَّةِ[2] المُسْلِمِيْنَ عَلَى اسْتِحْبَابِ تَحْسِيْنِ الصَّوْتِ بِالقُرْآنِ، وَأَقْوَالُهم وَأَفْعَالُهُمْ مَشْهُورَةٌ نهايَةَ الشهرةِ، فَنَحْنُ مُسْتَغْنُونَ عَنْ نَقْلِ شَيْءٍ مِنْ أَفْرَادِهَا، وَدَلائِلُ هذا مِنْ حَدِيْثِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، مسْتَفِيْضَةٌ عِنْدَ العامَّةِ والخاصَّةِ[3].

كَحَدِيْثِ «زَيِّنوا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ».

وحديثِ «لَقَدْ أوتيَ[4] مِزْماراً»[5].

وحديثِ «ما أَذِنَ اللَّهُ».

وحدِيْثِ «لَلَّهُ أشدُّ أَذَناً».

وقد تقدَّمَتْ كلُّها في الفَصْلِ السَّابِقِ، وَتَقَدَّمَ فِي فَصْلِ[6] التَّرْتِيْلِ حَدِيْثُ عبدِ اللَّهِ بن مغفَّلٍ فِي تَرْجِيْعِ النَّبِيِّ ﷺ القِراءَةَ.

---

(١) في المطبوع: بالقراءة، وهو تحريف.

(٢) في (هـ): وأئمة.

(٣) في (هـ): عند الخاصة والعامة.

(٤) في المطبوع زيادة: هذا.

(٥) في (هـ) زيادة: من مزامير آل داود.

(٦) في المطبوع: فضل.

وكحديثِ سعدِ بنِ أبِي وقاصٍ [1]، وكحديث [2] أَبِي لُبَابَةَ [3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النبيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَتغنَّ بالقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا» [4] رواهما [5] أَبو داود بإِسْنَادَينِ جَيِّدَيْنِ، وَفِي إِسْنَادِ سَعْدٍ اخْتِلافٌ لا يَضُرُّ.

قَالَ جُمْهُورُ العُلَمَاءِ: مَعْنَىٰ لَمْ يَتَغَنَّ: لَمْ يُحَسِّنْ صَوْتَهُ به [6، 7].

وحَدِيْثِ البَرَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «سَمِعْتُ النبيَّ [8] ﷺ قَرَأَ فِي العِشَاءِ بـ«التِّينِ وَالزَّيْتُونِ»، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدَاً أَحْسَنَ صَوْتَاً

---

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤٦٩) و(١٤٧٠) باب: استحباب الترتيل في القراءة، وابن ماجة في الإقامة (١٣٣٧) باب: في حسن الصوت بالقرآن، والدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٧١ باب: التغني بالقرآن، والبيهقي في الشهادات ١٠/٢٣٠ باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر، وأبو داود الطيالسي ٢/٣ برقم (١٨٨٧) منحة المعبود، وأحمد في «المسند» ١/١٧٥، ١٧٩، وأبو يعلىٰ الموصلي في «المسند» برقم (٦٨٩) و(٧٤٨)، وصححه الحاكم ١/٥٦٩ ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان ١/٢٨٣ برقم (١٢٠) الإحسان.

(٢) في (هـ): حديث.

(٣) في المطبوع: أمامة وهو تحريف شنيع. وأبو لبابة: هو الأنصاري المدني، اسمه بشير، وقيل رفاعة بن عبد المنذر، صحابي مشهور، وكان أحد النقباء، وعاش إلىٰ خلافة علي. انظر تقريب التهذيب ٢/٤٦٧.

(٤) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤٧١) باب: استحباب الترتيل في القرآن، والبيهقي في الشهادات ١٠/٢٣٠ باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر. وقوىٰ إسناده الشيخ عبد القادر الأرنؤوط في جامع الأصول ٢/٤٥٨.

(٥) في المطبوع: رواه، وهو تحريف.

(٦) سقط من المطبوع.

(٧) قوله (قال جمهور... صوته به) ليس في (هـ).

(٨) في المطبوع: رسول الله.

مِنْهُ»[1]. رَواهُ البخاريُّ ومسلمٌ.

قَالَ العُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: فَيُسْتَحَبُّ تَحْسِيْنُ الصَّوْتِ بِالقِرَاءةِ وَتَزْيينُها[2] مَا لَمْ يَخْرُجْ عَنْ حَدِّ القِراءَةِ بِالتَّمْطِيْطِ، فَإِنْ أَفْرَطَ حَتَّىٰ زَادَ حَرْفَاً، أَوْ أَخْفَاهُ فَهُوَ حَرَامٌ.

وأمَّا القِرَاءَةُ بِالألحانِ فَقَدْ قَالَ الشَّافِعيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي مَوْضِعٍ: أَكْرَهُهَا. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ: لاَ أَكْرَهُهَا[3].

قَالَ أَصْحَابُنَا: لَيْسَتْ على قَوْلَيْنِ بَلْ فِيْهِ تَفْصِيْلٌ: فَإِنْ[4] أَفْرَطَ فِي

---

(١) أخرجه البخاري في الأذان (٧٦٧) باب: الجهر بالعشاء، و(٧٦٩) باب: القراءة في العشاء، وفي تفسير سورة «والتين» (٤٩٥٢) باب: رقم (١)، وفي التوحيد (٧٥٤٦) باب: قول النبي ﷺ: الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة، ومسلم في الصلاة (٤٦٤) باب: القراءة في العشاء، وأبو داود في الصلاة (١٢٢١) باب: قصر قراءة الصلاة في السفر، والترمذي في الصلاة (٣١٠) باب: ما جاء في القراءة في صلاة العشاء، والنسائي في الافتتاح ٢/١٧٣) باب: القراءة في الركعة الأولىٰ من صلاة العشاء الآخرة، وابن ماجة في الإقامة (٨٣٤) و(٨٣٥) باب: القراءة في صلاة العشاء، والبيهقي في الصلاة ٢/٣٩٣ باب: قدر القراءة في العشاء، ومالك في الصلاة (٢٨) باب: القراءة في المغرب والعشاء، وعبد الرزاق في «المصنف» ٢/١١١ برقم (٢٧٠٦)، والحميدي في «المسند» (٧٢٧)، وأحمد في «المسند» ٤/٢٨٦، ٢٩١، ٢٩٨، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٧١ برقم (٥٩٨)، وأبو عوانة في «المسند» ٢/١٥٤، ١٥٥، وأبو يعلىٰ الموصلي في «المسند» ٣/٢٢٧ برقم (١٦٦٥)، وصححه ابن خزيمة ١/٢٦٤ برقم (٥٢٤) و(٥٢٥).

(٢) في (ظ): وترتيبها. وهو تصحيف.

(٣) قوله: (وقال... لا أكرهها) سقط من المطبوع.

(٤) في المطبوع: إن.

التَّمْطِيْطِ[1] فَجاوَزَ الحدّ فهُوَ الذي كَرِهَهُ، وَإنْ لَمْ يُجاوزْ فَهُوَ الذي لَمْ يَكْرَهْهُ[2].

وَقالَ قَاضي القُضاةِ[3] في كِتابه «الحاوي»[4]: «القِرَاءَةُ بالألْحَانِ المَوْضُوعَةِ إنْ أخْرَجَتْ لَفْظَ القُرْآنِ عَنْ صِيْغَتِهِ بإدْخَالِ حَرَكَاتٍ فِيْهِ، أَوْإخْرَاجِ حَرَكَاتٍ مِنْهُ، أَوْ[قَصْرِ مَمْدُودٍ][5] أوْ[مَدِّ مَقْصُورٍ][6]، وَتَمْطِيْطٍ يُخِلُّ بِهِ اللّفْظَ[7] ويَلْتَبِسُ[8] بِهِ[9] المَعْنىٰ فَهُوَ حَرَامٌ يَفْسُقُ بِهِ القَارِىءُ، وَيَأْثَمُ بِهِ المُسْتَمِعُ، لأَنَّهُ عَدَلَ بِهِ عَنْ نَهْجِهِ القَويم إلى الاعوجَاجِ. وَاللَّهُ تَعالىٰ يَقُولُ: ﴿**قُرْآناً عَرَبِيّاً غَيْرَ ذِي عِوَجٍ**﴾ [الزمر: ٢٨].

قَالَ: فإنْ[10] لَمْ يخرجْهُ اللّحْنُ عَنْ لَفْظِهِ وَقِراءَتِهِ علىٰ تَرْتِيْلِهِ كانَ مُبَاحاً لأنَّه زَادَ لَهُ بألْحانِه[11] في تَحْسِيْنِهِ». هذا كلامُ أَقْضىٰ القُضَاةِ.

---

(١) في (هـ) زيادة: أي التمديد.

(٢) انظر فتح الباري ٩/٧٢.

(٣) في (هـ): أقضىٰ القضاة، الماوردي.

(٤) في فقه الشافعية، وهو نيف وعشرون جزءاً. انظر الأعلام ٤/٣٢٧.

(٥ و ٦) في (ظ): «قَصرَ ممدوداً أو مدَّ مقصوراً». وقد رأينا إثبات ما في (هـ) لأن فاعل قصر (هو) ضمير لم يسبق في الكلام ما يعود عليه هذا الضمير.

(٧) في (هـ): يخفىٰ به بعض اللفظ. (٨) علىٰ هامش (ظ) ويلبس، نسخة.

(٩) (به) ليست في (هـ).

(١٠) في (هـ): وإن.

(١١) في المطبوع. علىٰ ألحانه، وهو تحريف.

وهذا القِسْمُ الأَوَّلُ مِنَ القِرَاءةِ بالأَلْحَانِ المُحَرَّمةِ مَعْصِيةٌ [1] ابتُلِيَ بِهَا بَعْضُ العَوَامِّ [2] الجهلةِ والطَّغَامِ الغَشَمَةِ الذينَ يَقْرؤونَ على الجَنَائز وفي [3] بَعْضِ المَحَافِلِ، وهذهِ بِدْعَةٌ مُحَرَّمةٌ ظاهرةٌ يَأْثَمُ كُلُّ مُسْتَمِعٍ لَهَا كَمَا قَالَهُ أَقْضَىٰ القُضَاةِ [4] وَيَأْثَمُ كُلُّ قَادِرٍ عَلَىٰ إزَالَتِها أوْ [5] عَلَىٰ النَّهْيِ عَنْها إذَا لَمْ يفعلْ ذلِكَ، وقدْ بَذَلتُ فيها بعضَ قدرتي وأرْجو من فضْلِ اللَّهِ الكريمِ أَنْ يوفقَّ لإزالتها مَنْ هوَ أَهلٌ لذلكَ، وأَنْ يجعلهُ في عافيةٍ.

قَالَ الشافعي فِي «مُخْتَصَرِ المُزَنِيّ» [6] رَحِمَهُما اللَّهُ [7]: ويحسِّنُ [8] صَوْتَهُ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ.

قَالَ: وَأَحَبُّ مَا يَقْرَأُ حَدْراً وَتَحْزِيْنَـاً.

---

(١) في (هـ): مصيبة.

(٢) سقطت من المطبوع.

(٣) سقطت (في) من المطبوع.

(٤) في المطبوع زيادة (الماوردي).

(٥) في (هـ): و.

(٦) هو اسماعيل بن يحيى بن اسماعيل، أبو ابراهيم المزني، صاحب الإمام الشافعي من أهل مصر، كان زاهداً، عالماً، مجتهداً، قوي الحجة، من كتبه الجامع الكبير، والجامع الصغير، والمختصر، مات سنة أربع وستين ومئتين. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٨٥، الاعلام ١/٣٢٩.

(٧) قوله (رحمهما الله) سقطت من المطبوع.

(٨) في هامش (ظ) وتحسين، نسنخة.

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: يُقَالُ: حَدَرْتَ القِرَاءَة[1]: إذا أَدْرَجْتَها وَلَمْ تُمَطِّطْهَا. وَيُقَالُ: فُلانٌ يَقْرَأُ بالتَّحْزِيْنِ إذا أَرَقَّ[2] صَوْتَهُ.

وقدْ رَوَى ابنُ أَبِي داودَ بإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَرَأَ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١] فحَزَّنها[3] شِبْهَ الرِّثَـاءِ.

وَفِي سُنَنِ أَبِي دَاودَ قيل[4] لابنِ أَبِيْ مُلَيْكَةَ[5]: أَرَأَيْتَ إِذا لَمْ يَكُنْ حَسَنَ الصَّوْتِ؟ فَقَالَ: يُحسِّنهُ مَا اسْتَطَاعَ[6].

---

(١) في المطبوع: بالقراءة.

(٢) في المطبوع: رقَّق.

(٣) في (هـ): يحزنها.

(٤) سقطت من طبعة دار النفائس، وهي مثبتة في الطبعات غير المحققة.

(٥) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، كان ثقة فقيهاً، ولاه ابن الزبير قضاء الطائف مات سنة سبع عشرة ومئة انظر: تقريب التهذيب ١/٤٣١، الأعلام ٤/١٠٢.

(٦) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٤٧١) باب: استحباب الترتيل في القراءة، والبيهقي في الشهادات ١٠/٢٣٠ باب: تحسين الصوت بالقرآن والذكر.

فصل

في استحباب طلب القراءة الطيبة من حسن الصوت[1]

اعْلَمْ أَنَّ جَمَاعَاتٍ مِنَ السَّلَفِ كانوا يَطْلبونَ مِنْ أَصْحَابِ. القِرَاءةِ بالأَصْوَاتِ الحَسَنَةِ أَنْ يَقْرَؤوا وَهُمْ يَسْتَمِعُونَ، وَهَذا مُتَّفَقٌ على اسْتِحْبَابِهِ، وَهُوَ عَادَةُ الأَخْيارِ والمُتَعَبِّدِيْنَ وَعِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِيْنَ، وَهُوَ سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ عَنْ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ[2].

فَقَدْ صَحَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رسولُ اللَّه ﷺ: «اقرأْ عَلَيَّ القُرْآن».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟

قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي».

---

(١) قوله (فصل في . . . الصوت) حذف من طبعة النفائس واستعاض عنه السيد المحقق بعنوان آخر بعد أن حذف كلمة (فصل) من كل الكتاب.

(٢) في (هـ): النبي . .

فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى[1] جِئْتُ إِلَىٰ هذِهِ الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ [النساء: ٤١]، قال: «حَسْبُكَ الآنَ». فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فإذا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ»[2].

رواهُ البخاريُّ ومسلمٌ.

وَرَوَىٰ الدَّارِمِيُّ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيْدِهِمْ عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لأَبِي مُوسىٰ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ذَكِّرْنا رَبَّنا»، فَيَقْرَأُ عِنْدَهُ[3].

وَالآثارُ في هذا كثيْرةٌ مَعْرُوفَةٌ.

---

(١) في المطبوع زيادة (إذا).

(٢) أخرجه البخاري في التفسير (٤٥٨٢) باب: فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد، وجئنا بك علىٰ هؤلاء شهيداً، وفي فضائل القرآن (٥٠٤٩) باب: من أحب أن يستمع القرآن من غيره، و(٥٠٥٠) باب: قول المقرىء للقارىء حسبك، و(٥٠٥٥) و(٥٠٥٦) باب: البكاء عند قراءة القرآن، ومسلم في صلاة المسافرين (٨٠٠) باب: فضل استماع القرآن، وأبو داود في العلم (٣٦٦٨) باب: في القصص، والترمذي في التفسير (٣٠٢٧) و(٣٠٢٨) باب: ومن سورة النساء، وفي «الشمائل» برقم (٣١٦)، والبيهقي في الشهادات ١٠/٢٣١ باب: البكاء عند قراءة القرآن، والطبري في تفسيره ٥/٩٣، والطبراني في الصغير ١/٧٥، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩١ برقم ١٢٢٠، والحميدي في «المسند» برقم (١٠١)، وأحمد في «المسند» ١/٣٨٠، ٤٣٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٠٣، وأبو يعلىٰ الموصلي برقم (٥٠١٩) و(٥٠٦٩) و(٥١٥٠) و(٥٢٢٨)، وصححه الحاكم ٣/٣١٩ ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان (٧٣٢) الاحسان.

(٣) في المطبوع زيادة: القرآن. وأخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٧٢ باب: التغنّي بالقرآن، وأورده البغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩٢.

وَقَدْ مَاتَ جَمَاعَاتٌ[1] مِنَ الصَّالِحِيْنَ بِسَبَبِ قِرَاءَةِ مَنْ سَأَلُوهُ القِرَاءَةَ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدِ اسْتَحبَّ [بعضُ][2] العُلَمَاءِ أَنْ يُسْتَفْتَحَ مَجْلِسُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ[3] ﷺ وَيُخْتَمَ بِقِرَاءَةِ قَارِىءٍ حَسَنِ الصَّوْتِ مَا تَيَسَّرَ مِنَ القُرْآنِ[4]

ثُمَّ إِنَّهُ يَنْبَغِي للقارِىءِ في هذِهِ المَوَاطِنِ أَنْ يَقْرَأَ مَا يَلِيْقُ[5] بِالمَجْلِسِ وَيُنَاسِبُهُ، وَأَنْ تَكُونَ قِرَاءَتُهُ فِي آياتِ الخَوْفِ والرَّجَاءِ[6]، وَالمَواعِظِ، والتَّزْهِيْدِ فِي الدُّنْيا، والتَّرْغِيْبِ فِي الآخِرَة، والتَّأَهُّبِ[7] لها، وَقِصَرِ الأَمَلِ، وَمَكَارِمِ الأَخْلَاقِ.

---

(١) في (هـ): جماعة.
(٢) زيادة من هامش (ظ).
(٣) في المطبوع: النبي.
(٤) في المطبوع: ما من تيسر القرآن.
(٥) في (هـ): يتعلق.
(٦) في المطبوع: الرجاء والخوف.
(٧) في المطبوع: والتأهيب.

فصل

يَنْبَغِي لِلقَارِىءِ إذَا ابْتَدَأَ مِنْ وَسَطِ السُّورَةِ، أَوْ وَقَفَ على غَيْرِ آخِرِهَا، أَنْ يَبْتَدِىءَ مِنْ أَوَّلِ الكَلامِ المُرْتَبِطِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَأَنْ يَقِفَ عَلَى [انْتِهاءِ][1] الكلامِ [المرتبط][2] ولا يَتَقَيَّدُ بِالأعشارِ والأَجْزَاءِ فإنَّها قَدْ تَكُونُ في وَسَطِ الكَلَامِ المُرْتَبِطِ كالجُزْءِ الذي فِي قَوْلِهِ تَعَالى: ﴿والمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾[3] [النساء: ٢٤]: وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا أُبَرِّىءُ نَفْسِي﴾ [يوسف: ٥٣]، وفي قولِهِ تعالى: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ﴾ [النمل: ٥٦].

وفي[4] قولِهِ تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الأحزاب: ٣١].

وفي قولِهِ تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ﴾[5] [يٓس: ٢٨].

وفي قوله تعالى: ﴿إلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [فصلت: ٤٧].

---

(١) زيادة من(هـ). وعلىٰ هامش (ظ): وأن يقف علىٰ الكلام، والبقية لم تظهر في المصورة و (انتهاء) سقطت من المطبوع.

(٢) كلمة (المرتبط) زيادة من (هـ).

(٣) سقطت هذه الآية من المطبوع.

(٤) سقطت من المطبوع.

(٥) في المطبوع زيادة: من جند من السماء.

وفي قولهِ تعالى: ﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئاتُ ما عملوا﴾[1] [الجاثية: ٣٣].

وفي قولهِ تعالى: ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّها المُرْسَلُونَ﴾ [الذاريات: ٣١].

وكذلك الأحْزَابُ، كقولهِ تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ في أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

وقوله[2] تعالىٰ: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذلِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥].

فكلُّ هذا وشِبْهُهُ[3] يَنْبَغِي أَنْ لا[4] يُبْتَدَأُ بِهِ وَلا يُوقَفُ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِمَا قَبْلَهُ وَلَا تَغْتَرَّ[5] بِكَثْرَةِ الفَاعِلِيْنَ[6] لَهُ مِنَ القُرَّاءِ الَّذِينَ لا يُرَاعُونَ هذِهِ الآدَابَ وَلَا يُفَكِّرُونَ في هذِهِ[7] المَعَانِي.

وَلْيُمْتَثَلْ ما رَوَاهُ[8] الحَاكِمُ أَبو عَبْدِ اللَّهِ بإِسْنَادِهِ عَنِ السَّيِّدِ الجَلِيْلِ

---

(١) سقطت (ما عملوا) من المطبوع.
(٢) في (هـ): وكقوله.
(٣) في (هـ): وشبه، وفي المطبوع: وشبيهه.
(٤) سقطت (لا) من المطبوع.
(٥) في (هـ): تفترنّ.
(٦) تحرفت في المطبوع إلىٰ (الغافلين).
(٧) سقطت من الأصلين واستدركت علىٰ هامش (ظ).
(٨) في (هـ): وامتثل ما روىٰ.

الفُضَيْلِ بن عَياضٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1]، قَالَ: لا تَسْتَوْحِشْ طُرُقَ الهُدَىٰ لِقِلّةِ أَهْلِها، ولاَ تَغْتَرَّنَّ بِكَثْرَةِ الهالِكِيْنَ[2]..

وَلهذا المَعْنَى قَال[3] العُلَمَاءُ: قِرَاءَةُ سُورَةٍ قَصِيْرَةٍ بِكَامِلِها أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ بَعْضِ سُورَةٍ طَوِيْلَةٍ بِقَدْرِ القَصِيْرَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَخْفىٰ الارتِبَاطُ عَلىٰ بَعْضِ النَّاسِ فِي بَعْضِ الأَحْوَالِ.

وَقَدْ رَوَىٰ ابنُ أَبي دَاوُدَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي الهُذَيلِ[4] التَّابِعِيِّ المَعْرُوفِ، قَالَ: كَانوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَقْرؤُوا بَعْضَ الآيةِ وَيَتْرُكوا بَعْضَها.

---

(١) في (هـ): رحمه الله.
(٢) في المطبوع زيادة: ولا يضرك قلة السالكين.
(٣) في المطبوع: قالت.
(٤) هو أبو المغيرة، ثقة من الثانية. مات في ولاية خالد القسري على العراق. انظر تقريب التهذيب ١/٤٥٨.

فصل

في أحوال تكره فيها القراءة

اعْلَمْ أَنَّ قِرَاءَةَ القُرْآنِ مَحْبُوبَةٌ[1] عَلىٰ الإطْلَاقِ إلَّا فِي أَحْوَالٍ مَخْصُوصَةٍ جَاءَ الشَّرْعُ بِالنَّهْيِ عَنِ القِرَاءَةِ فِيهَا، وأَنا أَذْكُرُ ما حَضَرَني الآن مِنْها مُخْتَصَرَةً بِحَذْفِ[2] الأدِلّةِ فَإِنَّها مَشْهورَةٌ، فَتُكْرَهُ القِرَاءَةُ فِي حَالِ[3] الرُّكُوع والسُّجُودِ والتَّشَهُّدِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَحْوَالِ الصَّلاةِ سِوَىٰ القِيَامِ، وَتُكْرَهُ قراءةُ ما[4] زادَ عَلى الفَاتِحَةِ للمَأْمُومِ فِي الصَّلاةِ الجَهْرِيَّةِ إذا سَمِعَ قِرَاءَةَ الإمَامِ، وَتُكْرَهُ حَالَةَ القُعُودِ فِي[5] الخَلاءِ وَفِي حَالَةِ النُّعاسِ، وَكَذا إذا اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ القُرْآنُ، وَكذا[6] حَالَةَ الخُطْبَةِ لِمَنْ يَسْمَعُهَا[7]، ولا تكرهُ [لمنْ لمْ يَسْمَعْها][8] بَلْ تُسْتَحَبُّ، هذا هُوَ المُخْتَارُ الصَّحِيْحُ.

---

(١) سقطت من المطبوع.
(٢) في (هـ): بحذفة.
(٣) في (هـ): حالة.
(٤) في المطبوع: القراءة بما.
(٥) في (هـ): علىٰ.
(٦) في المطبوع زيادة: في.
(٧) في (هـ): سمعها.
(٨) في (ظ): لمَن لا سمعها.

وَجَاءَ عَنْ طاووس[1] كراهَتُها[2]، وَعَنْ إبْرَاهِيم عَدَمُ الكَرَاهَةِ، فَيَجُوزُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ كَلامَيْهِمَا بِمَا قُلناهُ[3] كَمَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُنا.

ولا تُكْرَهُ القِراءَةُ في الطَّوَافِ، هذا مَذْهَبُنا، وبِهِ قَالَ أَكْثَرُ العُلَمَاءِ، وَحَكَاهُ ابنُ المُنْذِرِ عنْ عَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، وابنِ المُبَارَكِ[4]، وأبي ثَورٍ[5]، وأَصْحَابِ الرَّأْيِ، وَحُكِيَ عَنْ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَعُرْوَةَ ابنِ الزُّبَيرِ[6]، وَمَالِكٍ كراهةُ القِرَاءَةِ[7]. فِي الطَّوَافِ، وَالصَّحِيحُ الأَوَّلُ.

---

(١) هو طاووس بن كيسان الخولاني اليماني، أبو عبد الرحمن، من كبار التابعين. كان عالماً فاضلاً صالحاً ثبتاً، مات حاجاً بالمزدلفة أو بمنىٰ سنة ست ومئة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٥١، الأعلام ٣/٢٢٤.

(٢) في المطبوع: كراهيتها.

(٣) في (هـ): قلنا.

(٤) هو عبد الله بن المبارك، أبو عبد الرحمن. من تابعي التابعين. جمع العلم، والفقه، والأدب، والنحو، واللغة، والزهد، والشعر، والفصاحة، والورع، والإنصاف، وقيام الليل، والعبادة، والحديث، والشجاعة، والسخاء، والتجارة. مات (بهيت) منصرفاً من غزو الروم سنة احدىٰ وثمانين ومئة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٨٥، تقريب التهذيب ١/٤٤٥، الأعلام ٤/١١٥.

(٥) هو إبراهيم بن خالد، أحد الأئمة المجتهدين. جمع بين الفقه والحديث، سئل الإمام أحمد عن مسألة فقال: سل الفقهاء، سل أبا ثور. لازم الشافعي وصار من أعلام أصحابه، لكنه صاحب مذهب مستقل. مات سنة أربعين ومئتين. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٠٠، تقريب التهذيب ١/٣٥، الأعلام ١/٣٧.

(٦) هو عروة بن الزبير بن العوام، تابعي جليل، فقيه المدينة، وأحد الفقهاء السبعة. كان صالحاً كريماً، من أعلم الناس بحديث خالته عائشة. مات بالمدينة سنة أربع وتسعين. وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٣٣١، تقريب التهذيب ٢/١٩، الأعلام ٤/٢٢٦.

(٧) في المطبوع: كراهتها.

وَقدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ الاختلافِ فِي القِرَاءَةِ فِي الحَمَّام وَفِي الطَّرِيْقِ وفيمن في فمهِ نَجَاسَةٌ[1] .

(١) في (هـ): وفي من فمه نجس.

فصل

وَمِنَ البِدَعِ المُنْكَرةِ فِي القِرَاءَةِ مَا يَفْعَلُهُ جَهَلَةُ المُصَلِّيْنَ بِالنَّاسِ فِي التَّرَاوِيح مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الأَنعَام فِي الرَّكْعَةِ الأخِيْرَةِ في اللَّيْلةِ السَّابِعَةِ مُعْتَقِدِيْنَ أَنَّها مُسْتَحبةٌ، فَيَجْمَعُونَ أُمُوراً مُنْكَرةً، مِنْها:

اعتقادُها مُسْتَحَبَّةً[1].

ومِنْها: إيهَامُ العَوَامّ ذلك.

ومِنها: تَطْويلُ الرَّكَعْةِ الثَّانِيَةِ عَلى الأُولىٰ، وَإِنَّما السُّنَّةُ تَطْويلُ الأُولى على الثانية[2].

ومنها: التَّطويلُ عَلى المَأْمُومِيْنَ[3].

ومِنَ البِدَعِ المُشَابِهَةِ لِهذِهِ[4] قِرَاءَة بَعْضِ جَهَلَتِهِمْ في الصُّبْحِ يومَ الجُمُعَةِ بِسَجْدَةٍ[5] غَيْرِ سَجْدَةِ «أَلم، تَنْزِيْلُ»، قَاصِداً ذَلِكَ، وإِنَّما السُّنَّةُ قِرَاءَةُ «أَلم، تَنْزِيْلُ» فِي الرَّكْعَةِ الأُولىٰ، وَ «هَلْ أَتىٰ» فِي الثَّانِيَةَ.

---

(١) على هامش (ظ) اعتقادهم أنها مستحبة، نسخة.

(٢) قوله: (علىٰ الثانية) سقط من المطبوع.

(٣) في المطبوع زيادة: ومنها هذرمة القراءة.

(٤) في المطبوع: لهذا.

(٥) في (هـ): سجدة.

فصل

في مسائل غريبة تدعو الحاجة اليها

مِنْها أنَّهُ إذا كَانَ يَقْرَأُ فعَرَضَ[1] لهُ رِيْحٌ يَنْبَغِي[2] أنْ يُمْسِكَ عَنِ القِرَاءةِ حتَّىٰ يَتَكَامَلَ خُرُوجُها، ثُمَّ يَعُودَ إِلىٰ القِرَاءةِ، كذا رَوَاهُ ابنُ أَبِي دَاودَ وَغَيْرُهُ عنْ عَطَاءٍ، وَهُوَ أَدَبٌ حَسَنٌ.

ومنها أنَّهُ إذا تَثَاءَبَ أمْسَكَ عَنِ القِرَاءةِ حَتَّىٰ يَنْقَضِيَ التَّثَاؤُبُ، ثُمَّ يَقْرَأُ، قَالَهُ[3] مُجَاهِدٌ، وهو حَسنٌ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ ما ثبت عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ علىٰ فَمِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ**».

رواه مسلم[4].

---

(١) في (هـ): فعرضت.

(٢) في (هـ): فينبغي.

(٣) في المطبوع: قال، وهو تحريف.

(٤) في الزهد (٢٩٩٥) باب: تشميت العاطس، وأبو داود في الأدب (٥٠٢٦) باب: ما جاء في التثاؤب، والدارمي في الصلاة ١/٣٢١ باب: التثاؤب في الصلاة، والبيهقي في الصلاة ٢/٢٨٩ باب: كراهية التثاؤب في الصلاة وغيرها، وعبد الرزاق في «المصنف» ٢/٢٧٠ برقم (٣٣٢٥)، وأحمد في «المسند» ٣/٣١، ٣٧، ٩٣، ٩٦، وصححه ابن حبان (٢٣٥١) الاحسان بتحقيق الأستاذ حسين أسد.

وَمِنْها أَنَّهُ إذا قَرَأَ قَوْلَ اللَّهِ، عزَّ وجل: ﴿**وَقَالَتِ اليَهُودُ عُزَيْرٌ آبنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصارَى ٱلمَسِيحُ آبنُ اللَّهِ**﴾ [التوبة: ٣٠]، ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ**﴾ [المائدة: ٦٤]، ﴿**وَقَالُوا آتَّخَذَ الرَّحْمٰنُ وَلَداً**﴾ [مريم: ٨٨، الأنبياء: ٢٦] ونحوَ ذلِكَ مِنَ الآياتِ فينبغي[1] **أَنْ يَخْفِضَ** بِها صَوْتَهُ، كذا كَانَ إبْرَاهِيْمُ النَّخعِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عنه[2]، يَفْعَلُ.

ومِنْها ما رَوَاهُ ابنُ أَبي دَاودَ بإسْنَادٍ ضَعيفٍ عَن الشَّعْبِي أَنَّهُ قِيْلَ لَهُ: إذا قَرَأَ الإنْسانُ ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يا أَيُّها الذينَ آمنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وسَلِّمُوا تَسْليماً**﴾[3] [الأحزاب: ٥٦] **يُصَلِّي**[4] علىٰ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

ومِنْها أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ[5] أَنْ يَقُولَ مَا رَوَاهُ أبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[6]، عن النبي، ﷺ، أَنهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ ﴿**وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ**﴾ فقرأ[7] ﴿**أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الحَاكِمِيْنَ**﴾، **فَلْيَقُلْ: بَلىٰ وَأَنا علىٰ ذلِكَ مِنَ الشَّاهِدِيْنَ**».

---

(١) في المطبوع: ينبغي.

(٢) في (هـ): رحمه الله.

(٣) قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تلسيماً﴾ سقط من المطبوع.

(٤) في (هـ): أيصلي.

(٥) في المطبوع زيادة: (له).

(٦) قوله (رضي الله عنه) ليس في (هـ).

(٧) في (هـ): فقال. وعند الترمذي: فقرأ. ونص الحديث للترمذي.

رواه أبو داودَ [١] والتِّرْمِذِيُّ بإِسْنَادٍ ضَعِيْفٍ، عَنْ رَجُلٍ [٢] أَعْرَابِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ التِّرمِذِيُّ: وهذا [٣] الحدِيثُ إِنَّما يُرْوى بِهذا الإِسْنَادِ عن الأَعرابيِّ، عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ولا [٤] يُسمَّى.

وَرَوَىٰ ابنُ أَبِي داودَ [٥] وغيرُهُ في هذا الحدِيْثِ زيادةً علىٰ روايةِ أبي داودَ والتِّرمذِي [٦]: «وَمَنْ قَرَأَ آخرَ ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ﴾، [القيامة: ٤٠] فَلْيَقُلْ: بَلَىٰ وَأَنَا [٧] أَشْهَدُ ومن قرأ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [٨] [الأَعراف: ١٨٥، المرسلات: ٥٠]، فليقلْ: آمنتُ باللَّهِ» [٩].

---

(١) في الصلاة (٨٨٧) باب: مقدار الركوع والسجود، والترمذي في التفسير (٣٣٤٤) باب: ومن سورة التين. وأورده ابن كثير في التفسير ٧/١٧٥، ٣٢٤. وانظر تفسير الطبري ٣٠/٢٥٠.

(٢) في المطبوع: عن رجل عن أعرابي، وهو خطأ.

(٣) في (هـ) ومطبوع الترمذي (هذا).

(٤) في المطبوع: قال: ولا يسمىٰ.

(٥) في (هـ) والترمذي، وأظنه زيادة من الناسخ.

(٦) قوله: (وغيره. . . والترمذي) سقط من المطبوع والحديث بتمامه في سنن أبي داود برقم (٨٨٧) وفي «عمل اليوم والليلة» لابن السني برقم (٤٣٦).

(٧) كلمة (وأنا) ليست في (هـ) والذي عند أبي داود بلىٰ.

(٨) في المطبوع زيادة: فبأي آلاء ربكما تكذبان أو. . .

(٩) عند أبي داود: آمنا بالله.

وعَنْ ابنِ عباسٍ ، وابْنِ الزُّبيْر[1] وأَبِي مُوسىٰ الأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، أَنَّهم كانُوا إِذا قَرَأ أَحدُهم: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلىٰ: ١] قالَ: سُبْحانَ رَبِّيَ الأَعْلىٰ[2].

وعنْ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِيْهَا: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلىٰ ثَلاثَ مَرَّاتٍ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ صَلَّىٰ فقَرَأَ آخِرَ[3] ﴿بني إِسْرَائِيلَ﴾ ثُمَّ قَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الذي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً.

وَقَدْ نَصَّ بَعْضُ أَصْحَابِنا علىٰ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقَالَ فِي الصَّلاةِ مَا قَدَّمْنَاهُ في حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، في السُّوَرِ الثَّلاثِ، وَكَذلِكَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقَالَ بَاقِي مَا ذَكَرْنَاهُ وَمَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في أصل (ظ): ابن الزبير ثم شطب الناسخ على (ابن).

(٢) أخرجه ـ من حديث ابن عباس مرفوعاً ـ أبو داود في الصلاة (٨٨٣) باب: الدعاء في الصلاة، وقال أبو داود: خولف وكيع في هذا الحديث رواه أبو وكيع وشعبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موقوفاً. وانظر تفسير ابن كثير ٤/٤٩٩ طبعة دار إحياء التراث العربي لعام ١٩٦٩، ومسند أحمد (٢٠٦٦) بتحقيق العلامة المرحوم أحمد شاكر.

(٣) في (هـ): بآخر، وفي المطبوع: آخر سورة.

فصل

في قراءة القرآن يراد بها الكلام

ذَكَرَ ابنُ أَبي دَاودَ فِي هٰذا اخْتِلافاً، فَرُوِيَ[1] عَنْ إِبْرَاهِيْم النَّخَعِيِّ رَحِمَهُ[2] اللَّهُ أَنَّه كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَتَأَوَّلَ[3] القُرْآنَ بِشَيءٍ يَعْرِضُ مِنْ أَمْرِ[4] الدُّنْيا.

وعَنْ عُمَرَ بن الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَرَأَ، فِي صَلاةِ المَغْرِبِ بِمَكَّةَ ﴿والتِّينِ والزَّيْتُونِ وَطُورِ سِيْنِيْنَ﴾[5] [التين: ١، ٢] وَرَفعَ صَوْتَهُ وقال[6] ﴿وهَذا البَلدِ الأَمِيْنِ﴾، [التين: ٣].

وعن حُكيم - بِضَمِّ الحَاءِ - بِنِ سَعْدٍ[7] أَنَّ رَجُلاً مِن المُحَكِّمَةِ[8] أَتىٰ عَلِيَّاً، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ فِي صَلاةِ الصُّبْح فَقالَ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] فأَجابَهُ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ[9] في

---

(١) في المطبوع: وروي.

(٢) في المطبوع: رضي.

(٣) في المطبوع: يقال.

(٤) في (هـ): أمور.

(٥) (وطور سينين) سقطت من المطبوع.

(٦) في (هـ): وقرأ.

(٧) كو في صدوق من الثالثة انظر تقريب التهذيب ١/١٩٥.

(٨) هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه حين جرىٰ أمر الحكمين، ورفعوا شعار: لا حكم إلا الله، فلما سمع ذلك الإمام علي قال: كلمة عدل يراد بها جور. انظر الملل والنحل للشهرستاني ١/١٦٠.

(٩) قوله: (رضي الله عنه وهو) ليس في (هـ).

الصَّلاةِ: ﴿فاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠].

قال أصحابُنا: وإذا[1] استأذنَ إنْسانٌ على المُصَلِّي فقَالَ المُصلِّي: ﴿ٱدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ﴾ [الحجر: ٤٦]، فَإِنْ أَرَادَ التِّلاوةَ، أو التلاوة والإعلامَ[2]، لَمْ تَبْطُلْ صَلاَتُهُ، وَإِنْ أَرادَ الإعلامَ ولَمْ[3] يَحْضُرْهُ نِيَّةٌ، بَطَلَتْ صَلاتُهُ.

---

(١) في المطبوع: إذا.

(٢) في المطبوع: فإن أراد التلاوة وأراد الإعلام...

(٣) في (هـ): أو لم.

فصل

إذا كَانَ يقرأُ مَاشِياً فَمرَّ على قَوْمٍ يُسْتَحبُّ أَنْ يَقْطَعَ القِرَاءَةَ[1] وَيُسَلِّمَ عَلَيهِمْ، ثمَّ يَرْجِعَ إِلىٰ القِرَاءة، وَلَوْ أَعادَ التَّعوُّذَ كَانَ حَسَناً.

وَلَوْ كَانَ يَقْرَأُ جالِساً فَمرَّ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فَقَدْ قَالَ الإمامُ أَبُو الحَسَنِ الوَاحِدِيُّ[2]: الأَوْلىٰ تَرْكُ السَّلامِ على القارِىءِ لاشْتِغَالِهِ بِالتِّلاوَةِ.

قَالَ: فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ إِنْسَانٌ كَفَاهُ الرَّدُّ بالإِشَارةِ.

قالَ: فَإِنْ أَرَادَ الردَّ باللَّفْظِ رَدَّهُ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ الاسْتِعَاذَةَ وَعَاوَدَ التِّلاوَةَ: وَهذا الذي قَالَهُ ضَعِيفٌ، والظَّاهِرُ وُجُوبُ الرَّدِّ بِاللَّفْظِ.

فَقَدْ قَالَ أَصْحَابُنا: إذا سَلَّمَ الدَّاخِلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ فِي حَالِ الخُطْبَةِ وَقُلْنا: الإنْصَاتُ سُنَّةٌ[3] وَجَبَ[4] رَدُّ السَّلامِ علىٰ أَصَحِّ الوَجهَيْنِ، فَإذا قَالوا هذا في حَالِ الخُطْبَةِ مَعَ الاخْتِلافِ في وُجُوبِ الإِنْصَاتِ وَتَحْرِيمِ الكَلامِ، فَفي حَالِ القِرَاءةِ التي لا يَحْرُمُ الكَلامُ

---

(١) في (هـ): القرآن.

(٢) هو علي بن أحمد، مفسر، عالم بالأدب، نعته الذهبي بإمام العلماء، مات بنيسابور سنة ثمان وستين وأربع مئة، من مصنفاته المطبوعة «أسباب النزول» انظر الأعلام ٤/٢٥٥.

(٣) في (هـ): منه واجب.

(٤) في المطبوع: وجب له.

فِيْها بِالإجْمَاعِ أَوْلىٰ، مَعَ أَنَّ رَدَّ السَّلَامِ واجِبٌ في الجُمْلَةِ[1]، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمّا إذا عَطَسَ فِي حَالِ القِرَاءَةِ فإنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ: الحَمْدُ لِلّهِ، وكذا لَوْ كَانَ فِي الصَّلاةِ.

ولو عَطَسَ غَيْرُهُ وَهُوَ يَقْرأُ في غَيْرِ الصَّلاةِ، وَقَالَ: الحَمْدُ للَّهِ، يُسْتَحبُّ للقَارِىءِ أَنْ يُشَمِّتَهُ فَيَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ.

ولَوْ سَمِعَ المُؤَذِّنَ قَطَعَ القِرَاءَةَ، وَأَجَابَهُ بِمُتَابَعَتِهِ فِي أَلْفَاظِ الأَذَانِ والإقَامَةِ ثُمَّ يعودُ إلىٰ قِرَاءَتِهِ. وَهذا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا.

وأَمَّا إذا طُلِبَ[2] مِنْهُ حَاجَةٌ فِي حَالِ القِرَاءَةِ وَأَمْكَنَهُ جَوَابُ السَّائِلِ بِالإِشَارَةِ المُفْهِمَةِ، وَعَلِمَ أَنَّهُ لا يَنْكَسِرُ قَلْبُهُ، وَلَا يَحْصُلُ له[3] شَيْءٌ مِنَ الأَذىٰ للأُنْسِ الذي بَيْنَهُما وَنَحْوِهِ، فَالأَوْلىٰ أَنْ يُجِيْبَهُ بالإِشَارَةِ وَلَا يَقْطَعُ القِرَاءَةَ، فَإِنْ قَطَعَهَا جَازَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في المطبوع: بالجملة.

(٢) في المطبوع: طلبت.

(٣) في المطبوع: عليه، وهو تحريف.

فصل

إذا [1] وَرَدَ عَلَىٰ القارىءِ مَنْ فيهِ فَضِيْلةٌ مِنْ عِلْمٍ أو صلاح [2] أو شَرَفٍ، أَوْ سِنٍّ مَعَ صِيَانةٍ، أَوْ لهُ حُرْمَةٌ بِولايةٍ [3]، أَوْ وِلادَةٍ، أَوْ غَيْرِهما [4]، فلَا بَأْسَ بِالقِيامِ لهُ علىٰ سبيلِ الاحْتِرَامِ والإِكْرَامِ، لا لِلرِّيَاءِ وَالإعْظَامِ، بَلْ ذَلِكَ مُسْتَحَبٌّ.

وَقَدْ ثَبَتَ القِيَامُ للإكرامِ مِنْ فِعْلِ رسوْل الله [5]، ﷺ، وفِعْلِ أَصْحَابِه، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم، بِحَضْرَتِهِ وَبِأَمْرِهِ، ومِنْ فِعْلِ التَّابِعْينَ، وَمَنْ بَعْدَهُم مِنْ العُلماءِ والصَّالِحِيْنِ [6].

وقدْ جَمَعْتُ جُزءاً فِي القِيامِ [7] وذَكَرْتُ فِيْهِ الأَحَادِيْثَ وَالآثَارَ

---

(١) في (هـ): وإذا.

(٢) قوله: (أو صلاح) سقط من المطبوع.

(٣) في (هـ): بولاء،

(٤) في المطبوع: غيرها.

(٥) في المطبوع: النبي.

(٦) سقطت (الواو) من المطبوع.

(٧) سماه النووي: «الترخيص في الإكرام بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام، علىٰ جهة البر والتوقير والاحترام، لا علىٰ الرياء والاعظام». وقد طبع بدار الفكر بتحقيق أحمد راتب حموش.

الوارِدَةَ باسْتِحْبابِهِ والنَّهْيِ[1] عَنْهُ، وبَيَّنْتُ فِيهِ[2] ضَعْفَ الضَّعِيْفِ مِنّها وصحَّةَ الصَّحِيْحِ[3] والجَوابَ عمّا يُتوَهَّمُ مِنْهُ النَّهْيُ وَلَيْسَ فِيْهِ نَهْيٌ، وَأَوْضَحْتُ ذلِكَ كلَّهُ بِحَمْدِ اللَّهِ تعالىٰ، فَمَنْ تَشَكّكَ[4] فِي شَيْءٍ مِنْ أَحَادِيثِهِ فَلْيُطَالِعْهُ يَجِدْ ما يَزُولُ به شكُّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ[5] تَعالىٰ.

---

(١) في (هـ): وبالنهي.

(٢) (فيه) ليست في (هـ).

(٣) في (هـ) زيادة: منها.

(٤) في (هـ): شك، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة.

(٥) لفظ الجلالة (الله) ليس في (هـ) وهذا الفصل تقدم في المطبوع على الفصل الذي قبله.

فصل

فِي أَحْكَامٍ نَفِيْسَةٍ تَتَعَلَّقُ بِالقِرَاءَةِ فِي الصَّلاةِ، أُبَالِغُ فِي اخْتِصَارِهَا فَإنَّها مَشْهُورَةٌ فِي كُتُبِ الفِقْهِ.

مِنْها أَنهُ يَجِبُ القِرَاءَةُ فِي الصَّلاةِ المَفْرُوضَةِ بِإجْمَاعِ العُلَمَاءِ، ثُمَّ قَالَ مَالِكٌ، والشَّافعيُّ وَأَحْمَد[1]، وجَمَاهِيرُ العُلَمَاءِ: تَتَعَيَّنُ قِرَاءَةُ «الفَاتحةِ» فِي كُلِّ رَكعةٍ.

وقال أبو حنيفةَ رضي الله عنه[2] وَجَمَاعَةٌ: لا تَتَعَيَّنُ الفَاتِحَةُ[3] أَبَداً[4] وَلا تَجِبُ القِراءَةُ فِي الرَّكْعَتيْنِ الأُخْرَيَيْن[5]. وَالصَّوَابُ الأَوَّلُ، فَقَدْ تَظَاهَرَتْ عَلَيْهِ[6] الأَدِلَّةُ مِنَ السُّنَّةِ.

وَيَكفي مِنْ ذلكَ قَوْلُهُ، ﷺ، في الحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ: «**لا تجزئ صَلاةٌ لا يُقْرَأُ فِيها بِأُمِّ القُرْآنِ**»[7].

---

(١) في (هـ) زيادة: ابن حنبل.

(٢) قوله) رضي الله عنه) ليس في (هـ).

(٣) كلمة (الفاتحة) ليست في (هـ).

(٤) في (هـ) زيادة: قال.

(٥) في المطبوع: ولا تجب قراءة الفاتحة في الركعتين الأخيرتين.

(٦) في المطبوع: عليها.

(٧) أخرجه ـ من حديث عبادة بن الصامت ـ البخاري في الأذان (٧٥٦) باب: : وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، ومسلم في الصلاة (٣٩٤) باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وأبو داود في الصلاة (٨٢٢) باب: ترك القراءة في الصلاة، والترمذي في الصلاة (٣١١) باب: ما جاء في القراءة خَلْفَ الإمام، والنسائي في الافتتاح ٢/١٣٧ باب: إيجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة، وابن ماجة في الإقامة (٨٣٧)=

وَأَجْمَعُوا علىٰ اسْتِحْبَابِ قِرَاءةِ السُّورَةِ بَعْدَ الفَاتِحَةِ فِي رَكْعَتَي

= باب: القراءة خلف الإمام، والبيهقي في الصلاة ٢/٣٨ باب: تعيين القراءة بفاتحة الكتاب، و ٢/١٦٤ باب: من قال لا يقرأ خلف الإمام علىٰ الاطلاق، وابن حزم في «المحلىٰ» ٣/٢٣٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٥ باب: القراءة خلف الإمام، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٤٥ برقم (٥٧٦)، وعبد الرزاق في «المصنف» ٢/٩٣ برقم (٢٦٢٣)، والدارقطني ١/٣١٨ باب: وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام، والنعّال البغدادي في «مشيخته» ص: (٨٦)، والحميدي في المسند برقم (٣٨٦)، وأحمد في المسند ٥/٣١٤، ٣١٦، ٣٢١، والشافعي في «الأم» ١/١٠٧ باب القراءة بعد التعوذ، وأبو عوانة في «المسند» ١/١٢٤ ـ ١٢٥ باب: الدليل علىٰ إيجاب إعادة الصلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب، وصححه ابن خزيمة ١/٢٤٦ برقم (٤٨٨)، وصححه ابن حبان برقم (١٧٧٣) و(١٧٧٦) و(١٧٧٧) الإحسان بتحقيق الأستاذ حسين أسد. ونص البخاري: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

وأخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ مسلم في الصلاة (٣٩٥) باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وأبو داود في الصلاة (٨٢١) باب: من ترك القراءة في صلاته، والترمذي في التفسير (٢٩٥٤) باب: ومن سورة الفاتحة، والنسائي في الافتتاح ٢/١٣٥ باب: من ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب، وابن ماجة في الإقامة (٨٣٨) باب: القراءة خلف الإمام، ومالك في الصلاة (٤١) باب: القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة، والبيهقي في الصلاة ٢/٣٩ باب: تعيين القراءة بفاتحة الكتاب و٢/١٦٦ باب: من قال: لا يقرأ خلف الإمام علىٰ الإطلاق، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٥ باب: القراءة خلف الإمام، وعبد الرزاق في «المصنف» ٢/١٢٨ برقم (٢٧٦٧)، والحميدي في «المسند» ٢/٤٣٠ برقم (٩٧٤)، وأحمد في «المسند» ٢/٢٤١، ٢٥٠، ٢٨٥، ٤٦٠، ٤٨٧، وأبو داود الطيالسي ١/٩٢ برقم (٣٩٩) منحة المعبود، والشافعي، في «الأم» ١/١٠٧ باب: القراءة بعد التعوذ، والدارقطني في «السنن» ١/٣١٧ باب: وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام، وأبو عوانة في «المسند» ١/١٢٥ باب: بيان الدليل علىٰ إيجاب إعادة الصلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب، وصححه ابن خزيمة ١/٢٥٢ برقم (٥٠٢)، وصححه ابن حبان (١٧٧٥) الاحسان بتحقيق الأستاذ حسين أسد.

ونص مسلم: «من صلىٰ صلاة لم يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج».

الصُّبْح، والأُولَيَيْنِ [1] مِنْ بَاقي الصَّلواتِ، وَاخْتَلَفُوا فِي اسْتِحْبابِها في الثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ.

وللشَّافِعِيِّ رَحمه الله [2] فِيها قَوْلانِ: الجَدِيْدُ: أَنَّها تُسْتَحَبُّ [3]، والقَدِيْمُ: أَنَّها لا [4] تُسْتَحَبُّ.

قَالَ أَصْحَابُنا: وَإِذا قُلنا [5] تُسْتَحَبُّ فَلا خِلافَ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ تَكونَ أَقَلَّ مِنَ القِرَاءةِ فِي الأُولَيَيْن.

قَالُوا: وَتَكُونُ القِرَاءَةُ فِي الثَّالِثَة وَالرَّابِعَةِ سواء، وَهَلْ يُطَوِّلُ [6] الأُولىٰ عَلىٰ الثَّانِيةِ؟ فِيْه [7] وَجْهَانِ:

أَصَحُّهُمَا عِنْدَ جُمْهُور أَصْحَابنا أَنّه لا يُطَوِّل [8].

والثَّاني: وَهُوَ الصَّحِيْحُ عِنْدَ المُحَقِّقِيْنَ أَنَّهُ يُطَوِّلُ [9].

وَهُوَ المُخْتَارُ للحدَيْثِ الصّحِيْحِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَان يُطَوِّلُ

---

(١) في المطبوع: والأولتين.

(٢) قوله: (رحمه الله) سقط من المطبوع.

(٣) في المطبوع: لا تستحب.

(٤) سقطت (لا) من المطبوع.

(٥) في المطبوع زيادة: إنها.

(٦) في (هـ): تطول.

(٧) في المطبوع: فيها.

(٨) في (هـ): أنها لا تطول.

(٩) في (هـ): أنها تطول.

فِي الأُولىٰ ما لا يُطَوِّلُ فِي الثَّانِيَةِ»[1]. وَفَائِدَتُهُ أَنْ يُدْرِكَ المُتَأَخِّرُ الرَّكْعَةَ الأُولىٰ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ[2] رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِذا أَدْرَكَ المَسْبُوقُ مَعَ الإِمَامِ الرَّكْعَتَيْنِ الأُخـرَيَيْنِ[3] مِنَ الظُّهْرِ أو[4] غيْرِها ثُمَّ قَامَ إِلىٰ الإِتْيانِ بِمَا بَقِي[5] اسْتُحِبَّ له[6] أَنْ يَقْرأَ السُّورَةَ.

قَالَ الجَمَاهِيرُ مِنْ أَصْحَابِنَا: هذا علىٰ القَوْلَيْنِ[7].

---

(١) أخرجه ـ من حديث أبي قتادة ـ البخاري في الأذان (٧٥٩) باب: القراءة في الظهر و(٧٦٢) باب: القراءة في العصر، و(٧٧٦) باب: يقرأ في الأخريين بفاتحة الكتاب، و(٧٧٨) باب: إذا سمع الإمام الآية، و(٧٧٩) باب: يطول في الركعة الأولىٰ، ومسلم في الصلاة (٤٥١) باب: القراءة في الظهر والعصر، وأبو داود في الصلاة (٧٩٨) و(٧٩٩) و(٨٠٠) باب: ما جاء في القراءة في الظهر، والنسائي في الافتتاح ٢/١٦٤ باب: تطويل القيام في الركعة الأولىٰ و٢/١٦٥ باب: القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر، وباب: تقصير القيام في القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة العصر، والبيهقي في الصلاة ٢/٦٥ ـ ٦٦ باب: السنة في تطويل الركعة الأولىٰ، وأبو عوانة في المسند ٢/١٥١ باب: بيان صفة الطول، وأحمد في «المسند» ٥/٢٩٥، ٣٠١، ٣١١ وعبد الرزاق في «المصنف» برقم (٢٦٧٥)، وصححه ابن خزيمة ١/٢٥٤ برقم (٥٠٤) و(٥٠٧)، وابن حبان برقم (١٨٢٠) الاحسان.

(٢) انظر «الأم» ١/١٧٨.

(٣) في (هـ): الأخيرتين.

(٤) في المطبوع: (و).

(٥) في (هـ) زيادة: عليه.

(٦) ليست في (هـ).

(٧) في (هـ): قولين.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هذا علىٰ قَوْلِهِ يَقْرَأُ السُّورَةَ فِي الْأُخْرَيَيْنِ[1]. أَمَّا علىٰ الآخَرِ فَلا، وَالصَّوَابُ الأَوَّلُ، لِئَلَّا تَخْلو صَلاتُهُ مِنْ سُورَةٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. هذا حُكْمُ الإمَامِ وَالمُنْفَرِدِ.

فَأَمَّا[2] المَأْمُومُ فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ سِرِّيَّةً وَجَبَ[3] عَلَيْهِ ﴿الفَاتِحَةُ﴾ واسْتُحِبَّ له السُّورَةُ، وَإِنْ كَانَتْ جَهْرِيَّةً فَإِنْ كانَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإمَامِ كُـرِهَلَهُ قِرَاءَةُ السُّورَةِ، وَفِي وُجُوبِ الفَاتِحَةِ قَوْلانِ: أَصَحُّهُمَا تَجِبُ، وَالثَّانِي: لا تَجِبُ.

وَإِنْ كَانَ لا يَسْمَعُ القِرَاءَةَ فَالصَّحِيْحُ وُجُوبُ ﴿الفَاتِحَةِ﴾ وَاسْتِحْبَابُ السُّورَةِ، وقيل: لا[4] تجب الفاتحة وقيل: تجب[5] ولا تستحبُّ السورةُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَتَجِبُ قِرَاءَةُ ﴿الفَاتِحَةِ﴾ فِي التكبيرةِ[6] الْأُولىٰ مِنْ صَلاةِ الجنَازَةِ.

---

(١) في (هـ): الأخيرتين.

(٢) في (هـ): أما.

(٣) في (هـ): وجبت.

(٤) سقطت (لا) من المطبوع.

(٥) قوله: (الفاتحة وقيل تجب) ليس في (هـ)

(٦) في المطبوع: الركعة. وهو تحريف.

أَمَّا قِرَاءةُ ﴿الفَاتِحَةِ﴾ فِي صَلاةِ النَّافِلةِ فَلا بدَّ مِنْها، واخْتَلَفَ أَصْحَابُنا فِي تَسْمِيتِها فيها.

فقال القفَّال[1]: تُسَمَّىٰ وَاجِبَةً.

وَقال صَاحِبُهُ القَاضِي حُسَيْنٌ: تُسَمَّى شَرْطاً.

وَقالَ غيْرُهُما: تُسَمَّىٰ رُكْناً، وهوَ الأَظْهَرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

والعَاجِزُ عَنِ الفَاتِحَةِ فِي هذا كُلِّهِ يَأْتِي بِبَدَلِها فَيَقْرَأُ بِقَدْرِها مِنْ غَيْرِها مِنَ القُرْآنِ، فَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ أَتىٰ بِقَدْرِها مِنَ الأَذْكارِ، كالتَّسْبيحِ والتَّهْليلِ، وَنَحْوِهِمَا، فَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ شَيْئاً وَقَفَ بِقَدْرِ القِرَاءَةِ ثُمَّ يركعُ[2]، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) هو عبد الله بن أحمد المروزي، أبو بكر القفال، فقيه شافعي، كان وحيد زمانه فقهاً وحفظاً وزهداً ولد سنة سبع وعشرين وثلاث مئة ومات بسجستان سنة سبع عشرة وأربع مئة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٨٢، الأعلام ٤/٦٦.

(٢) قوله: (ثم يركع) سقط من المطبوع وفي (هـ): ثم ركع.

فصل

لا بَأْسَ بِالجمْعِ بَيْنَ سُوَرٍ[1] فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ. فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيْثَ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعودٍ، رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظائرَ التِي كَانَ رسولُ الله ﷺ يَقْرِنُ بَيْنَهُنَّ فَذَكَرَ[2] عِشْرِيْنَ سُورَةً مِنَ المُفَصَّل، كُلَّ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ»[3].

وَقَدْ قَدَّمْنا عَنْ جَمَاعَةٍ من[4] السَّلَفِ قراءةَ خَتْمَةٍ فِي رَكْعَة[5].

---

(١) في المطبوع سورتين.
(٢) في (هـ): وذكر.
(٣) أخرجه البخاري في الأذان (٧٧٥) باب: الجمع بين السورتين في ركعة، وفي فضائل القرآن (٤٩٩٦) باب: تأليف القرآن، و(٥٠٤٣) باب: الترتيل في القراءة، ومسلم في صلاة المسافرين (٨٢٢) باب: ترتيل القرآن واجتناب الهذ، وأبو داود في الصلاة (١٣٩٦) باب: تحزيب القرآن، والنسائي في الافتتاح ٢/ ١٧٤ باب: قراءة سورتين في ركعة، والبيهقي في الصلاة ٢/ ٦٠ باب: الجمع بين سورتين في ركعة واحدة، وأبو عوانة في المسند ٢/ ١٦٢، ١٦٣ باب: بيان إباحة سورتين وثلاثة في ركعة، وأبو داود الطيالسي ١/ ٩٣ برقم (٤٠٥) و(٤٠٦) منحة المعبود، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦ باب: جمع السور في ركعة واحدة، وأحمد ١/ ٣٨٠، ٤١٢، ٤١٧، ٤٢٧، ٤٣٦، ٤٥٥، ٤٦٢، وصححه ابن خزيمة ١/ ٢٧٠ برقم (٥٣٨).
والنظائر: السور المتماثلة في المعاني كالموعظة، أو الحكم، أو القصص. وقد ذكرت هذه (النظائر) روايةُ أبي داود (١٣٩٦) عن علقمة والأسود قالا: «أتىٰ ابن مسعود رجل فقال: إني أقرأ المفصل في ركعة، فقال: أهذّاً كهذّ الشعر، ونثراً كنثر الدقل؟ لكن النبي ﷺ كان يقرأ النظائر السورتين في ركعة، (النجم والرحمن) في ركعة، و (اقتربت، والحاقة) في ركعة، و(الطور، والذاريات) في ركعة، و(إذا وقعت، ونون) في ركعة، و(سأل سائل، والنازعات) في ركعة، و(ويل للمطففين، وعبس) في ركعة، و(المدثر، والمزمل) في ركعة، و(هل أتىٰ، ولا أقسم بيوم القيامة) في ركعة، و(عم يتساءلون، والمرسلات) في ركعة، والدخان، وإذا الشمس كورت) في ركعة».
(٤) سقطت من طبعة دار النفائس.
(٥) في (هـ): قراءة الختمة في ركعة واحدة.

فصل

أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ علىٰ اسْتِحْبَابِ الجَهْرِ بِالقِرَاءَةِ فِي صَلاةِ[1] الصُّبْحِ ، وَالجُمُعَةِ، وَالعِيْدَيْنِ، والأُوْلَيَيْن مِنَ المَغْرِبِ والعِشَاء، وَفِي صَلاةِ التَّرَاويح ، وَالوِتْرِ عَقِبَها[2] وهذا مُسْتَحَبٌ للإمَامِ والمُنْفَرِدِ بِما يَنْفَرِدُ به مِنْها.

وأَمَّا المَأْمُومُ فَلَا يَجْهَرُ بالإجْمَاعِ .

وَيُسَنُّ الجَهْرُ فِي صَلاةِ كُسُوفِ القَمَرِ، وَلا يَجْهَرُ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ ، وَيَجْهَرُ فِي الإسْتِسْقاءِ[3]، وَلا يَجْهَرُ فِي الجَنَازَةِ إذا صُلِّيَتْ بِالنَّهارِ، وَكذا بِاللَّيْل[4]، عَلىٰ المَذْهَبِ الصَّحِيْحِ المُخْتَارِ.

ولا يَجْهرُ فِي نَوافِلِ النَّهارِ غَيْرَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ العِيْدَيْن[5] والإِسْتِسْقَاءِ[6] .

واخْتَلَفَ أَصْحَابُنا فِي نَوافِلِ اللَّيْلِ ، فَالأَظْهَرُ: أَنَّهُ لا يَجْهَرُ.

وَالثَّانِي : يَجْهرُ[7].

والثَّالِثُ: وَهُوَ اخْتِيَارُ[8] البَغوِيِّ[9]، يَقْرَأُ بَيْنَ الجَهْرِ والإِسْرَارِ.

---

(١) سقط من المطبوع.
(٢) في المطبوع: عقيبها.
(٣) تحرفت في المطبوع إلى (الاستقاء).
(٤) في المطبوع: في الليل.
(٥) في (هـ): العيد.
(٦) تحرفت في المطبوع إلىٰ (الاستقاء).
(٧) في المطبوع: أنه يجهر.
(٨) في المطبوع: وهو الأصح وبه قطع القاضي حسين والبغوي.
(٩) هو الحسين بن مسعود بن محمد، أبو محمد، فقيه، محدث، مفسر، توفي بمرو الروذ سنة عشر وخمس مئة، من مصنفاته (التهذيب) و(شرح السنة) والأخير طبعه المكتب الإسلامي محققاً. انظر: الأعلام ٢/٢٥٩. وفيات الأعيان ٢/١٣٦.

ولو فاتَتْهُ[1] صلاةٌ بِاللَّيْلِ فَقَضَاها بِالنَّهَارِ، أو بِالنَّهارِ فَقَضَاها بِاللَّيْلِ ، فَهَلْ يُعْتَبَرُ فِي الجَهْرِ وَالإِسْرَارِ وَقْتُ الفَوَاتِ أَمْ وَقْتُ القَضَاءِ؟

فِيهِ وَجْهَانِ لأَصْحَابِنا : أَظْهَرُهما : الاعْتِبَارُ بِوَقْتِ القَضَاءِ، وَلَوْ جَهَر فِي مَوْضِعِ الإِسْرَارِ، أَوْ أَسَرَّ فِي مَوْضِعِ الجَهْرِ فَصلاتُهُ صَحِيْحَةٌ، لكِنَّهُ[2] ارتَكَبَ المَكْرُوهَ، ولا يَسْجُدُ للسَّهْوِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الإِسْرَارَ فِي القِرَاءَةِ والتَّكْبِيْرَاتِ وَغَيْرِها[3] مِنَ الأَذكارِ هُوَ أَنْ يَقُولَهُ[4] بِحَيْثُ يُسْمِعُ نَفْسَهُ، وَلا بُدَّ مِنْ نُطْقِهِ بِحَيْثُ يُسْمِعُ نَفْسَهَ إِذَا كانَ صَحِيْحَ السَّمْعِ ، ولا عَارِضَ لَهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ[5] لَمْ تَصِحَّ قِرَاءَتُهُ ولا غَيْرُها مِنَ الأذكارِ بِلَا خِلافٍ.

---

(١) في (هـ): فاته.
(٢) في (هـ) ولكنه.
(٣) في (هـ): وغيرهما.
(٤) في أصل (هـ): يقرأ، وبعدها (يقول). نسخة.
(٥) في المطبوع زيادة: نفسه.

فصل

قَالَ أَصْحَابُنا: يُسْتَحَبُّ للإِمامِ فِي الصَّلاةِ الجَهْرِيَّةِ أَنْ يَسْكُتَ أَرْبَعَ سَكَتَاتٍ فِي حَالِ القِيَامِ.

إِحْداهَا[1]: بَعْدَ تَكْبِيْرَةِ الإحرَامِ لِيَقْرَأَ دُعاءَ التَّوَجُّهِ، وَلِيُحْرِمَ المَأْمُومُونَ.

والثّانِيَةُ: عقيْبَ الفَاتِحَةِ سَكْتَةً لَطِيْفَةً جِداً بَيْنَ آخِرِ الفَاتِحَةِ وَبَيْنَ آمين، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ آمينَ مِنَ الفَاتِحَةِ.

وَالثَّالِثَةُ: بَعْد آمينَ سَكْتَةً طَوِيْلَةً بِحَيْثُ يَقْرَأُ المَأْمُومُونَ ﴿الفَاتِحَةَ﴾.

والرَّابِعَةُ: بَعْدَ الفَرَاغِ مِنَ السُّورَةِ يَفْصِلُ بِها بَيْنَ القِرَاءَة وبين[2] تَكْبِيْرَةِ[3] الهُوِيِّ إِلىٰ الرُّكُوعِ

---

(١) في المطبوع زيادة: أن يسكت.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في (هـ): وتكبير.

فصل

يُسْتحبُّ لِكُلِّ قَـارىءٍ فِي الصَّلاةِ كانَ أَوْ فِي غَيْرِها إذا فَرَغَ مِنَ الفَاتِحَةِ أَنْ يَقُولَ: آمين، والأحاديث الصحيحة[1] في ذلكَ كَثِيْرةٌ مَشْهُورَةٌ، وَقَدْ قَدّمْنا فِي الفَصْلِ قَبْلَهُ أَنَّهُ يُسْتَحبُّ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَ آخرِ الفاتحة وبَينَ[2] آمينَ بِسَكْتَةٍ لَطِيْفَةٍ،

وَمَعْناه: اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ.

وَقِيْلَ: كَذَلكَ فَلْيَكُنْ.

وَقِيْل: افْعَلْ.

وَقِيْلَ: مَعْنَاهُ لا يَقْدِرُ عَلىٰ هذا أَحَدٌ سِوَاكَ.

وَقِيْلَ: مَعْنَاه[3] لا تُخَيِّبْ رَجَاءَنا.

وَقِيْلَ: مَعْنَاهُ اللَّهُمَّ أَمنّا بِخَيْر.

وَقِيْلَ: هُوَ طَابعُ اللَّهِ[4] على عِبَادِهِ، يَدْفَعُ بِهِ عَنْهُمُ الآفاتِ.

وَقِيلَ: هِي دَرَجَةٌ فِي الجَنَّةِ يَسْتَحِقُّها قَائِلُها.

وقيلَ: هِيَ[5] اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعالىٰ، وَأَنْكَرَ المُحَقِّقُونَ والجَمَاهِيرُ هذا[6].

---

(١) سقطت من المطبوع.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في المطبوع: لله.

(٥) في (هـ): هو.

(٦) ليست في (هـ).

وَقِيْلَ: هُوَ اسْمٌ عِبْرَانِيٌّ مُعَرَّبٌ[1].

وَقَالَ أَبو بَكْرٍ الوَرَّاقُ[2]: هوَ قُوَةٌ لِلدُّعَاءِ، وإسْتِنْزَالٌ للَّرحْمَةِ[3].

وقيلَ: غَيْـرُ ذَلِكَ.

وفي «آمِيْنَ» لُغَاتٌ، قَالَ العُلَمَاءُ: أَفْصَحُهَا «آمين» بِالمدِّ[4] وَتَخفِيْفِ المِيْمِ.

والثَّانِيَةُ: بِالقَصْرِ، وَهَاتَانِ مَشْهُورَتَانِ.

والثالثةُ: إمين بالإمالَةِ مَعَ المدِّ بينهما[5] حَكَاها الوَاحِدِيُّ عَنْ حَمْزَةَ[6]، والكِسَائِيِّ[7].

والرابِعةُ: بِتَشْدِيْدِ المِيْمِ مَعَ المَدِّ، حكاها[8] الـواحـدي[9]

---

(١) في المطبوع: غير معرب.

(٢) هو محمد بن اسماعيل بن العباس الوراق البغـدادي المحدث المكـثر المتوفى سنـة ثمان وسبعين وثلاث مئة. الرسالة المستطرفة ص: (١٢٠).

(٣) في (هـ): هي قوة الدعاء واستنزال الرحمة.

(٤) تحرفت في طبعة دار النفائس إلىٰ (المهملة).

(٥) ليست في (هـ).

(٦) هو حمزة بن حبيب بن عمارة بن اسماعيل الزيات، أحد القراء السبعة، انعقد الإجماع علىٰ تلقي قراءته بالقبول، قال الثوري: ما قرأ حمزة حرفاً من كتاب الله إلا بأثر. مات سنة ست وخمسين ومئة، وقيل غير ذلك. انظر الأعلام ٢/٢٧٧، سير أعلام النبلاء ٧/٩٠، معرفة القراء الكبار ١/١١١.

(٧) هو أبو الحسن، علي بن حمزة الكسائي. لقب بالكسائي لأنه كان في الإحرام لابساً كساءً، كان أحد القراء السبعة، إماماً في اللغة والنحو، مات بالري سنة تسع وثمانين ومئة. انظر: الأعلام ٤/٢٨٣، سير أعلام النبلاء ٩/١٣١، معرفة القراء الكبار ١/١٢٠.

(٨) في (هـ): حكاه. وكذلك علىٰ هامش (ظ) نسخة.

(٩) سقطت من المطبوع.

عن الحَسَنِ [1] والحُسَيْنِ بنِ الفَضْل [2].

قالَ: «ويُحقِّقُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ [3]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَعْنَاهُ قَاصِدِيْنَ نَحْوَكَ وَأَنْتَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ تُخَيِّبَ قَاصِداً». هذا كَلامُ الوَاحِدِيِّ، وَهذهِ الرَّابِعَةُ غَرْيبَةٌ جِدّاً، وَقَدْ عَدَّها أَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ مِنْ [4] لَحْنِ العَوامِّ.

وقالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنا: مَنْ قَالَها فِي الصَّلاةِ بطلتْ صَلاتهُ.

قالَ أهلُ العَرَبِيَّةِ: حَقُّها فِي العَرَبِيَّةِ الوَقْفُ، لأَنَّها بِمَنْزِلَةِ الأَصْوَاتِ، فَإِذا وَصَلَها فَتحَ النُّونَ لالتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ كَمَا فُتِحَتْ في أَيْنَ وَكَيْفَ وَلَمْ تُكْسَرْ لِثقَلِ الكَسْرَةِ بَعْدَ اليَاءِ، فَهذا مُخْتَصَرُ مَا [5] يَتَعَلَّقُ بِلَفْظِ آمِينَ، وَقَدْ بَسَطْتُ القَوْلَ فيها بالشَّواهِدِ وَزِيَادةِ الأَقوالِ في كتَابِ «تَهْذِيْبِ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» [6].

---

(١) ليست في (هـ).

(٢) هو الحسين بن الفضل بن عمير البجلي، مفسر، معمر، كان رأساً في معاني القرآن، أصله من الكوفة، ثم انتقل إلى نيسابور، ومات هناك سنة اثنتين وثمانين ومئتين. انظر الأعلام ٢/٢٥١ وقد تحرفت في المطبوع (الفضل) إلى (الفضيل).

(٣) هو التابعي الجليل، جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين ابن علي بن أبي طالب، رضي الله عنهم، فقيه، صدوق، إمام، له منزلة رفيعة في العلم. أخذ عنه جماعة، منهم الإمامان، أبو حنيفة، ومالك، كان جريئاً، صداعاً بالحق. مات بالمدينة سنة ثمان وأربعين ومئة. انظر: تقريب التهذيب ١/١٣٢، الأعلام ٢/١٢٦.

(٤) في (هـ): في.

(٥) في المطبوع: مما.

(٦) ٣/ ١١ - ١٤ من طبعة دار الكتب العلمية.

قَالَ العُلَمَاءُ: يُسْتَحَبُّ التَّأْمِيْنُ فِي الصَّلاةِ للإِمَامِ وَالمَأْمُومِ معهُ[1] والمُنْفَرِدِ، وَيَجْهَرُ الإِمَامُ والمُنْفَرِدُ بِلَفْظِ آمينَ فِي الصَّلاةِ الجَهْرِيَّةِ.

وَاخْتَلَفُوا فِي جَهْرِ المَأْمُومِ، والصَّحِيْحُ أَنَّهُ يَجْهَرُ.

والثَّانِي: لا يَجْهَرُ.

والثالِثُ: يَجْهرُ إِنْ كانَ جَمْعاً كَثِيْراً، وَإِلَّا فَلا.

ويكونُ تَأْمِيْنُ المَأْمومِ[2] مَعَ تَأْمِينِ الإمامِ، لا قَبْلَهُ ولا بَعْدَهُ، لِقَوْلِ النبيِّ ﷺ في الحديثِ[3] الصَّحِيْحِ:

«إذا قالَ الإِمَامُ ولا الضَّالّينَ فَقُولوا: آمينَ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِيْنُهُ تَأْمِيْنَ المَلائِكَةِ غُفِرَ[4] لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[5].

---

(١) ليست في (هـ).

(٢) في المطبوع: المأمون، وهو تحريف.

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) في المطبوع: زيادة لفظ الجلالة (الله)، وهي ليست في الصحيحين.

(٥) أخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ البخاري في الأذان (٧٨٢) باب: جهر المأموم بالتأمين، وفي التفسير (٤٤٧٥) باب: (غير المغضوب عليهم ولا الضالين)، ومسلم في الصلاة ٤١٠ (٧٦) باب: ائتمام المأموم بالإمام، وأبو داود في الصلاة (٩٣٥) باب: التأمين وراء الإمام، والنسائي في الإفتتاح ٢/١٤٤ باب: جهر الإمام بآمين، وباب: الأمر بالتأمين خلف الإمام، ومالك في الصلاة (٤٨) باب: ما جاء بالتأمين خلف الإمام، والبيهقي في الصلاة ٢/٥٥ باب: التأمين، والشافعي في الأم ١/١٠٩ باب: التأمين عند الفراغ من قراءة أم القرآن، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٦١ باب: فضل التأمين برقم (٥٨٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» ٢/٩٧ برقم (٢٦٤٤)، وأبو عوانة في «المسند» ٢/١١٠ باب: الائتمام بالإمام في الصلاة، وأحمد في المسند ٢/٢٧٠، ٤٤٩، ٤٥٩، وصححه ابن خزيمة ١/٢٨٩ برقم (٥٧٥) وابن حبان (١٧٩٥) الإحسان.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ في الحَدِيثِ[1] الصَّحِيْحِ: «إذا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا»[2]، فَمَعْنَاهُ: إذا أَرَادَ التَّأْمِيْنَ.

قَالَ أَصْحَابُنا: وَلَيْسَ فِي الصَّلاةِ مَوْضِعٌ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْتَرِنَ قَوْلُ المَأْمُومِ بِقَوْلِ الإمَامِ إلاَّ فِي قَوْلِهِ آمِينَ، وَأَمَّا[3] الأَقْوَالُ البَاقِيَةُ فَيَتَأَخَّرُ قَــوْلُ المَأْمُومِ.

---

(١) سقط من المطبوع.

(٢) أخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ البخاري في الأذان (٧٨٠) باب: جهر الإمام بالتأمين وفي الدعوات (٦٤٠٢) باب: التأمين، ومسلم في الصلاة (٤١٠) باب: التسميع والتحميد والتأمين، وأبو داود في الصلاة (٩٣٦) باب: التأمين وراء الإمام، والترمذي في الصلاة (٢٥٠) باب: ما جاء في فضل التأمين، والنسائي في الافتتاح ٢/١٤٤ باب: جهر الإمام بآمين، ومالك في الصلاة (٤٧) باب: ما جاء في التأمين خلف الإمام، وابن ماجة في الإقامة (٨٥٢) باب: الجهر بالتأمين، والبيهقي في الصلاة ٢/٥٥ باب: التأمين، والحميدي في «المسند» ٢/٤١٧ برقم (٩٣٣)، والشافعي في «الأم» ١/١٠٩ باب: التأمين عند الفراغ من قراءة القرآن، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٦٠ برقم (٥٨٧) و(٥٨٨)، وأحمد في «المسند» ٢/٢٣٨، ٤٥٩، وصححه ابن خزيمة برقم (٥٦٩) و(٥٧٠).

ونص البخاري: «إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه».

(٣) في (هـ) زيادة: في.

فصل

في[1] سجود التلاوة

وَهُوَ مِمَّا يَتَأَكَّدُ الاعْتِنَاءُ بِهِ، فَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ علىٰ الأَمْرِ بِسُجُودِ التِّلَاوَة، واخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُ أَمْرُ اسْتِحبَابٍ أَمْ أَمْرُ[2] إيجَابٍ؟.

فَقَالَ الجماهيرُ: لَيْسَ بَوَاجِبٍ، بلْ هو[3] مُسْتَحَبٌ وهذا قَوْلُ عمرَ بنِ الخَطَّابِ[4] وابنِ عَبَّاسٍ وسلمانَ الفارِسِيِّ[5]، وعِمْرَانَ بن الحُصَيْن[6]، وَمَالِكٍ، والأَوْزَاعِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وإسْحٰقَ[7]،

---

(١) سقطت من طبعة دار النفائس.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) في (هـ): رضي الله عنه.

(٥) قوله: (وسلمان الفارسي) سقط من المطبوع. وسلمان الفارسي: هو أبو عبد الله، سلمان الخير أول مشاهده الخندق، آخىٰ رسول الله ﷺ بينه وبين أبي الدرداء، كان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم. وهو الذي أشار بحفر الخندق علىٰ رسول الله ﷺ. عاش مئتين وخمسين سنة وقيل غير ذلك، مات بالمدائن سنة ست وثلاثين وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٢٢٦، تقريب التهذيب ١/٣١٥ الأعلام ٣/١١١.

(٦) هو أبو نجيد الخزاعي، صحابي جليل، أسلم عام خيبر، وكانت معه راية خزاعة يوم فتح مكة، وبعثه عمر إلى أهل البصرة ليفقههم، كان عالماً فاضلاً، مات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين. انظر: تقريب التهذيب ٢/٨٢، الأعلام ٥/٧٠.

(٧) هو إسحاق بن ابراهيم، أبو محمد بن راهوية، عالم خراسان في عصره، قال فيه الخطيب البغدادي. اجتمع له الحديث، والفقه، والحفظ، والصدق، والورع، والزهد مات بنيسابور سنة ثمان وثلاثين ومئتين. انظر: تقريب التهذيب ١/٥٤، الأعلام ١/٢٩٢

وأبي ثَوْرٍ وداودَ، وغيرِهم رضي الله عنهم[1].

وقالَ أَبو حَنِيْفَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ وَاجِبٌ، واحْتَجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ * وَإِذَا قُرِىءَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٠، ٢١].

واحتجَّ الجُمْهُورُ بِمَا صَحَّ عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَرَأَ يَوْمَ الجُمُعَةِ علىٰ المِنْبَر[2] سُورَةَ النَّحلِ[3] حتّىٰ إذا جاءَ السجدة نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ حَتَّىٰ إذا كَانَتِ الجُمُعَةُ القَابِلَةُ قَرَأَها[4] حتَّىٰ إذا جَاءَ السَّجْدَةَ قَالَ: يا أَيُّها النَّاسُ إِنَّما نَمُرُّ بالسُّجُودِ فمنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصابَ، وَمَنْ لَمْ يَسجدْ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ».

رَوَاهُ البُخَارِيُّ[5].

---

(١) قوله: (رضي الله عنهم) سقط من المطبوع.
(٢) في المطبوع: علىٰ المنبر يوم الجمعة. وهذا خلاف ما جاء في رواية البخاري (١٠٧٧).
(٣) تحرفت في المطبوع إلىٰ (النمل).
(٤) في (هـ): قرأ بها.
(٥) في سجود القرآن (١٠٧٧) باب: من رأىٰ أن الله عز وجل لم يوجب السجود، ومالك في القرآن (١٦) باب: ما جاء في سجود القرآن، والبيهقي في الصلاة ٣٢١/٢ باب: من لم ير وجوب سجدة التلاوة، وفي الجمعة ٢١٣/٣ باب: الإمام يقرأ علىٰ المنبر آية السجدة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٤/١ باب: المفصل هل فيه سجود أم لا، وأورده البغوي في «شرح السنة» ٣١١/٣ باب: من ترك سجود التلاوة، وصححه =

وَهَذا الفِعْلُ وَالقَولُ مِنْ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هذا المَجْمَعِ دَلِيْلٌ ظَاهِرٌ.

وأَمَّا الجَوَابُ عَنِ الآيةِ التي احتجَّ بِها أَبُو حَنِيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1] فَظَاهِرٌ، لأَنَّ المُرَادَ ذَمُّهُمْ علىٰ تَرْكِ السُّجُودِ تَكْذِيْباً كَمَا قَالَ اللهُ[2] تعالىٰ بَعْدَهُ: ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٢].

وثبت في الصَّحِيْحَيْنِ عَنْ زَيْدِ بِنِ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَرَأَ علىٰ النَّبِيِّ ﷺ: «والنَّجْمِ» فَلَمْ يَسْجُدْ[3].

وَثَبَتَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ أَنَّهُ ﷺ سَجَدَ فِي و[4] النَّجْمِ[5] فَدَلَّ علىٰ أَنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ.

= ابن خزيمة ١/٢٨٥ برقم (٥٦٧).

(١) في (هـ): رحمه الله.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) أخرجه البخاري في سجود القرآن (١٠٧٢) و(١٠٧٣) باب: من قرأ السجدة ولم يسجد، ومسلم في المساجد (٥٧٧) باب: سجود التلاوة، وأبو داود في الصلاة (١٤٠٤) و(١٤٠٥) باب: من لم ير السجود في المفصل، والترمذي في الصلاة (٥٧٦) باب: ما جاء من لم يسجد فيه، والنسائي في الافتتاح ٢/١٦٠ باب: السجود في (النّجم)، والبيهقي في الصلاة ٢/٣٢٠ باب: من لم ير وجوب سجدة التلاوة، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٣١٠ باب: من ترك سجود التلاوة برقم (٧٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٢ باب: المفصل هل فيه سجود أم لا. والشافعي في «الأم» ١/١٣٦ باب: سجود التلاوة والشكر، وأبو عوانة في المسند ٢/٢٠٨، وصححه ابن خزيمة ١/٢٨٤ برقم (٥٦٦) و(٥٦٨)، وهو في الدر المنثور ٦/١٢١.

(٤) الواو ليست في (هـ).

(٥) أخرجه ـ من حديث ابن مسعود ـ البخاري في سجود القرآن (١٠٦٧) باب: ما جاء في سجود القرآن وسنتها، و(١٠٧٠) باب: سجدة النجم، وفي مناقب الأنصار (٣٨٥٣) =

فصل

في بيان عدد السجدات ومحلها

أَمَّا عَدَدُها فالمُخْتَارُ[1] الذي قَالَهُ الشَّافِعِيُّ[2] والجَمَاهِيْرُ أَنَّها أَرْبَعَ عَشْرَة سَجْدةً[3]: في «الأعراف» و «الرَّعْدِ» و «النَّحْلِ» و «سُبْحَانَ» و «مَرْيَم»، وفي «الحَجِّ» سَجْدَتانِ، وَفي «الفُرْقَانِ» و «النَّمْلِ» و «وآلم تنزيل» [4] و «حَم السَّجْدَة» و «النَّجْمِ»، و «إذا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ» و «اقرأْ باسِمِ رَبِّكَ».

= باب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة، وفي المغازي (٣٩٧٢) باب: قتل أبي جهل، وفي التفسير (٤٨٦٣) باب: «فاسجدوا لله واعبدوا»، ومسلم في المساجد (٥٧٦) باب: سجود التلاوة، وأبو داود في الصلاة (١٤٠٦) باب: من رأى فيها السجود، والنسائي في الافتتاح ٢/١٦٠ باب: السجود في «والنجم»، والبيهقي في الصلاة ٢/٣١٤ باب: سجدة النجم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٣ باب: المفصل هل فيه سجود أم لا؟ وأحمد ١/٣٨٨، ٤٠١، ٤٣٧، ٤٤٣، ٤٦٢، وأبو عوانة في المسند ٢/٢٠٧، وأبو يعلى الموصلي برقم (٢٥١٨)، وصححه ابن خزيمة ١/٢٧٨ برقم (٥٥٣). وذكره ابن كثير في التفسير ٦/٤٤١، وزاد نسبته السيوطي في «الدر المنثور» إلى ابن أبي شيبة وابن مردوية.

وأخرجه ـ من حديث ابن عباس ـ البخاري في سجود القرآن (١٠٧١) باب: سجود المسلمين مع المشركين، وفي التفسير (٤٨٦٢) باب: «فاسجدوا لله واعبدوا» والترمذي في الصلاة (٥٧٥) باب: ما جاء في السجدة في «النجم»، والبيهقي في الصلاة ٢/٣١٤ باب: سجدة النجم، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٣٠١ برقم (٧٦٣)، والدارقطني ١/٤٠٩ برقم (١٢) و(١٣) وانظر طرقاً أخرى للحديث عند أحمد ٣/٤٢٠، النسائي ٢/١٦٠، البيهقي ٢/٣١٤، الطحاوي ١/٣٥٣، الدر المنثور للسيوطي ٦/١٢١.

(١) في المطبوع: المختار.
(٢) في المطبوع زيادة: (رحمه الله).
(٣) انظر (شرح السنة) للبغوي ٣/٣٠٢.
(٤) سقطت من المطبوع.

وأمَّا سَجْدَةُ «صٓ» فمُسْتَحَبَّةٌ، وَلَيْسَتْ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ: أيْ متأكِّدَاتِهِ[1].

ثَبَتَ فِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ، عَنِ ابنِ عباسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، قَالَ: «صٓ لَيْسَتْ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ النبيَّ ﷺ سَجَدَ فِيْها»[2]، هذا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَمنْ قَالَ مِثْلَهُ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: هِيَ أَرْبَعَ عَشْرة[3] أَيْضاً: ولكنْ[4] أَسْقَطَ الثَّانِيَةَ مِنَ «الحَجِّ» وَأَثْبَتَ سَجْدَةَ «صٓ» وَجَعَلَهَا مِنَ العَزَائِمِ.

وَعَنْ أَحْمَدَ رِوَايَتَانِ: إحْداهُما: كَما قَالَ[5] الشافعيُّ. والثانيةُ: خَمْسَ عَشْرَةَ زَادَ «صٓ»، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي العَبَّاسِ بنِ سُرَيْجٍ[6]،

---

(١) في المطبوع: متأكد أنَّهُ، وهو تصحيف.
(٢) أخرجه البخاري في سجود القرآن (١٠٦٩) باب: سجدة (صٓ)، وفي الأنبياء (٣٤٢٢) باب: (واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب)، وأبو داود في الصلاة (١٤٠٩) باب: السجود في (صٓ)، والترمذي في الصلاة (٥٧٧) باب: ما جاء في السجدة في (ص)، والنسائي في الإفتتاح ٢/١٥٩ باب: سجود القرآن، السجود في (صٓ)، والبيهقي في الصلاة ٢/٣١٨ باب: سجدة (صٓ)، والدارقطني ١/٤٠٦، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٣٠٦ برقم (٧٦٦)، وانظر «شرح معاني الآثار» للطحاوي ١/٣٦١.
(٣) في (هـ) زيادة: سجدة.
(٤) في (هـ): لكن.
(٥) قوله: (كما قال) سقط من المطبوع.
(٦) هو أحمد بن عمر بن سريج البغدادي، من عظماء الشافعية وأئمة المسلمين، بلغت مصنفاته أربع مئة مصنف، كان حاضر الجواب، ناصراً للسنة، خاذلاً للبدعة. له مناظرات ومساجلات مع داود الظاهري وغيره، مات ببغداد سنة ست وثلاث مئة ومن شعره:
=

وَأَبي إِسْحقَ المَرْوَزِيِّ[1] مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعيِّ.

وَعَنْ مَالِكٍ رِوَايَتَانِ: إِحْداهُما كما قَالَ الشافعي[2]، وأشهرُهُما إِحْدىٰ عَشْرَةَ، أَسْقَطَ «النَّجْمَ»، و﴿إذا السَّماءُ انشَقَّتْ﴾، و«إِقْرَأْ»، وَهُوَ قولٌ قَدِيْمٌ للشَّافِعِيِّ، والصَّحِيْحُ مَا قَدَّمْنَاهُ، والأَحَادِيثُ الصَّحِيْحَةُ تَدُلُّ عَلَيْهِ.

وأمَّا مَحلُّها فَسَجْدَةُ «الأَعْرافِ» فِي آخرها، و«الرَّعْد» عَقِيْبَ قَوْلِهِ تَعالىٰ: ﴿بِالغُدُوِّ وَالآصال﴾ [الرعد: ١٥] و«النَّحْلِ» ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠]، و«سبحان»[3] ﴿وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً﴾ [الإسراء: ١٠٩] وفي «مَرْيَمَ» ﴿خَرُّوا سُجَّداً وَبُكِيّاً﴾ [مريم: ٥٨]، والأولىٰ مِنْ سَجْدَتَي «الحَجِّ» ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨]، والثَّانِيَةُ ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧]، و«الفُرْقَانِ»

= ولو كلما كلب عوىٰ ملت نحوه ... أجاوبه إن الكلاب كثير
ولكن مبالاتي بمن صاح أو عوىٰ ... قليل لأني بالكلاب بصير
انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٥١، الأعلام ١/١٨٥. وتصحفت في المطبوع (سريج) إلىٰ (شريح).

(١) هو إبراهيم بن أحمد المروزي، فقيه، متفق علىٰ عدالته وتوثيقه، انتهت إليه رياسة الشافعية بالعراق بعد ابن سريج، مات بمصر سنة أربعين وثلاث مئة انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٧٥، الأعلام ١/٢٨.

(٢) في (هـ): كالشافعي.

(٣) في (هـ): وفي سبحان.

﴿وَزَادَهُمْ نُفُوراً﴾ [الفرقان: ٦٠]، و «النَّمْلِ» ﴿رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٦]، و «أَلَم، تَنْزِيلُ» ﴿وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [السجدة: ١٥] و «حمٓ» ﴿لَا يَسْأَمُونَ﴾ [فصلت: ٣٨]، و «النَّجْمِ» في آخرها، و «إذا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ» ﴿لَا يَسْجُدُونَ﴾ [الانشقاق: ٢١]، و «إقْرَأْ» فِي آخرها، وَلا خِلَافَ يُعْتَدُّ به فِي شَيْءٍ مِنْ مَوَاضِعِها إلَّا التي فِي «حمٓ»، فَإِنَّ العلماءَ اختلَفُوا فِيها، فَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُهُ إلىٰ[1] ما ذَكَرْنَاهُ أَنَّها عَقِيبَ[2] «يَسْأَمُونَ» وهذا مذهبُ سعيد بنِ المسيِّب[3]، ومُحَمَّدِ بنِ سيرِينَ، وَأَبِي وَائِلٍ، شَقِيْقِ بنِ سَلَمَةَ، وَسُفْيَانَ الثَّورِيِّ، وأَبي حَنِيْفَةَ، وَأَحْمَدَ، وإسْحَقَ بنِ رَاهَوَيْهِ.

وذهبَ آخَرُونَ إلىٰ أَنَّها عَقِيبَ[4] قَوْله تَعَالىٰ: ﴿إِنْ كنتمْ إياهُ تعبدون﴾ [فصلت: ٣٧]. حَكَاهُ ابنُ المُنْذِرِ عَنْ عُمَرَ بنِ الخطاب رضي الله عنه[5] والحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَأَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ، وإبراهيمَ النَّخَعِيِّ، وَأَبِي صَالِحٍ، وَطَلْحة[6] بنِ مُصَرِّفٍ، وَزُبَيْدِ بنِ

---

(١) في المطبوع: إنها، وهو تحريف.

(٢) في (هـ): عقب.

(٣) هو فقيه الفقهاء، وسيد التابعين، جمع بين الحديث، والفقه، والزهد، والورع كان أحفظ الناس لأحكام عمر بن الخطاب وأقضيته، وكان لا يقبل عطاءً. مات بالمدينة بعد التسعين. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٢١٩، تقريب التهذيب ١/٣٠٥، الأعلام ١٠٢/٣.

(٤) في (هـ): عقب.

(٥) قوله: (رضي الله عنه) سقط من المطبوع.

(٦) في المطبوع: طلعت، وهو تحريف.

الحَارِثِ[1]، ومَالِكِ بنِ أَنسٍ واللّيْثِ بنِ سَعْدٍ[2]، وَهُوَ وَجْهٌ لِبَعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ، حَكَاهُ البَغَـوِيُّ فِي «التَّهْذِيْبِ»[3].

وأَمَّا قَوْلُ أَبِي الحَسَنِ، عَليِّ بنِ سَعِيْدٍ العَبْدَرِي[4] مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِ[5] «الكِفَايَةِ» في اخْتِـلَافِ الفُقَهَاءِ عندَنا أَنَّ سَجْدَةَ «النَّمْلِ» هِيَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالىٰ: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾[6] [النمل: ٢٥]، قَالَ وَهَذَا مَذْهبُ أَكْثرِ الفُقَهاءِ، وَقَالَ مالِكٌ رضي الله عنه : هِيَ عِنْدَ قولِهِ تَعالىٰ: ﴿رَبُّ العَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٦]، فَهذا الذي نَقَلَهُ عَنْ مَذْهَبِنَا، وَمَذْهَبِ أَكْثَرِ الفُقَهَاءِ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، ولا مَقْبُولٍ، بَلْ غَلَطٌ ظَاهِرٌ، وَهذِهِ كُتُبُ أَصْحَابِنا مَصَرِّحَةٌ بِأَنها عِنْدَ قَوْلِهِ تعالىٰ: ﴿رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٦] وَاللَّهُ أَعْلَمُ[7].

---

(١) هو زبيد بن الحارث بن عمرو بن كعب اليامي، ثقة، ثبت، عابد، من السادسة، انظر تهذيب الكمال ٤٢٣/١ وفروعه. وتحرفت في المطبوع زبيد إلىٰ زبير.

(٢) من تابعي التابعين، إمام مشهور بارع، أجمع العلماء علىٰ جلالته وإمامته وعلو مرتبته في الفقه والحديث، كان إمام أهل مصر في عصره، قال الشافعي: كان الليث بن سعد أفقه من مالك إلا أنه ضيعه أصحابه. مات سنة خمس وسبعين ومئة، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٧٣/٢، تقريب التهذيب ١٣٨/٢، الأعلام ٢٤٨/٥.

(٣) كتاب في فقه الشافعية.

(٤) في المطبوع سعيد العبد وهو خطأ، وفي (ظ) تحرف (سعيد) إلىٰ (سعد). وهو علي بن سعيد بن عبد الرحمن بن محرز المعروف بأبي الحسن العبدري له «مختصر الكفاية» في خلافات العلماء كان رجلاً عالماً مفتياً، عارفاً باختلاف العلماء، توفي ببغداد سنة ثلاث وتسعين وأربع مئة. انظر طبقات الشافعية الكبرىٰ ٢٥٧/٥ ـ ٢٥٨.

(٥) في (هـ): كتابه.

(٦) في (ظ): ويعلم ما يخفون وما يعلنون، وهو تصحيف.

(٧) قوله: (والله أعلم) ليس في (هـ).

فصل

حُكْمُ سُجُودِ التِّلاوَةِ حُكْمُ صَلاةِ النَّافِلَةِ فِي اشْتِرَاطِ الطَّهَارَةِ عَنِ الحَدَثِ، وَعَنِ النَّجَسِ[1]، وَفِي اسْتِقبالِه القِبْلَةِ، وَسَتْرِ العَوْرَةِ فيحرمُ علىٰ مَنْ علىٰ[2] بَدَنِهِ أَوْ ثَوْبِهِ نَجَاسَةٌ غَيْرُ مَعْفُوٍ عَنْها، وَعَلى المُحْدِثِ إلا إذا تيَمَّمَ فِي مَوْضِعٍ يَجوزُ[3] التَّيَمُّمُ، وَيَحْرُمُ[4] إلىٰ غَيْرِ القِبْلَةِ إلا فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَجُوزُ النَّافِلَةُ إِلَى غَيْرِ القِبْلَةِ، وَهذا كُلُّهُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فصل

إذا قَرأَ سَجْدةَ «صٓ»، فَمَنْ قالَ إنها مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ قالَ: يَسْجُدُ سواءٌ قَرَأَها فِي الصَّلاةِ أَوْخارجاً منها[5] كسائرِ السجداتِ.

وأمَّا الشافعيُّ وَغيْرُهُ مِمَّنْ قَالَ لَيْسَتْ مِنَ العَزَائم[6]، فَقَالوا: إِذَا قَرَأَها خَارِجَ الصَّلاةِ اسْتُحِبَّ لهُ السُّجُودُ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِيْها كَمَا قَدَّمْنَاهُ، وَإِنْ قَرَأَها فِي الصَّلاةِ لَمْ يَسْجُدْ، فَإِنْ سَجَدَ وَهُوَ جَاهِلٌ أَوْ

(١) في المطبوع: النجاسة، وهو تحريف.
(٢) في المطبوع: فتحرم على من ببدنه.
(٣) في المطبوع زيادة: فيه.
(٤) في المطبوع: وتحرم.
(٥) في المطبوع: خارجها.
(٦) في (هـ): إنها ليست من عزائم السجود.

نَاسٍ لَمْ تَبْطُلْ صَلاَتُهُ، وَلكِنْ يَسْجُدُ للسَّهْوِ، وَإِنْ كَانَ عَالِمَاً فَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ تَبْطُلُ صَلاتُهُ لأَنَّهُ زَادَ فِي الصّلاةِ ما لَيْسَ مِنْهَا فَبَطَلتْ كَمَا لَوْ سَجَدَ للشُّكْرِ فَإِنه[1] تَبْطُلُ صَلاتهُ بِلا خِلافٍ، والثاني: لا تَبْطُلُ، لأَنَّ لَهُ تَعلّقاً بِالصَّلاةِ.

وَلَوْ سَجَدَ إِمَامُهُ فِي (صٓ) لِكَوْنِهِ يَعْتَقِدُها مِنَ العَزَائِمِ والمَأْمُومُ لا يعتقدها[2] فلا يُتَابِعُهُ بَلْ يُفَارِقُهُ أَوْ يَنْتَظِرُهُ قَائِمَاً، وَإِذا انْتَظَرَهُ هَلْ يَسْجُدُ للسَّهْوِ؟ فِيْهِ وَجْهَانِ: الأَظْهر[3]: لا يَسْجُدُ.

---

(١) في المطبوع: فإنها.

(٢) في المطبوع: يعتقد.

(٣) في المطبوع: أظهرهما، وفي (هـ) زيادة: أنه.

فصل

فيمن يسن له السجود

اعلَمْ أَنَّهُ يُسَنُّ للقارِىءِ المُتَطَهِّرِ[1] بِالمَاءِ أَوِ التُّرابِ حَيْثُ يَجُوزُ سواءٌ كَانَ فِي الصَّلاةِ أَوْ خَارِجًا مِنْها، ويسَن أيضاً[2] للمستمع، وَيُسَنُّ أَيْضَاً للسَّامعِ غَيْرِ المُسْتَمِعِ، ولكنْ قالَ الشَّافِعِيّ رحمه الله[3]: لا أُؤَكِّدُه[4] في حَقِّهِ كَمَا أُؤَكِّدُهُ[5] في حَقِّ المُسْتَمِعِ، هذا هُوَ الصَّحيْح. وَقَالَ إِمَامُ الحَرَمَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا: لا يَسْجُدُ السَّامِعُ، والمَشْهُوْرُ الأَوَّلُ.

وَسَواءٌ كانَ القارِىءُ فِي الصَّلاةِ أَوْ خَارِجًا منها يُسَنُّ لِلمُسْتَمِعِ والسَّامِعِ[6] السُّجُودُ، وَسواءٌ سَجَدَ القَارِىءُ أَمْ لا، هذا هو الصَّحِيْحُ المشهُوْرُ عند أَصْحابِ الشافعي وبه قال أبو حَنِيْفَةَ وقال صاحبُ «البيان»[7] من أصحاب الشافعي[8] لا يسجدُ المستمعُ لقراءِة مَنْ

---

(١) في المطبوع: المطهر.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) قوله: (رحمه الله) ليس في (هـ).

(٤ و ٥) في المطبوع: أؤكد.

(٦) في المطبوع: للسامع والمستمع.

(٧) هو أبو الخير، يحيى بن أبي الخير، سالم بن أسعد بن يحيى العمراني، من قرية باليمن، كان يحفظ (المهذب) ويقوم به ليله، وشرحه (بالبيان)، ونشر العلم ببلاد اليمن، ورحل إليه، مات سنة ثمان وخمسين وخمس مئة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٧٨، طبقات الشافعية الكبرى ٧/٣٣٦.

(٨) قوله: (وبه قال أبو حنيفة... الشافعي) سقط من المطبوع.

قرأ[1] في الصلاة ·

وَقالَ الصَّيْدَلانِيُّ[2] مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِي : لا يُسَنُّ السجودُ إلا أَنْ يَسْجُدَ القَارِىءُ، والصَّوَابُ الأَوّلُ، ولا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ القَارِىءُ مُسْلِمَاً بَالِغاً مُتَطَهِّراً رَجُلاً، وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ كَافِراً أَوْ صَبِيّاً أَوْ مُحْدِثاً أوِ امْرَأَةً، هذا هُوَ الصَّحِيْحُ عِنْدَنا، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ.

وَقَالَ بعضُ أَصْحَابِنا: لا يَسْجُدُ لِقِرَاءَةِ الكافِرِ والصَّبِيِّ والمُحْدِثِ والسَّكْرانِ.

وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ: لا يَسْجُدُ لِقراءَةِ المَرْأَةِ، حَكَاه ابنُ المُنْذِرِ، عَنْ قَتَادَةَ[3] ومالِكٍ وإسْحقَ، والصَّوابُ ما قَدَّمْناهُ.

---

(١) ليست في (هـ).

(٢) هو أبو بكر محمد بن داود بن محمد المروزي، إمام جليل القدر عظيم الشأن، علّق علىٰ «المزني» شرحاً يسمى عند الخراسانيين بـ «طريقة الصيدلاني». انظر طبقات الشافعية الكبرىٰ ١٤٨/٤، ١٤٩ و٣٦٤/٥.

(٣) هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، تابعي جليل، مفسر، محدث، كان رأساً في العربية ومفردات اللغة، وكان أحفظ أهل البصرة، ولا يسمع شيئاً إلا حفظه، مات بواسط سنة بضع عشرة ومئة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٥٧/٢، تقريب التهذيب ١٢٣/٢، الأعلام ١٨٩/٥.

فصل

في اختصار[1] السجود

وَهُو أَنْ يَقْرأَ آيَةً أَوْ آيتَيْنِ ثُمَّ يَسْجُدُ، حكىٰ ابنُ المُنْذِرِ عَنِ الشَّعْبيِّ، والحَسَنِ البَصْرِيِّ، ومُحَمَّدِ بنِ سيرينَ، والنَّخَعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وإسْحَقَ، أَنَّهمْ كَرِهُوا ذلك.

وعنْ أَبي حَنِيْفَةَ، وَمُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ، وأَبِيْ ثَوْرٍ، أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ، وهذا مُقْتَضىٰ مَذْهَبِنَا.

---

(١) بعدها في (هـ) اقتصار، نسخة.

فصل

إذا كانَ مُصَلِّياً مُنْفَرِداً سَجَدَ لِقِرَاءَةِ نَفْسِهِ، فَلَوْ تَرَكَ سُجُودَ التِّلاوَةِ وَرَكَعَ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ للتِّلاوَةِ لَمْ يَجُزْ، فإنْ فَعَلَ مَعَ العِلْمِ بَطَلَتْ صلاتُهُ، فإن كانَ قد هوى إلىٰ الركوع ولم يصلْ إلىٰ حدِّ الرَّاكِعِيْنَ جازَ أَنْ يسجدَ للتلاوة. ولو هَوى(1) لسجودِ التلاوةِ ثم بدا له ورجَع إلىَ القيامِ جاز.

أَما إذا أَصْغَى المُنْفَرِدُ بالصَّلاةِ لِقِرَاءَةِ قارِىءٍ في الصَّلاةِ أَوْ غَيْرِهَا فَلا يُجُوزُ لَهُ أَنْ يَسْجُدَ، وَلَوْ سَجَدَ معَ العِلْمِ بَطَلَتْ صَلاتُهُ.

أَمَّا المُصَلِّي فِي جَمَاعَةٍ، فَإِنْ كانَ إِمَاماً فَهُوَ كالمُنْفَرِدِ، وَإِذا سَجَدَ الإِمَامُ لِتلاوَةِ نَفْسِهِ وَجَبَ علىٰ المَأْمُومِ أَنْ يَسْجُدَ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ بَطَلتْ صَلاتُهُ، فَإِنْ لَمْ يَسْجُدِ الإِمَامُ لَمْ يَجُزْ لِلمأموم أَنْ يَسجُدَ(2) فإِنْ سَجَدَ بَطَلَتْ صَلاتُهُ، وَلكنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْجُدَ إذا فَرَغَ مِنَ الصَّلاةِ ولا يَتَأَكَّدُ.

وَلَوْ سَجَدَ الإِمَامُ وَلَمْ يَعْلَمِ المَأْمُومُ حتَّىٰ رَفَعَ الإمَامُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَهُوَ مَعْذُور فِي تَخَلُّفِه، ولا يَجُوزُ أَنْ يَسْجُدَ، ولو عَلِمَ والإِمَامُ بَعْدُ فِي السُّجُودِ وَجَبَ السُّجُودُ.

---

(1) قوله: (إلىٰ الركوع... ولو هوىٰ) سقط من المطبوع.

(2) في (هـ): السجود.

فلوْ هَوَىٰ إلى السُّجُودِ فَرَفَعَ الإِمَامُ[1] وهو في الهُوِيِّ رَفَعَ[2] مَعَهُ ولمْ يَجُزِ السُّجُودُ.

وكذا الضَّعِيْفُ الذي هَوَى[3] مع الإِمَامِ إذا رَفَعَ الإمَامُ قَبْلَ بُلُوغِ الضَّعيفِ إلى السُّجودِ لِسُرْعَةِ الإمَامِ وَبُطْءِ المَأْمُومِ يَرْجِعُ مَعَهُ ولا يَسْجُدُ.

وأَمَّا إذا[4] كانَ المُصَلِّي مَأْمُوماً فَلا يَجُوزُ أَنْ يَسْجُدَ لِقِرَاءَةِ نَفْسِهِ ولا لِقِرَاءَةِ غيْر إمَامِه فَإِنْ سَجَدَ بَطَلَتْ صَلاَتهُ، وَيُكْرهُ لَهُ قِراءةُ السجَدَة، ويكره له الإصغاءُ إلىٰ قراءة[5] غَيْرِ إمَامِهِ.

(١) في المطبوع زيادة: رأسه.
(٢) في المطبوع: يرفع.
(٣) في (ظ): هو، وهو تحريف.
(٤) في المطبوع: إن.
(٥) قوله: (السجدة... إلىٰ قراءة) سقط من المطبوع.

فصل

في وقت السجود للتلاوة

قَالَ العُلَمَاءُ: يَنْبَغِي أَنْ يَقَعَ عَقِيْبَ[1] آيةِ السَّجْدَةِ التي قَرَأَها أَوْ سَمِعَهَا، فَإِنْ أَخَّرَ وَلَمْ يَطُلِ الفَصْلُ سَجَدَ، وَإِنْ طَالَ فَقَدْ فَاتَ السُّجُودُ ولا يَقْضِي علىٰ المَذْهَبِ الصَّحِيْحِ المَشْهُورِ كمَا لَا يَقْضِي صَلاةَ الكُسُوفِ.

وقالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: فِيْه قولٌ ضعيفٌ أنه يقَضِي كما يَقْضِي السُّنَنَ الرَّاتِبَةَ كَسُنَّةِ الصّبحِ والظُّهْرِ وَغَيْرِهِما.

وأمّا إذا كانَ القارِىءُ أو[2] المُسْتَمِعُ مُحْدِثاً عِنْدَ تِلاوَةِ[3] السَّجْدَةِ، فَإِنْ تَطَهَّـرَ علىٰ قُرْبٍ[4] سَجَـدَ، وإِنْ تَأَخَّرَتْ طَهَارَتُهُ حتَّىٰ طَالَ الفَصْلُ، فالصَّحِيْحُ المُخْتَارُ الذي قَطَعَ بِهِ الأَكْثَرُونَ أَنَّه لا يَسْجُدُ، وَقِيْلَ: يَسْجُدُ، وَهُوَ اختيارُ البَغَوِيِّ مِنْ أَصْحَابِنا كما يُجِيْبُ المُؤَذِّنَ بَعْدَ الفَرَاغِ من الصَّلاةِ، والاعْتِبَارُ في طُولِ الفَصْلِ في هذا بالعُرْفِ علىٰ المُخْتَارِ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (هـ): عقب.

(٢) في (هـ): و.

(٣) في (هـ): التلاوة السجدة.

(٤) في (هـ): القرب. وفي المطبوع: عن قرب.

فصل

إذا قَرَأَ السَّجَدَاتِ كُلَّهَا، أَوْ سَجَداتٍ مِنْها فِي مَجْلِسٍ واحِدٍ، سَجَد لِكُلِّ سَجْدةً بِلا خِلافٍ، وإن كررَ الآيَةَ الواحِدةَ في مَجالِسَ، سَجَدَ لكلِّ مَرَّةٍ بِلا خِلافٍ، فَإِنْ كَرَّرَها في المَجْلِسِ الواحِد نُظِرَ، فَإِنْ لَمْ يَسْجُدْ للمَرَّةِ الأولىٰ كَفَاه سجدةٌ واحدةٌ عنِ الجَمِيْعِ، وإِنْ سَجَدَ للأُولىٰ ففِيْهِ ثَلاثةُ أَوْجُهٍ: أَصَحُّها يَسْجُدُ لكلِّ مَرَّةٍ سَجْدَةً لِتَجَدُّدِ السَّبَبِ بَعْدَ تَوْفِيَةِ حُكْمِ الأُولىٰ[1].

والثَّاني: تَكْفِيه السَّجْدَةُ[2] الأُولىٰ عَنِ الجَمِيعِ، وهو[3] قولُ ابنِ سُرَيْجٍ، وَهُو مَذْهَبُ أَبي حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ. قال صَاحِبُ «العُدَّةِ»[4] مِنْ أَصْحَابِنا: وَعَلَيْهِ الفَتْوىٰ، واخْتَارَهُ الشَّيْخُ نَصرُ المَقْدِسِيُّ[5] الزَّاهِدُ مِنْ أَصْحَابِنا.

---

(١) في (هـ): الأول.

(٢) في المطبوع: سجدة.

(٣) في (هـ): وهذا.

(٤) العدة: كتاب في فروع الشافعية لإبراهيم بن علي الطبري المعروف بأبي المكارم الروياني المتوفىٰ سنة ثلاث وعشرين وخمس مئة. وذكر السبكي في ترجمة أبي محمد عبد الرحمن بن الحسين بن محمد الطبري أنه هو صاحب «العدة» المتوفىٰ سنة احدىٰ وثلاثين وخمس مئة. كشف الظنون ٢/١١٢٩.

(٥) هو نصر بن ابراهيم، النابلسي المقدسي، شيخ الشافعية في عصره، اجتمع بدمشق بالإمام الغزالي، كان إماماً زاهداً، متنزهاً عن الدنايا، بعيداً عن السلاطين مات بدمشق سنة تسعين وأربع مئة، وقبره بباب الصغيرة بجنب قبر معاوية وأبي الدرداء. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٢٥، الأعلام ٨/٢٠.

والثَّالِثُ: إنْ طَالَ الفَصْلُ سَجَدَ والا فتكفِيْهِ السجـدةُ[1] الأُولىٰ

وأمَّا[2] إذا كَرَّرَ الآيـةَ[3] الـوَاحِدةَ فِي الصَّلاةِ، فَإنْ كَانَ فِي رَكْعَةٍ فهي كالمَجْلِسِ الوَاحِدِ[4] فيكُونُ فِيْهِ الأَوْجُهُ الثَّلاثَةُ، وَإنْ كانَ في رَكْعَتَيْنِ فكَالمَجْلِسَيْنِ فَيُعِيْدُ السُّجُودَ بِلا خِلافٍ.

---

(١) ليست في (هـ).

(٢) في (هـ) أمًا.

(٣) في (هـ): السجدة.

(٤) في (هـ) زيادة: بلا خلاف.

فصل

إذا قَرأ السَّجْدَةَ وَهُوَ رَاكِبٌ علىٰ دَابَّةٍ فِي السَّفَرِ سَجَدَ بِالإيماءِ، هذا [1] مذهبُنا ومَذْهَبُ مَالكٍ، وأَبي حَنِيفَةَ، وأَبِي يُوسُفَ، وَمُحَمَّدٍ، وأَحْمَدَ، وَزُفَر [2]، وداودَ وَغَيْرِهم [3].

وقالَ بَعْضُ أَصْحَابِ أَبي حَنِيْفَةَ: لا يَسْجُدُ، والصَّوابُ مَذْهَبُ الجَمَاهِيْرِ، وأَمَّا الرَّاكِبُ في الحَضَرِ فَلا يَجُوزُ أَنْ يَسْجُدَ بالإيمَاءِ.

فصل [4]

إذا قرأَ آيةَ السَّجْدةِ فِي الصَّلاةِ قَبْلَ «الفَاتِحةِ» سَجَدَ بِخِلافِ ما لَوْ قَرَأَها [5] في الرُّكُوعِ أَوِ السُّجُودِ، فَإنَّهُ لا يَجُوزُ أنَ يَسْجُدَ، لأَنَّ القِيَامَ مَحَلُّ القِرَاءةِ.

ولوْ قَرَأَ السَّجْدةَ فَهَوىٰ لِيَسْجُدَ فَشَكَّ هَلْ قرأَ «الفَاتِحَةَ» فَإنَّهُ يَسْجُدُ

---

(١) في (هـ): وهذا.

(٢) هو الإمام زفر بن الهذيل البصري، من أجلّ أصحاب أبي حنيفة، كان ثقة مأموناً، جامعاً بين العلم والعبادة، وصفه ابن حبان بالحفظ والإتقان. مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين ومئة وله ثمان وأربعون سنة، وللمرحوم الكوثري (لمحات النظر في سيرة الإمام زفر). انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/١٩٧، الأعلام ٣/٤٥، فقه أهل العراق للكوثري ص: (٦٠).

(٣) في (هـ) زيادة: رحمهم الله.

(٤) هذا الفصل تقدم في (هـ) علىٰ الذي قبله.

(٥) في المطبوع: إذا قرأ.

لِلتِّلاوَةِ ثُمَّ يَعُودُ إِلىٰ القِيَامِ فَيَقْرأُ «الفاتحةَ» لأَنَّ سُجُودَ التِّلاوَةِ لا يُؤَخَّرُ.

فصل

لوْ قَرَأَ آية السَّجْدَةِ بالفارِسِيَّةِ لا يَسْجُدُ عِندَنا كَمَا لَوْ فَسَّر آية سَجْدةٍ[1].

وقَالَ أبوُ حَنِيفَةَ: يَسْجُدُ.

فصل

إِذا سَجَدَ المُسْتَمِعُ مَعَ القارِىءِ لا يَرْتَبِطُ بِهِ ولا يَنْوِي الاقْتِدَاءَ بِهِ وَلَهُ الرَّفْعُ مِنَ السُّجُودِ قبْلَهُ.

فصل

لا تُكْرهُ قِرَاءةُ آيةِ السَّجْدَةِ للإمامِ عِنْدَنا سواءٌ كانَتِ الصَّلاةُ سِرِّيَّةً أَوْ جَهْرِيَّةً، وَيَسْجُد متىٰ[2] قرأَها.

وَقَالَ مالِكٌ[3] يُكْرَهُ ذَلِكَ مُطْلَقاً.

وَقَالَ أَبو حَنِيْفَةَ[4] يُكْرَهُ فِي السِّرِّيَّةِ دُونَ الجَهْرِيَّةِ.

---

(١) في (هـ): السجدة.

(٢) في المطبوع: إذا.

(٣ و٤) في (هـ) زيادة: رحمه الله.

فصل

لا يُكْرهُ عِنْدَنا سُجُودُ التِّلاوةِ فِي الأَوْقَاتِ التي نُهِيَ عَنِ الصَّلاةِ فِيْها.

وَبِهِ قَالَ الشَّعْبِيُّ، والحَسَنُ البَصْرِيُّ[1]، وَسَالِمُ بنُ عَبْدِ اللَّه[2]، والقَاسِمُ[3]، وعَطَاءٌ وَعِكْرِمَةُ[4]، وَأَبُو حَنِيْفَةَ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ. وَمَالِكٌ فِي إحدى الرِّوايَتَيْنِ.

وَكرِهَ[5] ذلِكَ طَائِفَةٌ مِنَ العُلَمَاءِ مِنْهُم: عَبْدُ اللَّه بنُ عُمَرَ[6]،

---

(١) في المطبوع: والحسن والبصري، وهو خطأ.

(٢) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، تابعي جليل، كان إماماً فقيهاً، زاهداً، عابداً، كثير الحديث، جعله ابن المبارك أحد الفقهاء السبعة، مات بالمدينة سنة ست ومئة، وقيل غير ذلك. انظر تهذيب الأسماء واللغات ٢٠٧/١، الأعلام ٧١/٣.

(٣) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، رضي الله عنهم تابعي جليل، وأحد الفقهاء السبعة، وكان ثقة، عالماً، رفيعاً، فقيهاً، كثير الحديث، عمي في أواخر أيامه، توفي سنة اثنتي عشرة ومئة، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٥٥/٢، الأعلام ١٨١/٥.

(٤) هو عكرمة بن عبد الله البربري، مولى ابن عباس، من كبار التابعين، كان من أعلم الناس بالتفسير والمغازي، قال ابن معين: إذا رأيت من يتكلم في عكرمة فاتهمه على الإسلام مات سنة أربع ومئة، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٣٤٠/١، تقريب التهذيب ٣٠/٢، الأعلام ٢٤٤/٤.

(٥) في (هـ): وكرهت.

(٦) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب، صحابي جليل، شهد الخندق وما بعدها، كان شديد الاتباع لآثار رسول الله ﷺ، وفي الصحيحين: (إن عبد الله رجل صالح)، وكان أحد الستة الذين هم أكثر الصحابة رواية عن النبي ﷺ، وقال البخاري: أصح الأسانيد مطلقاً مالك عن نافع عن ابن عمر. مات سنة ثلاث وسبعين. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢٧٨/١، الأعلام ١٠٨/٤.

وسعيدُ بنُ المُسيَّبِ، وَمالِكٌ في الرّوايةِ الأُخْرَى، وإِسْحقُ بنُ رَاهَوَيْهِ، وَأَبو ثَوْرٍ.

فصل

لا يَقُومُ الرُّكُوعُ مَقَامَ السُّجُودِ للتِّلاوةِ[1] فِي حَالِ الاختِيَارِ، وَهذا مَذْهَبُنا وَمَذْهَبُ جَمَاهِيْرِ العُلَمَاءِ مِنَ[2] السَّلَفِ وَالخَلَفِ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَقُومُ مَقَامَهُ، وَدَلِيْلُ الجُمْهُورِ القِيَاسُ علىٰ سُجُودِ[3] الصَّلاةِ.

وأمَّا العَاجِزُ عَنِ السُّجُودِ فَيومِىءُ إِلَيْهِ كَما يومِىءُ بِسُجُودِ[4] الصَّلاةِ.

(١) في (هـ): التلاوة.
(٢) سقطت من المطبوع.
(٣) سقطت من أصل (ظ) واستدركت على هامشها.
(٤) في المطبوع: لسجود.

فصل

في صفة السجود

اعْلَمْ أَنَّ السَّاجِدَ للتِّلَاوَةِ لَهُ حَالانِ: أَحدُهُما أَنْ يَكُونَ خَارِجَ الصَّلاةِ، والثَّانِي: أَنْ يَكُونَ فِيها.

أَمَّا الأَوَّلُ: فَإِذا أَرادَ السُّجُودَ نوىٰ سُجُودَ التِّلاوةِ وَكَبَّرَ للإِحْرَام وَرَفعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَما يَفْعَلُ فِي تَكْبِيْرَةِ الإحرامِ للصَّلَاةِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ تَكْبِيْرَةً أُخْرَىٰ للهُوِيِّ إلىٰ السُّجُودِ ولا يَرْفَعُ فِيها اليَدَ، وهَذِهِ التَّكْبِيْرَةُ الثَّانِيَةُ مُسْتَحَبَّةٌ لَيْسَتْ بِشَرْطٍ كَتَكْبِيْرَةِ سَجْدَةِ الصَّلاةِ، وأَمَّا التَّكْبِيْرَةُ الأُولى، تَكْبِيْرَةُ الإحرَامِ، فَفَيْها ثلاثةُ أَوْجُهٍ لأَصْحَابِنَا:

أَظْهَرُهَا: وَهُوَ قَوْلُ الأَكْثَرِيْنَ مِنْهُمْ إِنَّها رُكْنٌ لا يَصِحُّ السُّجُودُ إلا بِهَا.

والثانِي: أَنَّها مُسْتَحَبَّةٌ، وَلَوْ تُرِكَتْ صَحَّ السُّجُودُ، وَهذا قَوْلُ الشَّيْخِ أَبي مُحَمَّدٍ الجُوَيْنِيِّ [1].

والثَّالِثُ: لَيْسَتْ مُسْتَحَبَّة[2]، واللَّهُ أَعْلَم.

ثُمَّ إِنْ كَانَ الذي يُرِيْدُ السُّجُودَ قَائِماً كَبَّر للإِحْرَام في حالِ

---

(١) هو عبد الله بن يوسف الجويني، أبو محمد، من علماء التفسير واللغة والفقه، مات بنيسابور سنة ثمان وثلاثين وأربع مئة، وهو والد إمام الحرمين، عبد الملك بن عبد الله الجويني انظر: الأعلام ١٤٦/٤.

(٢) في (هـ) بمستحبة.

قِيَامِهِ[1] ثُمَّ يُكَبِّرُ[2] للسُّجُودِ فِي انْحِطَاطِهِ إِلَىٰ السُّجُودِ.

وإِنْ كانَ جَالِساً فَقَدْ قَالَ جَمَاعَةٌ[3] مِنْ أَصْحَابِنا: يُسْتَحَبُّ[4] لَهُ أَنْ يقومَ فَيُكَبِّرَ للإِحْرَامِ قَائِماً ثُمَّ يَهْوِيَ للسُّجُودِ كَمَا إِذا كَانَ فِي الابْتِدَاءِ قَائِماً، وَدَلِيْلُ هذَا القياسُ علىٰ الإِحْرَامِ والسُّجُودِ فِي الصَّلاةِ.

ومِمَّنْ نَصَّ علىٰ هذا وَجَزَمَ بِهِ مِنْ أَئِمَّةِ أَصْحَابِنا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الجُوَيْنِيُّ، والقاضِي حُسَيْنٌ، وَصَاحِبَاه صَاحِبَا «التَّتِمَّة»[5] و «التَّهْذِيْبِ»[6] والإِمَامُ المُحَقِّقُ أَبُو القَاسِمِ الرَّافِعِيُّ[7]، وَحَكَاهُ إِمَامُ الحَرَمَيْنِ عَنْ وَالِدِهِ الشَّيْخِ أَبي مُحَمَّدٍ، ثُمَّ أَنْكَرَهُ، وَقَالَ: لَمْ أَرَ لهذا أَصْلاً ولا ذِكْرَاً.

---

(١) تحرفت في مطبوع ـ دار النفائس ـ إلىٰ (حالة قيام).

(٢) في (هـ): كبر.

(٣) في (هـ): جماعات.

(٤) تصحفت في مطبوع دار النفائس إلىٰ (يستجب).

(٥) هو عبد الرحمن بن مأمون بن علي بن ابراهيم المتولي، برع في المذهب الشافعي وبعد صيتهُ له، كتاب (التتمة) علىٰ (إبانة) شيخه الفوراني، سمع الحديث من الأستاذ أبي القاسم القشيري وغيره، ولد سنة ست أو سبع وعشرين وأربع مئة، ومات سنة ثمان وأربعين وأربع مئة انظر طبقات الشافعية الكبرىٰ ١٠٦/٥.

(٦) صاحب التهذيب: هو الإمام حسين بن مسعود البغوي، صاحب (شرح السنة). وقد تقدمت ترجمته.

(٧) هو عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني، الإمام البارع، المتبحر في مذهب الشافعي كان زاهداً ورعاً، متواضعاً، فقيهاً. قال عنه ابن الصلاح: «أظن أني لم أر في بلاد العجم مثله». مات بقزوين سنة ثلاث وعشرين وست مئة.
انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢٦٤/٢، الأعلام ٥٥/٤.

وهَذا الذي قالهُ إمامُ الحرمينِ ظاهرٌ فلمْ يثبتْ فيهِ شيءٌ عنِ النبيِّ ﷺ ولا عمَّنْ يُقْتَدَىٰ بِهِ مِنَ السَّلَفِ، ولا تعرَّضَ لَهُ الجُمْهُورُ مِنْ أَصْحَابِنا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ إِذا سَجَدَ فَيَنْبَغِي أَنْ يُرَاعِيَ آدابَ السُّجُودِ فِي الهَيْئَةِ والتَّسْبِيْحِ.

أَمَّا الهَيْئَةُ فَأَن[1]يَضَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ عَلىٰ الأَرْضِ، وَيَضُمَّ أَصَابِعَهُ وَيَنْشُرَها إِلىٰ جِهَةِ القِبْلَةِ، وَيُخْرِجَهُما[2] مِن كُمَّيْهِ ويُبَاشِرَ بهما[3] المُصَلَّىٰ[4]، وَيُجَافِيَ مِرْفقَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَيَرْفَعَ بَطْنَهُ عَنْ فَخِذَيْهِ إِنْ كانَ رَجُلاً، فَإِنْ[5] كانت امْرأَةً أَوْ خُنْثَىٰ لَمْ تُجَافِ.

وَيَرْفَعُ السَّاجِدُ أَسافِلَهُ علىٰ رَأْسِهِ وَيُمَكِّنُ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ مِنَ المُصَلَّىٰ وَيَطْمَئِنُّ فِي سُجُودِهِ.

وَأَمَّا التَّسْبِيْحُ فِي السُّجُودِ، فَقَالَ أَصْحَابُنا: يُسَبِّحُ بِمَا يُسَبَّحُ بِهِ فِي سُجُودِ الصَّلاةِ، فيقولُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلىٰ[6]، ثُمَّ

---

(١) في (هـ): بأن، وفي المطبوع: فينبغي أن.

(٢) في (هـ): ويخرجها.

(٣) في (هـ): بها.

(٤) في المطبوع ـ دار النفائس ـ المصلي بها، وهو تصحيف.

(٥) في (هـ): وإن.

(٦) أخرجه ـ من حديث حذيفة ـ مسلم في صلاة المسافرين (٧٧٢) باب: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، وأبو داود في الصلاة (٨٧١) باب: ما يقول في ركوعه وسجوده، والترمذي في الصلاة (٢٦٢) باب: ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود، والنسائي=

يَقُولُ: اللَّهُمَّ لكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي للذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ تَبارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الخَالِقِيْنَ[1]، وَيَقُولُ: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ[2]، فَهَذا كُلُّهُ

= في الافتتاح ٢/١٩٠ باب: الذكر في الركوع، وفي قيام الليل ٣/٢٢٥ باب: تسوية القيام والركوع، وابن ماجة في الإقامة (٨٨٨) باب: التسبيح في الركوع والسجود، والبيهقي في الصلاة ٢/٨٥ باب: القول في الركوع، و٢/ ١٠٩ باب: الذكر في السجود،والطحاوي في«شرح معاني الآثار» ١/٢٣٥ باب: ما ينبغي أن يقال في الركوع، والسجود، وأحمد ٥/٣٨٩، وعبد الرزاق ٢/١٥٥، والطيالسي ١/٩٨ برقم (٤٣٠) منحة المعبود، وأبو عوانة ٢/١٨٨، والبغوي في «شرح السنة» ٣/١٠٣ برقم (٦٢٢)، وصححه ابن خزيمة ١/٣٣٤ برقم (٦٦٨) و(٦٦٩)، وابن حبان (١٨٨٨) الإحسان.

وانظر طرقاً أخرى للحديث في جامع الأصول ٤/١٩٥، عن عقبة بن عامر، وابن مسعود، وانظر شرح السنة للبغوي ٣/١٠٣.

(١) أخرجه ـ من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ـ مسلم في صلاة المسافرين (٧٧١) باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه، وأبو داود في الصلاة (٧٦٠) باب: ما يستفتح به الصلاة من الدعاء والترمذي في الدعوات (٣٤١٨) و(٣٤١٩) باب: دعاء في أول الصلاة، والنسائي في الافتتاح ٢/١٣٠ باب: نوع آخر من الذكر والدعاء بين التكبير والقراءة، وابن ماجة في الإقامة (١٠٥٤) باب: سجود القرآن، والطيالسي ١/١٠٠ برقم (٤٤٧) منحة المعبود، وأبو عوانة ٢/١٨٧ باب: قول المصلي في سجوده، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣٣ باب: ما ينبغي أن يقال في الركوع والسجود، والبيهقي في الصلاة ٢/٣٢ باب: افتتاح الصلاة بعد التكبير و٢/١٠٩ باب: الذكر في السجود، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٣٤ برقم (٥٧٢)، وأبو يعلى الموصلي برقم (٢٨٥) و(٥٧٤)، وأحمد ١/٩٤ وصححه ابن خزيمة ١/٣٣٥ برقم (٦٧٣).

وانظر طرقاً أخرى للحديث في جامع الأصول ٤/١٩٤ عن جابر بن عبد الله، ومحمد ابن مسلمة، و٥/٥٦١ عن عائشة.

(٢) أخرجه ـ من حديث عائشة ـ مسلم في الصلاة (٤٨٧) باب: ما يقال في الركوع والسجود، والنسائي في الافتتاح ٢/١٩٠ ـ ١٩١ باب: نوع آخر منه، وفي قيام الليل ٢/٢٢٤ باب: نوع آخر منه، وأبو داود في الصلاة (٧٨٢) باب: ما يقول الرجل في =

مِمَّا يقولُهُ فِي سجوده في الصلاة [1].

قـالوا: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يقـولَ: اللهمَّ اكتُبْ لِي عندَكَ بهـا [2] أَجْراً، واجْعَلْها لي عِنْدَكَ ذُخْراً، وَضَعْ عَنِّي بِها [3] وزْراً، واقْبَلْهَا مِنِّي كَمَا قَبِلْتَها مِنْ عَبدِكَ داودَ ﷺ [4]، وهذا الدُّعَاءُ خصيصٌ بِهذه

= ركوعه وسجوده، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٤ باب: ما ينبغي أن يقال في الركوع والسجود، والبغوي في «شرح السنة» ٣/١٠٦ برقم (٦٠٦)، وأبو عوانة ٢/١٨٨ باب: قول المصلي في سجوده، وعبد الرزاق في «المصنف» ٢/١٥٧ برقم (٢٨٨٤)، والبيهقي في الصلاة ٢/١٠٩ باب: الذكر في السجود، وأحمد في المسند ٦/٣٥، ٩٤، ١١٥، ١٤٨، ١٧٦، ١٩٣، ٢٠٠. ٢٤٤، ٢٦٦، والطيالسي ١/١٠١ برقم (٤٤٩)وصحّحه ابن خزيمة ١/٣٠٦ برقم (٦٠٦)، وابن حبان (١٨٩٠) الاحسان.

وسبوح: المبرأ من النقائص، والشريك، وكل ما لا يليق بالإلهية. انظر مسلم بشرح النووي ٢/١٢٤.

وقدوس: الطاهر من العيوب، المنزه عن الأنداد والأولاد. انظر شأن الدعاء للخطابي ص: (٤٠)، وتفسير أسماء الله الحسنىٰ للزجاج ص: (٣٠).

(١) في (هـ): في سجود الصلاة. (٢) في (هـ): بها عندك.

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) أخرجه ـ من حديث ابن عباس ـ الترمذي في الصلاة (٥٧٩) باب: ما يقول في سجود القرآن،وابن ماجة في الصلاة (١٠٥٣) باب: سجود القرآن، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٣١٤ برقم (٧٧١)، وصححه الحاكم ١/٢١٩ ـ ٢٢٠ ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان (٦٩١) موارد ونص الحديث عند الترمذي: «جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني رأيتني الليلة وأنا نائم كأني أصلي خلف شجرة، فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي، فسمعتها وهي تقول: اللهم اكتب لي بها عندك أجراً، وضع عني بها وزراً، واجعلها لي عندك ذخراً، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود. قال الحسن: قال لي ابن جريج . قال لي: جدك، قال ابن عباس: فقرأ النبي ﷺ سجدة ثم سجد، قال: فقال ابن عباس: فسمعته وهو يقول مثل ما أخبر الرجل عن قول الشجرة».

السَّجْدَةِ [1] فَيَنْبَغِي [2] أَنْ يُحَافِظَ عَلَيْهِ.

وَذَكَرَ الأُسْتَاذُ اسماعيلُ الضَّرِيرُ [3] في (كِتَابِهِ التَّفْسِير) [4] أن اختيارَ الشَّافِعيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في دُعَاء سُجُودِ التلاوة أَنْ يَقُولَ: ﴿سُبْحَانَ رَبِّنَا، إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً﴾ [الإسراء: ١٠٨]، وهذا النقلُ عَنِ الشَّافِعِيِّ غَرِيْبٌ جِداً، وَهُوَ حَسَنٌ، فَإِنَّ ظَاهِرَ القُرْآن يَقْتَضِي مَدْح مَنْ قَالَهُ [5] فِي السُّجُودِ فَيُسْتَحَبُّ [6] أَنْ يَجْمعَ بَيْنَ هذهِ الأَذْكارِ كُلِّها وَيَدْعُوَ معها [7] بِما يُرِيْدُ مِنْ أُمُورِ الآخِرَةِ والدُّنْيا [8]، فإنِ [9] اقْتَصَرَ على بَعْضِها حَصَلَ أَصْلُ التَّسْبِيْحِ، وَلَو لَمْ يُسَبِّحْ بِشَيءٍ أَصْلاً حَصَلَ السُّجُودُ كَسُجُودِ الصَّلاةِ.

---

(١) في المطبوع: بهذا السجود.

(٢) في المطبوع زيادة: كما.

(٣) هو اسماعيل بن أحمد بن عبد الله، أبو عبد الرحمن الضرير، الحيري النيسابوري، كان عالماً صادقاً، ديناً، فاضلاً، قرأ الخطيب البغدادي عليه صحيح البخاري كاملاً في ثلاثة مجالس. ولد سنة إحدىٰ وستين وثلاث مئة، ومات بعد سنة ثلاثين وأربع مئة انظر: تاريخ بغداد ٦/٣١٣ ـ ٣١٤، طبقات الشافعية الكبرىٰ ٤/٢٦٦، شذرات الذهب ٣/٢٤٥.

(٤) في (هـ): (في تفسيره) ويسمى تفسيره (الكفاية). انظر طبقات الشافعية الكبرىٰ ٤/٢٦٦.

(٥) في المطبوع: مدح قائله.

(٦) في (هـ): ويستحب.

(٧) سقطت من المطبوع.

(٨) في (هـ): الدنيا والآخرة.

(٩) في (هـ): وإن.

ثُمَّ إذا فَرَغَ مِنَ التَّسْبيحِ والدُّعَاءِ رَفَعَ رَأْسهُ مُكَبِّراً، وَهَلْ يفتقرُ إلىٰ السَّلام؟ فيه قولانِ مَنْصُوصَانِ للشَّافِعِيِّ مَشْهُورَانِ:

أَصَحُّهُما: عِنْدَ جَمَاهِيْرِ العلماء مِنْ[1] أَصْحَابه أَنَّهُ يَفْتَقِرُ لافْتِقَارهِ[2] إلىٰ الإحْرَامِ، وَيَصِيْرُ كَصَلاةِ الجنَازَةِ، وَيؤَيِّدُ هذا ما رَوَاهُ ابنُ أَبِي داودَ بإسْنَادِهِ الصَّحِيْحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كانَ إذا قَرَأَ «السَّجْدَةَ» سَجَدَ ثمَّ سَلَّمَ.

والثَّانِي: لا يَفْتَقِرُ كسُجُودِ التِّلاوَةِ فِي الصَّلاةِ وَلِأَنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذلكَ.

فعلىٰ الأَوّلِ هَلْ يَفْتَقِرُ إلىٰ التَّشَهُّدِ؟ فيهِ وَجْهَانِ: أَصَحُّهما لا يَفْتَقِرُ كما لا[3] يفتقِرُ إلىٰ القِيَامِ، وَبَعْضُ أَصْحَابِنَا يَجْمَعُ بَيْنَ المَسْأَلَتَيْنِ، ويقولُ في التَّشَهُّدِ والسَّلامِ ثلاثةُ أَوْجُهٍ:

أَصَحُّها: أَنَّهُ لا بُدَّ مِنَ السَّلامِ دُونَ التَّشَهُّدِ.

والثَّانِي: لا يَحْتَاجُ إلىٰ وَاحِدٍ مِنْهُما.

والثَّالِثُ: لا بدَّ مِنْهُما.

ومِمَّنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ يُسَلِّمُ: مُحَمَّدُ بنُ سِيْرِيْنَ، وَأَبُو عبدِ

---

(١) قوله: (العلماء من) ليس في (هـ).

(٢) في (هـ): كافتقاره.

(٣) ليست في (هـ).

الرَّحمنِ السُّلَمِيُّ[1]، وَأَبُو الأَحْوَصِ، وَأَبُو قِلابة[2]، وَإِسحاقُ بنُ رَاهَوَيْهِ.

ومِمَّنْ قَالَ لا يُسَلِّمُ: الحَسَنُ البَصْرِيُّ، وَسَعِيْدُ بنُ جُبَيْرٍ، وإِبْرَاهِيْمُ النَّخَعِيُّ، وَيَحْيىٰ بنُ وَثَّابٍ[3] وَأَحْمَدُ وهذا[4] كلُّه فِي الحَالِ الأَوَّلِ وَهُوَ السُّجُودُ خَارِجَ الصَّلاةِ.

الحَالُ الثَّانِي: أَنْ يَسْجُدَ للتِّلاوَةِ فِي الصَّلاةِ فلا يُكَبِّرُ للإِحْرَامِ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُكبِّرَ للسُّجُودِ، ولا يَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَيُكبِّرُ للرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ. هذا هُوَ الصَّحِيْحُ المَشْهُورُ الذي قَالَهُ الجُمْهورُ.

وقَالَ أبو عليٍّ بنُ أَبِي هُرَيْرَةَ[5] مِنْ أَصْحَابِنا: لا يُكَبرُّ للسُّجودِ ولا للرَّفْعِ، والمَعْرُوفُ الأَوَّلُ.

---

(١) هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة، المقرىء، مشهور بكنيته، ولأبيه صحبة، ثقة، ثبت، مات بعد السبعين. انظر تقريب التهذيب ١/٤٠٨.

(٢) هو عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي، البصري، ثقة، فاضل، كثير الإرسال، أرادوه علىٰ القضاء فهرب إلىٰ الشام، مات سنة أربع ومئة، وقيل بعدها انظر تاريخ داريا ص: (٧٢)، سير أعلام النبلاء ٤/٤٦٨، تاريخ دمشق لابن عساكر ص: (٥٣٥).

(٣) تابعي ثقة، إمام أهل الكوفة بالقرآن، من أكابر القراء، قال الأعمش: كان يحيى بن وثاب أحسن الناس قراءة، وربما اشتهيت تقبيل رأسه لحسن قراءته، مات سنة ثلاث ومئة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٥٩، تقريب التهذيب ٢/٣٥٩، الأعلام ٨/١٧٦.

(٤) في (هـ): هذا.

(٥) هو الحسن بن الحسين ، الفقيه القاضي، كان أحد شيوخ الشافعيين. قال الرافعي: إن ابن أبي هريرة زعيم عظيم للفقهاء، مات سنة خمس وأربعين وثلاث مئة. انظر: تاريخ بغداد ٧/٢٩٨، ٢٩٩، طبقات الشافعية الكبرىٰ ٣/٢٥٦.

وَأَمَّا الأَدَبُ[1] فِي هَيْئَةِ السُّجُودِ والتَّسْبيْحِ فَعَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ فِي السُّجُودِ خَارِجَ الصَّلاةِ، إلّا أَنَّهُ إذا كانَ السَّاجِدُ إِمَاماً فَيَنْبَغي[2] أنْ لا يُطَوِّلَ التَّسْبيْحَ إلّا أَنْ يَعْلَمَ مِنْ حَالِ المأْمُوميْنَ أَنَّهُم يُؤْثِرُونَ التَّطْويْلَ. ثُمَّ إذا رَفَعَ مِنْ السُّجُودِ قَامَ ولا يَجْلِسُ للاِستِرَاحَةِ بلا خِلافٍ، وَهذِهِ مَسْأَلةٌ غَرْيبَةٌ قَلَّ مَنْ نَصَّ عَلَيْها، ومِمَّن نصَّ عَلَيْها القاضِي حُسَيْنٌ، والبَغويُّ، والرَّافِعِيُّ.

وهذا[3] بِخِلافِ سُجُودِ الصَّلاةِ، فَإِنَّ القَوْلَ الصَّحِيْحَ المَنْصُوصَ للشَّافِعِيِّ المُخَتارَ الذي جَاءَتْ بِهِ الأَحَادِيثُ الصَّحِيْحَةُ فِي البُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ اسْتِحْبَابُ جَلْسةِ الاستراحَةِ[4] عَقِيْبَ[5] السَّجْدَةِ الثَّانِيةِ مِنَ الرَّكْعَةِ الأُولَىٰ فِي كلِّ الصَّلواتِ، وَمِنْ الثَّالِثَةِ فِي الرُّباعِيَّاتِ[6].

---

(١) في المطبوع: الآداب.

(٢) في (هـ): ينبغي.

(٣) في المطبوع: هذا.

(٤) في المطبوع: جلسته للاستراحة، وهو تحريف.

(٥) في (هـ): عقب.

(٦) أخرجه البخاري في الأذان (٨٢٣) باب: من استوىٰ قاعداً في وتر من صلاته، ثم نهض وأبو داود في الصلاة (٨٤٤) باب: النهوض في الفرد، والترمذي في الصلاة (٢٨٧) باب: ما جاء كيف النهوض من السجود، والنسائي في الافتتاح ٢/٢٣٤ باب: الاستواء للجلوس عند الرفع من السجدتين، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٥٤، والبغوي في «شرح السنة» ٣/١٦٥ برقم (٦٦٨) عن مالك بن الحويرث «أنه رأىٰ النبي ﷺ يصلي، فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتىٰ يستوي قاعداً». والنص للبخاري.

ثم إذا رفع[1] مِنْ سَجْدَةِ التِّلاوَةِ فلا بُدَّ مِنَ الانتِصَابِ قائِماً، والمُسْتَحَبُّ إِذَا انْتَصَبَ قائماً أَنْ يَقْرَأَ شَيْئاً ثُمَّ يرْكَع، فَإِنِ انْتَصَبَ ثُمَّ رَكَعَ مِنْ غَيْرِ قِرَاءةٍ جَازَ.

---

(١) في (هـ) زيادة: رأسهُ.

فصل

في الأوقات المختارة للقراءة

اعْلَمْ أَنَّ أَفْضَلَ القِرَاءَةِ ما كانَ في الصَّلاةِ، وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ أَنَّ تَطْوِيلَ القِيَامِ فِي الصَّلاةِ[1] أَفْضَلُ مِنْ تَطْوِيلِ السُّجُودِ[2].

وأَمَّا القِرَاءَةُ في غَيْرِ الصَّلاةِ فأَفْضَلُها قِرَاءَةُ اللَّيْلِ، والنِّصْفُ[3] الأَخِيرُ مِنَ اللّيْلِ أَفْضَلُ مِنْ[4] الأَوَّلِ، والقِرَاءَةُ بَيْنَ المَغْرِبِ والعِشَاءِ مَحْبُوبَةٌ.

وأَمَّا القِرَاءَةُ فِي النَّهَارِ فَأَفْضَلُهَا بعدَ صَلاةِ الصُّبْحِ، ولا كَرَاهة[5] في القِرَاءَةِ في وَقْتٍ مِنْ الأَوْقَاتِ لِمَعْنىً فِيْهِ.

وأمّا ما رَوَاهُ ابنُ أَبِي داودَ عن مُعَان[6] بنِ رِفَاعَةَ[7]، عَنْ مَشَايِخِهِ، أَنَّهُمْ كَرِهُوا القِرَاءَةَ بَعْدَ العَصْرِ، وَقَالوا: هو[8] دِرَاسَةُ يهود[9] فَغَيْرُ مَقْبُولٍ ولا أَصْلَ لهُ.

وَيُخْتَارُ مَنَ الأَيامِ يومُ[10] الجُمُعَةِ، والإثْنَيْنِ، والخَمِيْسِ، وَيَوْمُ

---

(١) ليست في (هـ).

(٢) في المطبوع زيادة (وغيره)، وهي ليست في الأصلين.

(٣) في (هـ): ونصف.

(٤) في المطبوع زيادة (النصف).

(٥) في المطبوع: ولا كراهية، وهو تحريف.

(٦) تحرفت في المطبوع إلى (معاذ).

(٧) معان بن رفاعة: هو معان ـ بضم أوله، وتخفيف المهملة، وآخره نون ـ ابن رفاعة السلامي، الشامي، لين الحديث، كثير الإرسال، من السابعة، مات بعد الخمسين ومئة. انظر تقريب التهذيب ٢/٢٥٨.

(٨) في (هـ): هي.

(٩) في (هـ): اليهود.

(١٠) ليس في (هـ).

عَرَفَةَ، ومِنَ الأَعْشَارِ العَشْرُ الأَخِيْرُ مِنْ رَمَضَانَ، والعَشْرُ الأَوَّلُ مِنْ ذِي الحِجَّةِ، وَمِنَ الشُّهُورِ رَمَضَانُ.

فصل

إذا أُرْتِجَ[1] علىٰ القَارِىءِ فَلَمْ يَدْرِ ما بَعْدَ المَوْضِعِ الذي انْتَهَىٰ إلَيْهِ فَسَأَلَ عَنْهُ غَيْرَهُ، فَيْنَبَغِي أَنْ يَتَأَدَّبَ بِما جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللّهِ بنِ مَسْعُودٍ، وإِبْرَاهِيْمَ النَّخَعِيِّ، وَبشِيْرِ بنِ أَبِي مَسْعُودٍ[2] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قالوا: إذا سَأَلَ أحدُكم أَخَاهُ عَنْ آيةٍ فَلْيَقْرَأْ مَا قَبْلَها ثُمَّ يَسْكُتْ، ولا يَقُولُ كَيْفَ كَذَاوكَذَا فإنهُ يلتبسُ[3] عَلَيْهِ.

---

(١) أرتج علىٰ القارىء: أي استغلقت عليه القراءة. انظر النهاية في غريب الحديث ١٩٣/٢

(٢) هو بشير بن أبي مسعود، عقبه عمرو الأنصاري المدني، له رؤية، وقال العجلي: تابعي ثقة، انظر تقريب التهذيب ١٠٣/١.

(٣) في (هـ) يُلَبِّس، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة. والتبس الأمر: أشكل.

فصل

إذا أَرادَ أَنْ يَسْتَدِلَّ بآيةٍ فَلَهُ أَنْ يَقُولَ: قَالَ اللَّهُ تَعالىٰ: كذا، وَلَهُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُ تَعالىٰ يَقُولُ: كَذا، وَلا كَرَاهَةَ فِي شَيْءٍ مِنْ هٰذا، هذا هُوَ الصَّحِيْحُ المُخْتارُ الذي عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلَفِ والخَلَفِ.

وَرَوَىٰ ابنُ أَبي داودَ عن مُطَرِّفِ بنِ عبدِ اللَّهِ بن الشِّخِّيرِ[1] التَّابِعِيِّ المَشْهُورِ، قَالَ: لا تَقُولوا إِنَّ اللَّهَ تَعَالىٰ يَقُولُ، وَلَكِنْ قُولوا: إِنَّ اللَّهَ تَعالىٰ قَالَ. وهذا الذي أَنْكَرَهُ مُطَرِّفٌ رَحِمَهُ اللَّهُ خِلافُ ما جَاءَ بِهِ القُرْآنُ والسُّنَّةُ وَفَعَلَتْهُ الصَّحابَةُ، ومَنْ بَعْدَهُم، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾[2] [الأحزاب: ٤].

وفِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، قَالَ: قَالَ النبيُّ[3] ﷺ: «**يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**[4]: **﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾**[5] [الأنعام) ١٦٠] وفي صحيح البُخاري [في تفسير قولهِ

---

(١) هو أبو عبد الله البصري، من كبار التابعين، كان زاهداً، عابداً، فاضلاً، ثقة، مات سنة خمس وتسعين، وقيل غير ذلك، من أقواله: صلاح قلب بصلاح عمل، وصلاح عمل بصلاح نية. انظر: (الزهد) لأحمد بن حنبل ص: (٢٩٢). الأعلام ٧/ ٢٥٠، تهذيب الكمال وفروعه.

(٢) في المطبوع زيادة: وهو يهدي السبيل.

(٣) في المطبوع: رسول الله.

(٤) في المطبوع: سبحانه وتعالىٰ.

(٥) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٧) باب: فضل الذكر والدعاء والتقرب إلىٰ الله تعالى، وابن ماجة في الأدب (٣٨٢١) باب: فضل العمل، والدارمي في الرقاق ٢/ ٣٢٢ باب: إذا تقرب العبد إلىٰ الله، وأحمد ٥/ ١٤٧، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٦٩، ١٨٠. وأورده ابن كثير في التفسير ٣/ ١٣٦.

تعالىٰ][1] ﴿لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[ال عمران: ٩٢] فقالَ أبو طلْحةَ: يا رَسولَ اللَّهِ اللَّهُ تعالىٰ يقولُ فِي كِتَابِهِ[2]: ﴿لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[3] [آل عمران: ٩٢]، فهذا كلامُ أبِي طَلْحةَ[4] بِحَضْرَة[5] النَّبِيِّ، ﷺ.

وفي الصَّحِيْحِ عَنْ مَسْرُوق[6]، رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ «قُلْتُ لِعَائِشَةَ

---

(١) في (هـ): في باب تفسير لن تنالوا...

(٢) هكذا جاءت في (ظ)، وأمانص البخاري حيث ذكر النووي فهو: «إن الله يقول»، وأما في (هـ) فقد جاءت: «قال الله تعالىٰ يقول».

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٦١) باب: الزكاة علىٰ الأقارب، وفي الوكالة (٢٣١٨) باب: إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله، وفي الوصايا (٢٧٥٢) باب: إذا وقف أو أوصىٰ لأقاربه، و(٢٧٦٩) باب: إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز، وفي تفسير سورة آل عمران (٤٥٥٤) باب: لن تنالوا البر حتىٰ تنفقوا مما تحبون، وفي الأشربة (٥٦١١) باب: استعذاب الماء، ومسلم في الزكاة (٩٩٨) باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد، ومالك في الصدقة (٢) باب: الترغيب في الصدقة، وأحمد ٣/١٤١، والدارمي في الزكاة ١/٣٩٠ باب: أي الصدقة أفضل، والبيهقي في الوقف ٦/١٦٤ باب: الصدقة في الأقربين، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٨٩، والبغوي في «شرح السنة» ٦/١٨٩ برقم(١٦٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٣٨. وصححه ابن خزيمة برقم (٢٤٥٥)، وابن حبان (٣٣٤١) الاحسان.

وانظر الترمذي (٣٠٠٠)، والنسائي ٦/٢٣١، وأبا داود (١٦٨٩)، وأبا يعلىٰ (٣٧٣٢).

(٤) هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري، أبو طلحة، مشهور بكنيته، من كبار الصحابة، زوج أم سليم، شهد بدراً وما بعدها، كان من الشجعان الرماة، جهير الصوت، مات سنة أربع وثلاثين، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٤٥، تقريب التهذيب ١/٢٧٥، الأعلام ٣/٥٨.

(٥) في المطبوع: في حضرة.

(٦) هو مسروق بن الأجدع، سُرِق في صغره فغلب عليه ذلك، تابعي مخضرم، متفق علىٰ =

رَضِيَ اللَّهُ عنْها: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بالأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣] فَقَالَتْ:

أَوَ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّه تعالىٰ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

أَوَ لَمْ تسمعْ أَنَّ اللَّه تعالىٰ يَقولُ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْياً أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الشورىٰ: ٥١].

ثم قالتْ في هذا الحديث: واللَّهُ تعالىٰ يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أنزل إليك من ربك﴾[1] [المائدة: ٦٧].

ثم قالَتْ: واللَّهُ تعالى يقولُ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾[2] [النمل: ٦٥] ونظائرُ هذا في كَلامِ السَّلَفِ والخَلَفِ أكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

= جلالته وتوثيقه وفضيلته وإمامته، كان عابداً يصلي حتىٰ تورمت قدماه، مات سنة ثلاث وستين وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٨٨، تقريب التهذيب ٢/٢٤٢، الأعلام ٧/٢١٥.

(١) قوله: (ما أنزل إليك من ربك) ليس في (هـ).

(٢) أخرجه البخاري في التفسير (٤٦١٢) باب: يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وفي تفسير سورة (والنجم) (٤٨٥٥)، وفي التوحيد (٧٣٨٠) باب: قول الله تعالىٰ: «عالم الغيب فلا يظهر علىٰ غيبة أحداً»، و(٧٥٣١) باب: قول الله تعالىٰ «يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك»، ومسلم في الإيمان (١٧٧) باب: معنىٰ قول الله عز وجل: «ولقد رآه نزلة أخرىٰ»، والترمذي في التفسير (٣٠٧٠) باب: ومن سورة الأنعام، والطبري في التفسير ٢٧/٥٠، وأحمد ٦/٤٩ ـ ٥٠، وأورده ابن كثير في تفسيره ٦/٤٥٠، وصححه ابن حبان برقم (٦٠) الإحسان، وانظر الدر المنثور ٦/١٢٤.

فصل

في آداب الختم وما يتعلق به

وفيه مسائل:

الأولىٰ: في وَقْتِهِ. قد تَقَدَّمَ[1] أَنَّ الخَتْمَ للقارِىءِ وَحْدَهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ في الصَّلاةِ، وَأَنَّهُ[2] يُسْتَحَبُّ أَنّ يكُونَ في رَكْعَتَي الفجر[3]، أَوْ رَكْعَتَيْ سُنَّةِ المَغْرِبِ، وَفِي رَكْعَتَي الفَجْرِ أَفْضَلُ، وَأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَخْتِمَ خَتْمَةً فِي أَوَّلِ النَّهارِ في دَوْرٍ، ويَخْتِمَ خَتْمَةً أُخرىٰ في أَوَّلِ اللَّيْلِ[4] في دَوْرٍ آخَرَ.

وأَمَّا مَنْ يَخْتِمُ في غَيْرِ الصَّلاةِ، والجَمَاعَةُ الذينَ يَخْتِمونَ مُجْتَمِعِيْنَ، فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ خَتْمُهُم في أَوَّلِ[5] النَّهارِ وَأَوَّلِ[6] اللَّيْلِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَوَّلُ النَّهارِ أَفْضَلُ عِنْدَ بَعْضِ العُلَمَاءِ.

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: يُسْتَحَبُّ صِيَامُ يَوْمِ الخَتْمِ إِلّا أَنْ يُصَادِفَ يَوْماً نَهَىٰ الشَّرْعُ عَنْ صِيَامِهِ.

وَقَدْ رَوَىٰ ابنُ أَبِي داودَ بإِسْنَادِهِ الصّحيحِ: أَنَّ طَلْحَةَ بن مُصَرِّفٍ[7]،

---

(١) انظر الباب الخامس (في آداب حامل القرآن). ص: (٦٥).
(٢) في (هـ) زيادة: قيل.
(٣) في (هـ): سنة الفجر.
(٤) في المطبوع: آخر النهار.
(٥) في المطبوع أن تكون ختمتهم أول.
(٦) في (هـ): أو أول. وفي المطبوع: أو في أول.
(٧) في المطبوع: مطرف، وهو تحريف.

وَحَبِيْبَ بنَ أَبِي ثَابِتٍ، والمُسَيَّبَ بنَ رَافِعٍ[1]، التَّابِعيْنَ الكُوفِيينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم[2] كانوا يُصْبِحونَ في اليَوْمِ الذي يَخْتِمُونَ فِيْهِ القُرْآنَ صِيَاماً.

المَسْألةُ الثَّالِثَةُ: يُسْتَحَبُّ حُضُورُ مَجْلِسِ خَتْمِ القُرْآنِ اسْتِحْبَاباً مُتأكداً.

فقدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيْحَيْن: «أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ الحُيَّضَ بِالخُروجِ يَوْمَ العِيْدِ فَيشْهَدْنَ[3] الخَيْرَ وَدعْوَةَ المُسْلِمِيْنَ»[4].

---

(١) هو المسيب بن رافع الكاهلي، أبو العلاء، الكوفي، الأعمى، ثقة من الرابعة، مات سنة خمس ومئة. انظر تقريب التهذيب ٢/٢٥٠.

(٢) في (هـ) زيادة: أجمعين.

(٣) في المطبوع: ليشهدن.

(٤) أخرجه ـ من حديث أم عطية ـ البخاري في الحيض (٣٢٤) باب: شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين، وفي الصلاة (٣٥١) باب: وجوب الصلاة في الثياب، وفي العيدين (٩٧١) باب: التكبير أيام منىٰ، و(٩٧٤) باب: خروج النساء والحيض إلىٰ المصلىٰ، و(٩٨٠) باب: إذا لم يكن لها جلباب في العيد و(٩٨١) باب: اعتزال الحيض المصلىٰ، وفي الحج (١٦٥٢) باب: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، ومسلم في صلاة العيدين (٨٩٠) باب: ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلىٰ المصلىٰ، وأبو داود في الصلاة (١١٣٦) و(١١٣٧) و(١١٣٨) و(١١٣٩) باب: خروج النساء في العيدين، والنسائي في العيدين ٣/١٨٠، ١٨١ باب: خروج العواتق وذوات الخدور، وباب: اعتزال الحيض مصلىٰ الناس، وابن ماجة في الإقامة (١٣٠٧) و(١٣٠٨) باب: ما جاء في خروج النساء في العيدين، والبيهقي في صلاة العيدين ٣/٣٠٥، ٣٠٦ باب: خروج النساء إلىٰ العيد، والدارمي في الصلاة ١/٣٧٧ باب: خروج النساء في العيدين، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٣١٩ برقم (١١١٠)، والحميدي ١/١٧٥ برقم (٣٦٢)، وأحمد ٥/٨٤، ٨٥، وصححه ابن خزيمة ٢/٣٦١ برقم (١٤٦٧).

وروىٰ الدّارميُّ [1]، وابنُ أَبِي دَاودَ بإسْنَادَيْهِما [2] عن ابن عباسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عنهما، أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ رَجُلاً يُرَاقِبُ رَجُلاً يَقْرَأُ القُرْآنَ، فَإِذا أَرادَ أَنْ يَخْتِمَ أَعْلَمَ ابنَ عَبَّاسٍ فَيَشْهَدَ ذلكَ.

وروىٰ ابنُ أَبِي دَاودَ بإسْنَادَيْنِ صَحِيْحَيْنِ عَنْ قَتادَةَ التَّابِعِيِّ الجَلِيْلِ صَاحِبِ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهم [3] إذا خَتَمَ القُرْآنَ جَمَعَ أَهْلَهَ وَدَعَا [4].

وَرَوَىٰ بِأَسَانِيدِهِ الصَّحِيْحَةِ عَنِ الحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ [5] التَّابِعِيِّ الجَلِيْلِ قَالَ: أَرْسَلَ إليَّ مُجَاهِدٌ وَعبدةُ بن أبي لُبَابَةَ [6] فَقَالا: إنَّا أَرْسَلْنا إلَيْكَ لأنَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْتِمَ القُرْآنَ، والدُّعَاءُ مُسْتَجَابٌ [7] عِنْدَ خَتْمِ القُرْآنِ [8].

---

(١) في فضائل القرآن ٢/٤٦٨ باب: في ختم القرآن.

(٢) في (هـ): بإسنادهما.

(٣) في (هـ): عنهما، وفي المطبوع: عنه.

(٤) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٦٩ باب: في ختم القرآن من طريق ثابت البناني قال: كان أنس.......، وأورد نحوه البغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩٢، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٧٢ باب: الدعاء عند ختم القرآن، وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٥) تحرفت في بعض الطبعات إلىٰ عيينة. والحكم بن عتيبة: هو أبو محمد الكندي، ثقة، ثبت، فقيه، مات سنة ثلاث عشرة ومئة أو بعدها، وله نيف وستون سنة انظر تقريب التهذيب ١/١٩٢.

(٦) تحرف في المطبوع إلىٰ عقبة بن لبابة، وعبدة بن أبي لبابة: هو أبو القاسم البزاز، الكوفي، نزيل دمشق، ثقة من الرابعة. انظر تقريب التهذيب ١/٥٣٠.

(٧) في (هـ): يستجاب.

(٨) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٧٠ باب: في ختم القرآن.

وفي بَعْضِ الرِّواياتِ الصَّحِيْحَةِ، أنَّه [1] كَانَ يُقالُ: إنَّ الرَّحْمَةَ تَنْزِلُ عِنْدَ خَاتِمَةِ القُرْآنِ.

وَرَوَىٰ بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيْحِ عَنْ مُجاهِدٍ قَالَ: كَانوا يَجْتَمِعُونَ عِنْدَ خَتْمِ القُرْآنِ يقولون: تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ.

المَسْأَلةُ الرَّابِعَةُ: يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ [2] عَقِيْبَ الخَتْمِ اسْتِحْبَاباً مَتأَكِّداً لِمَا ذَكَرْنَاهُ في المَسْأَلةِ التي قَبْلَها.

وَرَوَىٰ الدَّارِمِيُّ بِإِسْنَادِه عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ [3] قَالَ: مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ ثُمَّ دَعا أَمَّنَ عَلىٰ دُعَائِهِ أَرْبَعَةُ آلافِ مَلَكٍ [4].

وَيَنْبَغِي أَنْ يُلِحَّ فِي الدُّعاءِ، وَأَنْ يَدْعُوَ بالأُمُور المُهِمَّةِ، وَأَنْ يُكْثِرَ مِنْ [5] ذلكَ فِي صَلاحِ المُسْلِمْينَ، وصَلاحِ سُلْطانِهِم، وصَلَاحِ [6] ولاةِ أُمُورِهِم.

وَقَدْ رَوَىٰ الحاكِمُ أبو عبدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ بإِسْنَادِهِ أَنَّ عبدَ اللَّهِ ابن المُبَارَكِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كانَ إذا خَتَمَ القُرْآن [7] أكثر من دُعائِهِ

---

(١) في المطبوع: وأنه. (٢) في المطبوع: الدعاء مستحب.

(٣) هو الكوفي، القاص، الملائي، يقال: ابن عطاء، أو ابن علي، أو غير ذلك، ضعيف من السادسة. انظر تقريب التهذيب ٢٠٤/١.

(٤) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٤٧٠/٢ باب: في ختم القرآن.

(٥) في المطبوع: في.

(٦) في (هـ): وسائر.

(٧) في المطبوع زيادة: كان.

للمُسْلِمِينَ والمسلماتِ، والمؤمنينَ والمُؤْمِنَاتِ[1].

وقدْ قَالَ نحوَ ذلِكَ غَيْرُهُ فَيُخْتارُ للدَّاعِي[2] الدَّعَوَاتُ الجَامِعَةُ كَقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ قُلُوبَنا، وأَزِلْ عُيُوبَنَا، وَتَوَلَّنا بالحُسْنىٰ، وَزَيِّنَّا بالتَّقْوىٰ، واجْمَعْ لنا خيرَ[3] الآخرةِ والأُولىٰ، وارْزُقْنَا طاعَتَكَ ما أَبْقَيْتَنا.

اللهمّ يَسِّرْنَا لليُسْرَىٰ، وَجَنِّبْنا العُسْرىٰ، وَأَعِذْنا من شُرُورِ أَنْفُسِنا، وَسَيِّئاتِ أَعْمَالِنا، وَأَعِذْنا مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وعَذَابِ القَبْرِ، وَفِتْنَةِ المَحْيا والمَمَاتِ، وَفِتْنَةِ المَسِيْحِ الدَّجَّال.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ الهُدىٰ والتُّقىٰ[4] والعَفَافَ والغِنىٰ.

اللَّهُمَّ إنا نَسْتَوْدِعُكَ أَدْيانَنا، وَأَبْـدَانَنَـا، وَخواتِيْمَ أَعْمَالِنا، وأَنْفُسَنا، وَأَهْلِيْنَا، وَأَحْبابَنَا، وَسَائِرَ المُسْلِمِيْنَ، وَجَمِيْعَ ما أَنْعَمْت به[5] عَلينا وَعَلَيْهم مِنْ أُمورِ الآخِرةِ والدُّنيا.

اللّهُمَّ إنا نَسْأَلُكَ العَفْوَ والعَافِيَةَ، في الدِّيْنِ والدُّنْيا والآخِرَةِ،

---

(١) في (هـ): أكثر دعاءه للمؤمنين والمؤمنات، وفي المطبوع: أكثر دعاءه للمسلمين والمؤمنين والمؤمنات.
(٢) في (هـ): الداعي.
(٣) علىٰ هامش (ظ): خيري، نسخة.
(٤) في المطبوع: التقوىٰ، وهو تحريف.
(٥) سقطت من المطبوع.

والجَمْعَ [١] بَيْنَنا وَبَيْنَ أَحْبَابِنا في دَارِ كَرَامَتِكَ بِفَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ.

اللَّهُمَّ أَصْلِحْ وُلاةَ المُسْلِمِيْنَ، وَوَفِّقْهُمْ لِلْعَدلِ في رَعَاياهُمْ، والإحْسَانِ إِلَيْهِم، والشَّفَقَةِ عَلَيْهِم، والرِّفْقِ بِهِمْ، والاعْتِنَاءِ بِمَصَالِحِهِمْ، وَحبِّبْهُمْ إِلىٰ الرَّعِيَّةِ، وَحَبِّبْ الرَّعِيَّةَ إِليهم، وَوَفِّقْهُمْ لِصِرَاطِكَ المُسْتَقِيْمِ، والعَمَلِ بِوَظَائِفِ دِيْنِكَ القَوِيْمِ.

اللَّهُمَّ الطُفْ بِعَبْدِكَ سُلطَانِنَا، وَوَفِّقْهُ لمَصَالِحِ الآخِرَةِ والدُّنْيا، وَحَبِّبْهُ إلى الرَّعِيَّةِ [٢]، وَحَبِّبِ الرَّعِيَّةَ إِلَيْه.

وَيَقُولُ بَاقي الدَّعَواتِ المَذْكَورةِ فِي جُمْلَةِ الوُلاةِ [٣] وَيَزِيْدُ: اللَّهُمَّ احْمِ [٤] نَفْسَهُ وَبِلادَهُ، وَصُنْ تُبَّاعَهُ [٥] وَأَجْنَادَهُ، وانْصُرْهُ عَلىٰ أَعْدَاءِ الدِّينِ وَسَائرِ المُخَالِفِيْنَ، وَوَفِّقْهُ لإِزالَةِ المُنْكَرَاتِ وَإِظْهَارِ المَحَاسِنِ وَأَنواعِ الخَيْرَاتِ اللَّهُمَّ زِدِ [٦] الإِسْلامَ بِسَبَبِهِ ظُهُوراً ظَاهِراً [٧] وَأَعِزَّهُ وَرَعِيَّتَهُ إِعْزَازاً بَاهِراً.

---

(١) علىٰ هامش (ظ): واجمع، نسخة.

(٢) في المطبوع: رعيته، وهو تحريف.

(٣) في (هـ) زيادة: فيقول: اللهم أصلحه، ووفقه للعدل في رعاياه، والإحسان إليهم، والشفقة عليهم، والرفق بهم، والاعتناء بمصالحهم، ووفقهم لصراطك المستقيم، والعمل بوظائف دينك القويم.

(٤) في المطبوع: ارحم، وهو تحريف.

(٥) في (هـ): أتباعه.

(٦) في (هـ): وزد.

(٧) سقط منْ المطبوع.

اللَّهُمَّ أَصلِحْ أَحْوَالَ المُسْلِمْينَ، وأَرْخِصْ أَسْعارَهُم، وَأَمِنْهُمْ فِي أَوْطَانِهِمِ واقْضِ دُيونَهُمْ، وَعَافِ مَرْضَاهُمْ، وانْصُرْ جُيُوشَهُمْ، وَسَلِّمْ غَيْبتهم[1]، [وفكَّ][2] أَسْرَهُمْ، واشْفِ صُدُوْرَهُمْ، وأَذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِم، وَأَلِّفْ بَيْنَهُمْ، واجْعَلْ فِي قُلُوبِهِم الإيمَانَ والحِكْمَةَ، وَثَبِّتْهُمْ علىٰ مِلَّةِ رَسُولِكَ ﷺ، وَأَوْزِعْهُمْ أَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الذي عاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ، وانْصُرْهُمْ علىٰ عَدُوِّك وَعَدُوِّهِمْ، إِلَهَ الحَقِّ، واجْعَلْنَا مِنْهُم.

اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمْ آمِرِينَ بالمَعْرُوفِ، فاعِلِينَ بهِ، نَاهِيْنَ عَنِ المُنْكَر، مُجْتَنِبِيْنَ لَهُ، مُحَافِظِيْنَ علىٰ حُدُودِكَ، دَائِمِيْنَ[3] علىٰ طَاعَتِكَ مُتَنَاصِفِيْنَ مُتَنَاصِحِيْنَ.

اللَّهُمَّ صُنْهُم فِي أَقْوالِهِمْ وَأَفْعَالِهِم[4]، وَبَارِكْ لَهُمْ في جَمِيْعِ أَحْوَالِهِم.

وَيفْتتِحُ[5] دُعَاءَهُ وَيَخْتِمُهُ بِقَوْلِهِ: الحَمْدُ للَّهِ ربِّ العَالمينَ حَمْداً يُوافي نِعَمَهُ ويُكافِيءُ مَزِيْدَهُ.

اللهم صَلِّ[6] علىٰ[7] مُحَمَّدٍ وعلىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ علىٰ

---

(١) في (هـ): غائبهم، وعلىٰ هامش (ظ): غُيَّبِهم، نسخة.

(٢) في (هـ) وفي ظ: وقلَّ.

(٣) في المطبوع: قائمين.

(٤) في (هـ): في أفعالهم وأقوالهم.

(٥) في المطبوع: ويفتح.

(٦) سقطت من أصل (ظ)، واستدركت علىٰ هامشها.

(٧) في المطبوع زيادة: سيدنا.

إِبْراهيمَ وآلِ [1] إِبْراهيمَ، وبارِكْ على مُحَمَّدٍ وَعَلىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ علىٰ إِبْرَاهِيْمَ وعلىٰ آلِ إِبْرَاهيمَ فِي العَالَمينَ إِنَّكَ حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ.

المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ: يُسْتَحَبُّ إذا فَرَغَ مِنَ الخَتْمَةِ أَنْ يَشْرَعَ فِي أُخْرَىٰ عقيبَ الخَتْمِ [2] فقد اسْتَحَبَّهُ السَّلَفُ والخَلَفُ [3]، واحْتَجُّوا فيه بِحَدِيْثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ الأَعْمَالِ الحَلُّ والرِّحْلَةُ. قِيْلَ: وَمَا هُمَا؟ قَالَ: افْتِتَاحُ القُرْآنِ وَخَتْمُهُ**» [4].

---

(١) في (هـ) وعلىٰ آل.

(٢) في (هـ): عقب الختم.

(٣) قوله: (والخلف) ليس في (هـ) والمطبوع.

(٤) لم أقع علىٰ الحديث فيما لديَّ من مراجع. وأخرجه ـ من حديث ابن عباس ـ الترمذي في القراءات (٢٩٤٩) باب: رقم (٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/٢٦٠. وأخرجه ـ من حديث زرارة بن أوفىٰ ـ الدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٦٩ باب: في ختم القرآن.

الباب السابع
في آداب الناس كلهم مع القرآن

ثَبَتَ فِي صَحِيْح مُسْلِم رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ تَمِيْمٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ. قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ[1] «**الدِّيْنُ النَّصِيحَةُ قلنا: لِمَن؟ قَالَ: للَّهِ ولِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأئِمَّةِ المُسْلِمِيْنَ وَعَامَّتِهِمْ**»[2].

قَالَ العُلَمَاء رَحِمهُمُ اللَّهُ: النَّصِيْحَةُ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالىٰ[3] هِي الإيمانُ بِأَنَّهُ كَلامُ اللَّهِ تَعَالىٰ وَتَنْزِيْلُهُ ولا[4] يشْبِهُهُ شَيءُ مِنْ كَلامِ الخَلْقِ، ولا يَقْدِرُ علىٰ مِثْلِهِ الخَلْقُ بَأَسْرِهِمْ، ثُمَّ تَعْظِيْمُهُ وتِلاوَتُهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ، وَتَحْسِيْنُها، والخُشُوعُ عِنْدَها، وَإِقَامَةُ حُرُوفِهِ فِي التِّلاوَةِ، والذَّبِّ عَنْهُ لِتَأْوِيْلِ المُحَرِّفِيْنَ، وَتَعَرُّضِ الطَّاغِيْنَ، والتَّصْدِيْقُ بِمَا فِيْهِ، والوُقُوفُ مَعَ أَحْكَامِهِ، وَتَفَهُّمُ عُلُومِهِ وأَمْثَالِهِ، والاعْتِبَارُ[5] بِمَوَاعِظِهِ،

---

(١) في (هـ): أن رسول الله ﷺ قال.

(٢) تقدم تخريجه. ص: (٤٣).

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في (هـ): لا.

(٥) في المطبوع: والاعتناء، وهو تحريف.

والتَّفَكُّرُ فِي عَجَائِبِهِ، وَالعَمَلُ بِمُحْكَمِهِ، والتَّسْلِيْمُ لِمتَشَابِهِهِ[1]، وَالبَحْثُ عَنْ عُمُومِهِ وَخُصُوصِهِ، وَنَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ، وَنَشْرُ عُلومِهِ، والدُّعَاءُ إِلَيْهِ وإلىٰ[2] ما ذَكَرْنا مِنْ نَصِيْحَتِهِ.

(١) في المطبوع: بمتشابهه.
(٢) في (هـ) إلىٰ.

فصل

أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ علىٰ وُجُوبِ تَعْظِيْمِ القُرْآن العزيز علىٰ الإِطْلَاقِ وَتَنْزِيهِهِ وَصِيَانَتِهِ، وَأَجْمَعُوا علىٰ أَنَّ مَنْ جَحَدَ مِنْهُ حَرْفاً[1] أُجْمِعَ عَلَيْهِ أَوْ زَادَ حَرفاً لَمْ يَقْرَأْ بِهِ أَحَدٌ وَهُوَ عَالِمٌ بِذَلِكَ فَهُوَ كَافِرٌ.

قَالَ الإِمَامُ الحافظُ أَبُو الفَضْلِ القاضِي عَيَاضٌ[2] رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعْلَمْ أَنَّ مَنِ اسْتَخَفَّ بِالقُرْآنِ[3]، أَوْ بِالمُصْحَفِ، أَوْ بِشَيءٍ مِنْهُ أَوْ سَبَّهُما أَوْ جَحَدَ حَرْفاً مِنْهُ، أَوْ كَذَّبَ بِشَيءٍ مِمَّا صُرِّحَ بِهِ فِيْهِ مِنْ حُكْمٍ أَوْ خَبَرٍ، أَوْ أَثْبَتَ ما نَفَاهُ، أَوْ نَفَى ما أَثْبَتَهُ، وَهُوَ عَالِمٌ بِذَلك، أَوْ شَكَّ فِي شَيءٍ مِنْ ذلكَ فَهُوَ كافِرٌ بِإِجْمَاعِ المُسْلِمِيْنَ.

وَكذلِكَ إِنْ[4] جَحَدَ التَّوراةَ والإِنْجِيْلَ، أَوْ كُتُبَ اللَّهِ تعالىٰ[5] المُنَزَّلَةَ، أَوْ كَفَرَ بِهَا، أَوْ سَبَّها، أَوْ اسْتَخَفَّ بِهَا فَهُوَ كَافِرٌ.

---

(١) في (هـ) زيادة: مما.

(٢) هو عياض بن موسىٰ بن عياض، إمام بارع متمكن في علم الحديث، والفقه، والعربية، من أصحاب الأفهام الثاقبة، له مصنفات في كل نوع من العلوم المهمة، ولد في سبتة بالمغرب، ومات بمراكش سنة أربع وأربعين وخمس مئة، من مصنفاته (مشارق الأنوار)، (الشفا بتعريف حقوق المصطفى) والأخير طبع بتحقيق الأستاذ أسامة الرفاعي وإخوانه. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٤٣/٢، الأعلام ٩٩/٥، الرسالة المستطرفة ص: (٧٩).

(٣) في (هـ) زيادة: أو بحرف.

(٤) في المطبوع: إذا.

(٥) ليست في (هـ).

قَالَ: وَقَدْ أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ علىٰ أَنَّ القُرْآنَ المَتْلوَّ في جميعِ[1] الأَقْطارِ المَكْتُوبَ فِي المُصْحَفِ[2] الذي بِأَيدي المُسْلِمِيْنَ مَمَا جَمَعَهُ الدَّفَّتانِ مِنْ أَوَّلِ: ﴿الحمدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ﴾ إِلىٰ آخِرِ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ كلامُ اللَّهِ تعَالىٰ[3] وَوَحْيُهُ المُنزَّلُ على نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنَّ جَمِيْعَ مَا فِيْهِ حَقٌّ، وَأَنَّ مَنْ نَقَصَ مِنْهُ حَرْفاً قاصِداً لِذَلكَ، أَوْ بَدَّلَهُ بِحَرْفٍ آخَرَ مَكَانَهُ، أَوْ زَادَ فِيْه حَرْفَاً مِمَّا لَمْ يَشْتَمِلْ عَلَيْهِ المُصْحَفُ الذي وَقَعَ عَلَيْهِ[4] الإِجْمَاع[5] - وَأُجْمِعَ عَلَيْهِ[6] أَنَّهُ ليس[7] بِقُرْآنٍ - عَامِداً لِكُلِّ هذا فَهُوَ كَافِرٌ.

قَالَ أبو عُثْمَانَ بنُ الحدَّادِ[8]: جَمِيْعُ مَنْ يَنْتَحِلُ[9] التَّوحِيدَ مُتَّفِقُونَ علىٰ أَنْ الجَحْدَ بَحرْفٍ مِنَ القُرآنِ كُفْرٌ، وَقَدِ اتّفقَ فُقَهاءُ بَغْدادَ علىٰ استتابةِ ابن شَنْبُوذٍ[10] المُقْرِىءِ أَحَدِ أَئِمَّةِ المُقْرِئِيْنَ المَتَصَدرينَ

---

(١) سقط من المطبوع.

(٢) في المطبوع: الصحف، وهو تحريف.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) في المطبوع: فيه.

(٥) بعدها في هامش (ظ) (والجماعة)، نسخة.

(٦) في (هـ): على.

(٧) سقطت من طبعة دار النفائس.

(٨) هو سعيد بن محمد الغساني من أهل القيروان. كان قوي الحجة في علوم الدين واللغة، ولد سنة ٢١٩هـ، ومات سنة ٣٠٢هـ، انظر: الأعلام ٣/ ١٠٠ معجم المؤلفين ٤/ ٢٣٠.

(٩) في المطبوع: جميع أهل.

(١٠) هو محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت، شيخ الإقراء بالعراق، كان ثقة في نفسه، صالحاً ديناً متبحراً في هذا الشأن، انفرد بشواذ كان يقرأ بها في المحراب منها: =

بها ـ معَ ابنِ مُجاهِدٍ [1] ـ لِقرَاءَتِهِ، وإقْرَائِهِ بِشَواذٍّ مِنَ الحُرُوف ممَّا ليْسَ فِي المُصْحَفِ، وَعَقَدُوا عَلَيْهِ بالرُّجُوعِ [2] عَنْه، والتَّوْبَةِ منه [3] وكتبوا فيه [4] سِجِلاً أشْهَدَ [5] فيه علىٰ نَفْسِهِ فِي مَجْلِس الوَزِيرِ أبِي عَليّ [6] بن مُقْلَةَ سنَةَ ثَلاثٍ وَعِشْرِيْنَ وثلاث مئة.

وأفتى أبو مُحَمَّدٍ بنُ أبيِ بكْرٍ فِيْمَنْ قَالَ لِصَبِيٍّ: لَعَنَ اللَّهُ مُعَلِّمَكَ، وَمَا عَلَّمَكَ، وَقَالَ: أَرَدْتُ سُوء الأَدب، وَلَمْ أُرِدِ القُرْآنَ، قَالَ: يُؤَدَّبُ القَائِلُ.

قَالَ: وَأَمَّا مَنْ لَعَنَ المُصْحَفَ فَإِنَّهُ يُقْتَل» [7] هذا آخرُ كَلامِ القَاضِي عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

= «وتكون الجبال كالصوف المنقوش» استتابه الوزير ابن مقلة غصباً. بحضور ابن مجاهد وغيره، وقد أورد الذهبي في «معرفة القراء الكبار» ١/ ٢٨٠ نص هذا المحضر فارجع إليه إن شئت. ومات ابن شنبوذ سنة ثمان وعشرين وثلاث مئة. انظر: سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٦٤، معرفة القراء الكبار ١/ ٢٧٦، تاريخ بغداد ١/ ٢٨٠.

(١) هو أحمد بن موسى بن العباس، أبو بكر بن مجاهد، كبير العلماء بالقراءات في عصره، كان حسن الأدب، رقيق الخلق، فطناً جواداً، بارع الفهم، صادق اللهجة، كثير التعبد، مات سنة أربع وعشرين وثلاث مئة. انظر: معرفة القراء الكبار ١/ ٢٦٩، سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٧٢، تاريخ بغداد ٥/ ١٤٤. الأعلام ١/ ٢٦١.

(٢) في (هـ): للرجوع.

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) قوله: (وكتبوا فيه) ليس في (هـ).

(٥) في (هـ): شهد، وفي المطبوع أشهدوا.

(٦) هو محمد بن علي بن الحسين بن مقلة، وزير، من الشعراء الأدباء، يضرب بحسن خطه المثل، كان وزيراً للمقتدر العباسي، والقاهر بالله، والراضي بالله مات سجيناً سنة ثمان وعشرين وثلاث مئة. انظر: الأعلام ٦/ ٢٧٣ سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٤٤ وفي المطبوع: أبي بن مقلة، وهو خطأ.

(٧) ليس في (هـ).

فصل

وَيَحْرُمُ تَفْسِيْرُهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَالكَلَامُ فِي مَعَانيه لِمَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِها، وَالأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ، والإجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَيْهِ. وَأَمَّا تَفْسِيْرُهُ للعُلماء فَجَائِزٌ حَسَنٌ، وَالإجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَيْهِ.

فَمَنْ كَان أَهْلاً للتَّفْسِير [1] جَامِعاً للأَدواتِ التي يُعْرَفُ بِها مَعْنَاهُ، وَغَلَبَ [2] علىٰ ظَنِّه المُرَادُ فَسَّرَهُ [3] إنْ كَان مِمَّا يُدْرَكُ بِالاجْتِهَادِ كالمَعَانِي، والأَحْكامِ الخَفية والجَلِيَّةِ، والعُمُومِ، والخُصُوصِ، وَالإعْرابِ، وغَيْرِ ذلِك، وإنْ كانَ مِمَّا لَا يُدْرَكُ بالاجْتِهَادِ كالأُمُورِ التي طَرِيْقُها النَّقْلُ، وَتَفسيرِ الأَلفَاظِ اللُّغَوِيَّةِ، فَلا يَجُوزُ لَه [4] الكلامُ فِيْهِ إلَّا بِنقْلٍ صَحِيْحٍ مِنْ جِهَةِ المُعْتَمَدِينَ مِنْ أَهْلِهِ.

وَأَمَّا مَنْ كانَ [5] لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ لِكَونِهِ غَيْرَ جَامِعٍ لأَدواتِهِ فَحَرامٌ عَلَيْهِ التَّفْسِيرُ، لكنْ لَهُ أَنْ يَنْقُلَ التَّفْسِيْرَ عَنِ المُعْتَمَدِيْنَ مِنْ أَهْلِهِ.

ثُمَّ المُفَسِّرُونَ بِرأيِهِمْ مِنْ غَيْرِ دَلِيْلٍ صَحِيْحٍ أَقْسَامٌ:

مِنْهُمْ مَنْ يَحْتَجُّ بآيةٍ [6] على تَصْحِيْحِ مَذْهَبِهِ وَتَقْوِيَةِ خَاطِرِهِ مَعَ أَنَّهُ

---

(١) في (هـ): من أهل التفسير.

(٢) في طبعة دار النفائس (وغاب)، وهو تحريف.

(٣) في طبعة دار النفائس: تفسيره، وهو تحريف.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) ليس في (هـ).

(٦) في المطبوع: بأنه، وهو تصحيف. وعلىٰ هامش (ظ): «قوله: بآية علىٰ تصحيح مذهبه، وهو بالباء الموحدة بعدها ألف ثم بالياء المثناة من تحت لا بالنون، انتهى».

لَا يَغْلُبُ علىٰ ظَنِّهِ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ المُرادُ بالآيةِ، وإِنَّما يَقْصِدُ الظُّهورَ علىٰ خَصْمِهِ.

ومنهُمْ: مَنْ يَقْصِدُ الدُّعَاءَ إلىٰ خَيْرٍ[1] وَيَحْتَجُّ بآيةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يظهرَ[2] لَهُ دَلَالَةٌ لِمَا قَالَهُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ يُفَسِّرُ أَلْفَاظَهُ الغَرِيْبَة[3] مِنْ غَيْرِ وُقُوفٍ علىٰ مَعَانِيها عِنْدَ أَهْلِها، وَهِيَ مِمَّا لا تُؤْخَذ[4] إلَّا بالسَّماعِ مِنْ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ، وَأَهْلِ التَّفْسِيرِ، كَبَيَانِ مَعْنَى اللَّفْظَةِ[5] وإِعْرَابِها، وَمَا فِيها مِنْ الحذْفِ، والاخْتِصَارِ، والإِضْمَارِ، والحَقِيْقَةِ، والمَجَازِ، والعُمُومِ، والخصوص والإجمال والبيان، والتَّقْدِيمِ، والتَّأْخِيْرِ، وَغَيْرِ ذلكَ مِمَّا هُوَ خِلافُ الظَّاهِرِ.

ولا يَكْفِي فِي[6] ذلِكَ مَعْرِفَةُ العَرَبيّةِ وَحْدَها، بَلْ لا بُدَّ مَعَهَا مِنْ مَعْرِفَةِ ما قَالَهُ أَهْلُ التَّفْسيرِ فِيْهَا، فَقَدِ يَكُونونَ مُجْمِعِيْنَ[7] علىٰ تَرْكِ الظَّاهِرِ، أَوْ علىٰ إِرَادةِ الخُصُوصِ، أَوِ الإِضْمَارِ، أَوْ غَيْرِ ذَلك مِمَّا هُوَ

---

(١) في (هـ) الخير.

(٢) في (هـ): تظهر.

(٣) في (ظ): العربية، وهو تصحيف.

(٤) في (هـ): يؤخذ.

(٥) في المطبوع: اللفظ.

(٦) في المطبوع: مع.

(٧) على هامش (ظ): مجتمعين، نسخة.

خِلافُ الظَّاهِرِ، وَكَما إذا كانَ اللَّفْظُ مُشْتَرَكاً بين[1] معانٍ، فَعُلِمَ في مَوْضِعٍ أَنَّ المُرَادَ إِحْدىٰ[2] المعاني ثُمَّ فَسَّرَ كُلَّ مَا جَاءَ بِهِ، فَهذا كُلُّهُ تَفْسِيْرٌ بِالرَّأيِ، وَهُوَ[3] حَرَامٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في المطبوع: في.

(٢) في (هـ): أحد.

(٣) في (هـ): فهو.

فصل

يَحْرمُ المِراءُ فِي القُرْآن وَالجِدَال فِيْهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمِنْ ذلك أَنْ يَظْهَرَ لَهُ دَلَالَةُ الآيَةِ علىٰ شَيءٍ يُخَالِفُ مَذْهَبَهُ، وَيَحْتَمِلُ احتمَالاً ضَعِيفاً مُوَافقَةَ مَذْهَبِهِ، فَيَحمِلُها علىٰ مَذْهَبِهِ، وَيُنَاظِرُ علىٰ ذلكَ مَع ظُهورِها له[1] فِي خِلافِ ما يَقُولُ.

وَأَمَّا مَنْ لا يَظْهَرُ لَهُ ذَلِك، فَهُوَ مَعْذُورٌ، وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «**المِرَاءُ فِي القُرْآن كُفْرٌ**»[2].

قَالَ الخَطَّابِيُّ[3]: قيل[4] المُرَاد بالمِرَاءِ الشَّكُّ، وَقِيْلَ: الجِدَالُ المُشَكِّكُ فِيْهِ، وَقِيْلَ[5]: الجِدَالُ الذي يَفْعَلُهُ أَهْلُ الأَهْواءِ فِي آياتِ[6] القَدَرِ وَنَحْوِهَا.

---

(١) سقطت من المطبوع.

(٢) أخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ أبو داود في السنة (٤٦٠٣) باب: النهي عن الجدال في القرآن، وأحمد في المسند ٢/٢٥٨، ٢٨٦، ٣٠٠، ٤٢٤، ٤٧٥، ٤٧٨، ٤٩٤، ٥٠٣، ٥٢٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢١٣، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٤/٨١، ١١/١٣٦ والطبراني في «الصغير» ١/١٧٨، وأبو يعلىٰ برقم (٥٨٩٧) من منسوخة «شهيد علي» وصححه الحاكم ٢/٢٢٣ ووافقه الذهبي، وصححه أيضاً ابن حبان (١٤٥٥) الإحسان، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير (٩١٨٧) إلىٰ أبي داود والحاكم.

(٣) في «معالم السنن» ٤/٢٩٧.

(٤) سقطت من المطبوع.

(٥) في (هـ) زيادة: هو.

(٦) في (هـ): الآيات.

فصل

وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَراد السُّؤالَ عَنْ تَقْدِيم آيةٍ علىٰ آيةٍ فِي المُصْحَفِ، أو مُناسَبَةِ هذهِ الآيةِ فِي هذا المَوْضِعِ، وَنَحْوِ ذَلك أَنْ يَقُولَ ما الحِكْمَةُ في كذا.

فصل

يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيةَ كذا، بلْ يَقُولُ أُنْسِيتُها أَوْ أَسْقَطتُها.

فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيْحَيْنْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعَودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لا يقولُ أَحَدُكْم نَسِيتُ آيةَ كذا وَكذا، بلْ هوَ[1] نُسِّيَ**»[2].

وفي رواية في الصحيحين أيضاً «**بئسما لأحدكم أن يقول نسيت آية كيت وكيت، بل هو نُسِّيَ**»[3].

---

(١) في المطبوع زيادة: شيء.

(٢) أخرج هذه الرواية مسلم في صلاة المسافرين ٧٩٠ (٢٢٩) باب: الأمر بتعهد القرآن، وأحمد في «المسند» ١/٣٨٢ وصححه ابن حبان (٧٥٠) و(٧٥١) الإحسان. وانظر الرواية التالية.

(٣) أخرج هذه الرواية ـ من حديث ابن مسعود ـ البخاري في فضائل القرآن (٥٠٣٢) باب: استذكار القرآن وتعاهده، و(٥٠٣٩) باب: نسيان القرآن، وهل يقول: نسيت آيةً كذا وكذا، ومسلم في صلاة المسافرين ٧٩٠ (٢٢٨) و(٢٣٠) باب: الأمر بتعهد القرآن، والترمذي في القراءات (٢٩٤٣) باب: ومن سورة الحج، والنسائي في الصلاة ٢/١٥٤ باب: جامع ما جاء في القرآن، والدارمي في الرقاق ٢/٣٠٨ باب: في تعاهد القرآن، =

وَثَبَتَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ أَيْضاً عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرأُ فَقَالَ: «**رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أذكَرَني آيةً كُنْتُ أَسْقَطْتُها**»[1].

وفي روايةٍ فِي الصَّحِيحِ: «**كُنْتُ أُنْسيتُها**»[2].

وَأَمَّا ما رَوَاهُ ابنُ أَبي داودَ عَنْ أَبي عَبْدِ الرَّحمن السُّلَمِيِّ التَّابِعِيِّ الجَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ: لا تَقُلْ أَسْقَطتُ آيةَ كذا، بَلْ قل:[3] أغفلت، فَهُوَ خِلافُ ما ثَبَتَ فِي الحدِيثِ الصَّحِيْحِ، وَالاعْتِمَادُ[4] علىٰ الحَدِيْثِ، وَهُوَ جَوازُ أَسْقَطْتُ وَعَدَمُ الكَرَاهةِ فِيْهِ.

= وفي فضائل القرآن ٢/٤٣٩ باب: في تعاهد القرآن، والحميدي ١/٥٠ برقم (٩١)، والطيالسي ٢/٤ برقم (١٨٩٦) منحة المعبود، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٥/٤٥٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٨٨، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩٥ برقم (١٢٢٢)، وأحمد في «المسند» ١/٣٨٢، ٤١٧، ٤٢٣، ٤٢٩، ٤٣٨، ٤٤٩، ٤٦٣، وأبو يعلىٰ الموصلي برقم (٥١٣٦)، وصححه ابن حبان برقم (٧٤٩) الإحسان.

(١ و٢) أخرجه البخاري في الشهادات (٢٦٥٥) باب: شهادة الأعمىٰ وأمره ونكاحه، وفي فضائل القرآن (٥٠٣٧) و(٥٠٣٨) باب: نسيان القرآن، (٥٠٤٢) باب: من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة، وفي الدعوات (٦٣٣٥) باب: قول الله تعالىٰ: وصل عليهم، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٨٨) باب: فضائل القرآن وما يتعلق به، وأبو داود في الصلاة (١٣٣١) باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل، وأحمد في المسند ٦/١٣٨، وأبو يعلىٰ الموصلي برقم (٤٤٩٢)، وأورده البغوي في «شرح السنة» ٤/٤٩٦ باب: تعهد القرآن ووعيد من نسيه.

(٣) في أصل (ظ): «بل أغفلتُ» وفي (هـ) وعلى هامش (ظ) «قل أغفلت» وقد أورد الحافظ في «الفتح» ٩/٨٧ هذه الرواية فجاءت عنده «بل قل: أغفلت» وهو الوجه.

(٤) في (هـ): فالاعتماد.

فصل

يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ سورةُ البَقَرَةِ، وَسُورَةُ آلِ عِمْرانَ، وَسُورَةُ النِّساءِ، وَسُورَةُ المائِدَةِ، وسُورَةُ الأَنْعامِ، وَكَذا الباقِي، ولا كَرَاهَةَ فِي ذلكَ، وَكَرِهَ بَعْضُ المُتَقَدِّمينَ هذا، وَقَالوا: يُقَالُ السُّورَةُ التي يُذْكَرُ فيها البَقَرَةُ، والسُّورةُ التي يُذْكَرُ فيها آلُ عِمْرانَ، والسُّورَةُ التي يُذْكَرُ فيها النِّساءُ، وَكذا البَاقِي[1]، والصَّواب الأَوَّلُ.

فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيْحَينِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلُهُ: «**سورَةِ البَقَرَةِ**»[2] و «**سورَةُ الكَهْفِ**»[3] وَغَيْرُهما مِمَّا لا يُحْصَىٰ، وَكَذلكَ عَنِ

---

(١) في المطبوع: البواقي، وهو تحريف.

(٢) أخرجه ـ من حديث أبي مسعود البدري ـ البخاري في المغازي (٤٠٠٨) باب: رقم (١٢) وفي فضائل القرآن (٥٠٠٨) و(٥٠٠٩) باب: فضل سورة البقرة، و(٥٠٤٠) باب: من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة وسورة كذا وكذا، و(٥٠٥١) باب: في كم يقرأ القرآن وقول الله تعالىٰ: «فاقرؤوا ما تيسر منه»، ومسلم في صلاة المسافرين (٨٠٧) و(٨٠٨) باب: فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، وأبو داود في الصلاة (١٣٩٧) باب: تحزيب القرآن، والترمذي في ثواب القرآن (٢٨٨٤) باب: ما جاء في آخر سورة البقرة، وابن ماجة في الإقامة (١٣٦٩) باب: ما جاء فيما يرجىٰ أن يكفى من قيام الليل، والدارمي في فضائل القرآن ٢/ ٤٥٠ باب: فضل أول سورة البقرة وآية الكرسي، وأحمد في المسند ٤/١١٨، ١٢١، والطيالسي ٢/ ١٠ برقم (١٩١٩)، وابن الجوزي في «مشيخته» ص: ١٨٠ ـ ١٨١، وصححه ابن حبان (٢٥٦٧) الإحسان، وانظر تفسير ابن كثير ١/ ٦٠٥، والدر المنثور ١/ ٣٧٨. ولفظ البخاري: «الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه». وسيأتي هذا الحديث ص: (٢٦٨).

(٣) أخرجه ـ من حديث أبي الدرداء ـ مسلم في صلاة المسافرين (٨٠٩) باب: فضل سورة

الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قَالَ ابنُ مَسْعُودٍ: هذا مَقَامُ الذي أُنْزِلَ[1] عَلَيْهِ سورَةُ البَقَرَةِ[2].

وَعَنْهُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ: «قَرَأْتُ على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سورةَ النِّساء»[3].

والأَحَادِيْثُ وَأَقْوال السَّلَفِ في هذا أَكْثرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وَفِي السُّورَة لُغَتَانِ: الهَمْزُ، وَتَرْكُهُ، والتَّرْكُ أَفْصَحُ، وَهُوَ الذي جَاءَ بِهِ

= الكهف وآية الكرسي، وأبو داود في الملاحم (٤٣٢٣) باب: خروج الدجال، والترمذي في ثواب القرآن (٢٨٨٨) باب: ما جاء في فضل سورة الكهف، وأحمد في «المسند» ٤٤٦/٦. ولفظ الحديث عند مسلم: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال».

وانظر حديث البراء بن عازب عند البخاري (٣٦١٤)، (٤٨٣٩)، ومسلم (٧٩٥)، وأبي يعلىٰ الموصلي ٢٦٧/٣ برقم (١٧٢٢).

(١) في (هـ): أنزلت.

(٢) أخرجه البخاري في الحج (١٧٤٧) باب: رمي الجمار من بطن الوادي، (١٧٤٨) باب: رمي الجمار بسبع حصيات، و(١٧٤٩) باب: من رمىٰ جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره و(١٧٥٠) باب: يكبر مع كل حصاة، ومسلم في الحج (١٢٩٦) باب: رمي جمرة العقبة من بطن الوادي، وأبو داود في المناسك (١٩٧٤) باب: في رمي الجمار، والنسائي في الحج ٢٧٣/٥ باب: المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة، والترمذي في الحج (٩٠١) باب: ما جاء في كيف ترمى الجمار، وابن ماجة في المناسك (٣٠٣٠) باب: من أين ترمىٰ جمرة العقبة، والبيهقي في الحج ١٢٩/٥ باب: رمي الجمرة من بطن الوادي، والحميدي ٦١/١ برقم (١١١)، والطيالسي ٢٢٣/١ برقم (١٠٨١) و(١٠٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» ١٨٣/٧ برقم (١٩٤٩)، وأحمد ٣٧٤/١، ٤١٥، وأبو يعلىٰ الموصلي برقم (٤٩٧٢) و(٥٠٦٧) و(٥١٨٥) و(٥١٩٥)، وصححه ابن خزيمة ٢٧٨/٤ برقم (٢٨٧٩) و(٢٨٨٠).

(٣) تقدم تخريجه ص: (١٥٩).

القُرآن[1]، ومِمَّنْ ذَكَر اللُّغَتَيْنِ ابنُ قُتَيْبَةَ[2] فِي «غَرِيبِ الحَدِيْثِ».

---

(١) وردت «سورة» مسهلة غير مهموزة في القرآن الكريم في تسعة مواضع:
في قوله تعالىٰ: ﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا علىٰ عبدنا فأتوا بسورة من مثله﴾ [البقرة: ٢٣].
وفي قوله تعالىٰ: ﴿يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم﴾[التوبة: ٦٤].
وفي قوله تعالىٰ: ﴿وإذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله .... ﴾ [التوبة: ٨٦].
وفي قوله تعالىٰ: ﴿وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول ... ﴾ [التوبة: ١٢٤].
وفي قوله تعالىٰ: ﴿وإذا ما أنزلت سورة نظر بعضهم إلىٰ بعض . ﴾ [التوبة: ١٢٧].
وفي قوله تعالىٰ: ﴿قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله﴾ [يونس: ٣٨].
وفي قوله تعالىٰ: ﴿سورة أنزلناها وفرضناها .... ﴾ [النور: ١].
وفي قوله تعالىٰ: ﴿ويقول الذين آمنوا لولا نزلت سورة .... ﴾ [محمد: ٢٠].
وفي قوله تعالىٰ: ﴿فإذا أنزلت سورة محكمة .... ﴾ [محمد: ٢٠].

(٢) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد، من أئمة الأدب، ومن المصنفين المكثرين. عد له الزركلي في الأعلام أكثر من عشرين مصنفاً، ولد ابن قتيبة في بغداد سنة ثلاث عشرة ومئتين ومات بها سنة ست وسبعين ومئتين. انظر: الأعلام ٤/١٣٧.

فصل

وَلا يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ هذهِ قِراءَةُ أَبي عمروٍ[1] أَوْ نَافِعٍ[2]، أَوْ حَمْزَةَ، أَوِ الكِسَائِيِّ، أَوْ غَيْرِهِم[3]، هذا هُوَ المُخْتَارُ الذي عليهِ عَمَلُ السَّلَفِ وَالخَلَفِ مِنْ غَيْرِ إنكارٍ.

وَرَوَى ابنُ أَبي داودَ عَنْ إبْراهِيمَ النَّخَعِيِّ رحمهِ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: كَانوا يَكْرَهُونَ سُنَّةَ فُلانٍ، وقِرَاءَةَ[4] فُلانٍ[5]، والصَّحِيْحُ مَا قَدَّمْناهُ.

---

(١) هو زبان بن عمار التميمي المازني البصري، أبو عمرو، ويلقب أبوه بالعلاء، من أئمة اللغة والأدب، وأحد القراء السبعة، ولد بمكة سنة سبعين ومات بالكوفة سنة أربع وخمسين ومئة. انظر: الأعلام ٣/٤١، معرفة القراء الكبار ١/١٠٠، سير أعلام النبلاء ٦/٤٠٧.

(٢) هو نافع بن عبد الرحمن المدني، أحد القراء السبعة المشهورين، كان شديد السواد، صبيح الوجه، حسن الخلق، فيه دعابة، انتهت إليه رياسة القراءة بالمدينة، وأقرأ الناس نيفاً وسبعين سنة. ومات بالمدينة سنة تسع وستين ومئة. انظر: الأعلام ٨/٥، معرفة القراء الكبار ١/١٠٧، سير أعلام النبلاء ٧/٣٣٦.

(٣) في (هـ): غيره.

(٤) في (هـ): أو قراءة.

(٥) ليس في (هـ).

فصل

لا يُمْنَعُ الكافِرُ مِنْ سَمَاعِ القُرآنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ[1] ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] وَيُمْنَعُ[2] مِنْ مَسِّ المُصْحفِ، وَهَلْ يَجوزُ تَعْلِيمُهُ القُرْآنَ؟. قَالَ أَصْحَابُنا: «إِنْ كَانَ لا يُرْجىٰ إِسْلامُهُ لَمْ يَجُزْ تَعْلِيمُهُ، وَإِنْ رُجِيَ إِسْلامُهُ ففيه وَجْهَانِ:

أَصَحُّهُما: يَجُوزُ رَجَـاءً لإِسْلامِهِ[3].

والثَّانِي: لا يَجُوزُ، كما لا يَجُوزُ بَيْعُ المُصْحَفِ مِنْهُ وإِنْ رُجِيَ إِسْلامُهُ، وأَمَّا إِذا رَأَيْنَاه يَتَعَلَّمُ فَهَلْ يُمْنَعُ منه[4]؟ فِيهِ وَجْهَانِ.

---

(١) في (هـ): لقول الله عز وجل.

(٢) في المطبوع: ويمتنع، وهو تحريف.

(٣) في المطبوع: رجاء إسلامه.

(٤) ليس في (هـ).

فصل

اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي كِتَابَةِ القُرْآن في إناءٍ ثُمَّ يُغْسَلُ، وَيُسْقَاهُ المَرِيضُ، فَقَالَ الحَسَنُ[1] وَمُجَاهِدٌ وَأَبو قِلَابَة والأَوْزاعِيُّ رحمهم الله[2]: لا بَأْسَ بِهِ، وَكَرِهَهُ النَّخَعِيُّ.

قَالَ القاضِي حُسَيْنٌ، وَالبَغويُّ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَصْحَابِنا: وَلَو كُتِبَ القُرآن علىٰ الحَلْوىٰ، وَغَيْرِها مِنَ الأَطعِمَةِ فَلَا بَأْسَ بِأَكْلها. قَالَ القاضي[3]: ولو كُتِبَ علىٰ[4] خَشَبَةٍ كُرِهَ إِحْرَاقُها.

---

(١) علىٰ هامش (ظ): البصري.

(٢) قوله: (رحمهم الله) ليس في (هـ).

(٣) في (هـ) زيادة: حسين.

(٤) في (هـ): كان علىٰ خشبة، وسَقَطت (علىٰ) من المطبوع.

فصل

مَذْهَبُنَا أَنَّهُ يُكْرَهُ نَقْشُ الحِيطَانِ، والثِّيَابِ بِالقُرْآن، وَبِأَسْماءِ اللَّهِ تَعالىٰ.

وقَالَ عَطَاءٌ: لا بَأْسَ بِكِتَابَةِ[1] القُرْآنِ فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ.

وإمَّا كِتَابَةُ الحُرُوزِ مِنَ القُرْآن، فَقَالَ مَالِكٌ: لا بَأْسَ بِهِ إذا كانَ فِي قَصَبَةٍ أَوْ جِلْدٍ وَخُرِزَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنا: إذا كَتَبَ فِي الحِرْزِ قُرْآناً مَع غَيْرِهِ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ، ولكنْ الأَوْلىٰ تَرْكُهُ، لِكَوْنِهِ يُحْمَلُ في حَالِ الحَدَثِ، وَإِذا كُتِبَ يُصَانُ بَمَا قَالَهُ الإمَامُ مَالِكٌ وبهذا أفْتىٰ الشَّيْخُ أبو عمرو بنُ الصَّلاحِ[2]، رَحِمَهُ اللَّهُ تعالىٰ[3].

---

(١) في (هـ): بكتب.

(٢) هو الإمام، الحافظ المفتي، شيخ الإسلام عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، صاحب كتاب (علوم الحديث) المعروف بمقدمة ابن الصلاح، كان وافر العقل، ورعاً، متبحراً في الأصول والفروع، سلفي الاعتقاد، كثير الهيبة، موقراً عند السلطان والأمراء ولد سنة سبع وسبعين وخمس مئة، ومات بدمشق سنة ثلاث وأربعين وست مئة. انظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٤٣٠، الأعلام ٤/٢٠٧، الرسالة المستطرفة ص: (٨٤).

(٣) ليست في (هـ).

فصل

في النفث مع القرآن للرقية

رَوَىٰ ابنُ أبي داودَ عَنْ أَبي جُحَيْفَـةَ[1] الصحَـابِيِّ رَضِـيَ اللَّهُ عَنْـهُ ـ وَاسْمُهُ وَهْبُ بنُ عبدِ اللَّهِ وقيل: غَيْرُ ذَلِكَ ـ وَعَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَإِبْـرَاهيمَ النَّخَعِيِّ، أَنَّهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ، والمُخْتَارُ أَنَّ ذلكَ غَيْرُ مَكْرُوهٍ، بَلْ هُوَ سُنَّةٌ مُسْتَحَبَّةٌ.

فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إذا أوىٰ إلى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيْهِمَا ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا ما اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِهِمَا علىٰ رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذلكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ»[2].

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحَيْهِما.

---

(١) هو وهب بن عبد الله السوائي، ويقال له: وهب الخير، ويقال: اسم أبيه وهب، كان علي بن أبي طالب يحبه ويثق به، وجعله علىٰ بيت المال بالكوفة، وشهد معه مشاهده كلها. مات سنة اثنين وسبعين، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٠١، تقريب التهذيب ٢/٣٣٨، الأعلام ٨/١٢٥.

(٢) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠١٧) باب: فضل المعوذات، وفي الطب (٥٧٤٨) باب: النفث في الرقية، وفي الدعوات (٦٣١٩) باب: التعوذ والقراءة عند المنام، والترمذي في الدعوات (٣٣٩٩) باب: ما جاء فيمن يقرأ القرآن عند المنام، وفي «الشمائل» برقم (٢٥٤)، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٤٧٨ برقم (١٢١٢)، وأحمد في «المسند» ٦/١١٦، ١٥٤.

وَفي رِوَاياتٍ فِي الصَّحِيْحَيْنِ زِيَادَةٌ علىٰ هذا، فَفِي بَعْضِها قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَلَمَّا اشْتَكىٰ كانَ يَأْمُرُني أَنْ أَفْعَلَ ذَلكَ بِهِ»[1].

وفِي بَعْضِها: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْفُثُ عَلىٰ نَفْسِهِ فِي مَرَضِهِ[2] الذي مَاتَ فِيهِ بالمُعَوِّذاتِ».

قَالَتْ عائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها[3]: «فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِهِنَّ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ نَفْسِهِ لبَرَكَتِها»[4].

وَفِي بَعْضِها: «كانَ إِذا اشْتَكىٰ يَقْرَأُ علىٰ نَفْسِهِ بالمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفِثُ»[5].

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: النَّفْثُ: نَفْخٌ لَطِيْفٌ بِلا رِيْقٍ[6].

---

(١) أخرجه بهذه الرواية ـ البخاري في الطب (٥٧٤٨) باب: النفث في الرقية.

(٢) في (هـ): المرض.

(٣) قوله: «رضي الله عنها» ليس في (هـ).

(٤) أخرجه ـ بهذه الرواية ـ البخاري في فضائل القرآن (٥٠١٦) باب: فضل المعوذات، ومسلم في السلام (٢١٩٢) باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث، ومالك في العين (١٠) باب: التعوذ والرقية في المرض، وأبو داود في الطب (٣٩٠٢) باب: كيف الرقىٰ؟ وأحمد ١٦٦/٦، ١٠٤، ١١٤، ١٢٤، ٢٥٦، ٢٦٣، وذكره ابن كثير في التفسير ٤١٧/٧.

(٥) أخرجه ـ بهذه الرواية ـ البخاري في فضائل القرآن (٥٠١٦) باب: فضل المعوذات، ومسلم في السلام (٢١٩٢) (٥١) باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث، ومالك في العين (١٠) باب: التعوذ والرقية في المرض، وأبو داود في الطب (٣٩٠٢) باب: كيف الرقىٰ؟ وابن ماجة في الطب (٣٥٢٩) باب: النفث في الرقية، وأحمد ١٠٤/٦، ١٨١، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٧/٦.

(٦) في المطبوع زيادة: والله أعلم، وهي ليست في الأصلين.

الباب الثامن
في الآيات والسور المستحبة
في أوقات وأحوال مخصوصة

اعْلَمْ أَنَّ هذا البَابَ وَاسِعٌ جِدّاً لا يُمكِنُ حَصْرُهُ لِكَثْرَةِ مَا جَاءَ فِيْهِ، وَلكِنْ نُشِيْرُ إلىٰ أَكْثَرِهِ، أو[1] كَثيرٍ مِنْهُ بِعِبَاراتٍ وَجيْزَةٍ، فَإِنَّ أَكْثَرَ الذي نَذْكُرُه فِيْهِ مَعْرُوفٌ للخَاصَّةِ وَالعَامَّةِ ولهذا[2] لا أَذْكُرُ الأدِلَّةَ في أَكْثَرِهِ.

فَمِنْ ذلك: السُّنَّةُ[3] كثرة الاعْتِنَاءِ بِتِلاوَةِ القُرْآنِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَفِي العَشْرِ[4] الأَخِيرِ منه أَكْثَرُ[5]، وَلَيَالي الوِتْرِ مِنْهُ آكَدُ.

وَمِنْ ذَلكَ العَشْرُ الأَوَّلُ مِنْ ذِي الحِجَّةِ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ الجُمُعَةِ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ، وَفِي اللَّيْلِ.

وَيَنْبَغي أَنْ يُحَافِظَ علىٰ قِراءَةِ «يسٓ»، و«الواقعة، و«تبارك، المُلْك».

---

(١) في (هـ) زيادة: إلىٰ.

(٢) في (هـ): لهذا.

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) في (هـ): عشر.

(٥) في المطبوع: الأخير آكد.

فصل

السُّنَّةُ أَنْ يَقْرَأَ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ يَومَ الجُمُعَةِ بَعْدَ الفاتِحَةِ فِي الرَّكْعَةِ الأولى[1] ﴿أَلَم * تَنْزِيلُ﴾ بِكَمالِهَا، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ﴾ بِكَمالِها[2]، ولا يَفْعَلُ ما يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنْ أَئِمَّةِ المَسَاجِدِ مِنَ الاقتصارِ عَلىٰ آياتٍ مِنْ كلِّ واحِدةٍ مِنْهُما مَعَ تَمْطِيْطِ القِرَاءَةِ، بَلْ يَنْبَغي أَنْ يَقْرَأَهُمَا بكمالهما، وَيَدْرُجَ قراءَتَهُ مَعَ ترتيل.

والسُّنَّةُ أَنْ يَقْرَأ[3] في صَلاة الجُمُعَة فِي الركعةِ الأولىٰ سورةَ الجُمُعَةِ بكَمَالِها وفي الثانية سورة المنافقين بكمالها[4]، وَإِنْ شَاءَ في

---

(١) في المطبوع زيادة: سورة.

(٢) أخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ البخاري في الجمعة (٨٩١) باب: ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة، وفي سجود القرآن (١٠٦٨) باب: سجدة تنزيل السجدة، ومسلم في الجمعة (٨٨٠) باب: ما يقرأ في يوم الجمعة، والنسائي في الافتتاح ٢/١٥٩ باب: القراءة في الصبح يوم الجمعة، والبيهقي في الجمعة ٢/٢٠١ باب: القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة، والدارمي في الصلاة ١/٣٦٢ باب: القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٨٠ برقم (٦٠٥).

ونص البخاري: «كان النبي ﷺ يقرأ في الجمعة في صلاة الفجر ألم تنزيل السجدة، وهل أتىٰ علىٰ الإنسان».

(٣) ليست في (هـ).

(٤) قولهُ: «وفي الثانية سورة المنافقين بكمالها» سقط من المطبوع، والحديث أخرجه ـ من رواية أبي هريرة ـ مسلم في الجمعة (٨٧٧) باب: ما يقرأ في صلاة الجمعة، وأبو داود في الصلاة (١١٢٤) باب: ما يقرأ به في الجمعة، والترمذي في الصلاة (٥١٩) باب: ما =

الأولىٰ[1] ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾[2]، فَكِلاهُما صَحِيْحٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلْيَجْتَنِبِ الاقْتِصَارَ علىٰ البَعْضِ، وَلْيَفْعَلْ مَا قَدَّمْنَاهُ.

والسُّنَّةُ فِي صَلاةِ العيدِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولى سُورةُ ﴿قٓ﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾[3] بِكَمَالِهما وإن شاء ﴿سَبِّحِ﴾، و﴿هَلْ

= جاء في القراءة في صلاة الجمعة، وابن ماجة في الإقامة (١١١٨) باب: ما جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة.

(١) قوله: «في الأولىٰ» سقط من المطبوع.

(٢) أخرجه ـ من حديث النعمان بن بشير ـ مسلم في الجمعة ٨٧٨ (٦٢) باب: ما يقرأ في صلاة الجمعة، وأبو داود في الصلاة (١١٢٢) باب: ما يقرأ به في الجمعة، والنسائي في الجمعة ٣/ ١١٢ باب: ذكر الاختلاف علىٰ النعمان بن بشير في القراءة في صلاة الجمعة، وفي العيدين ٣/ ١٨٤ باب: القراءة في العيدين بسبح اسم ربك الأعلىٰ وهل أتاك حديث الغاشية، والترمذي في الصلاة (٥٣٣) باب: ما جاء في القراءة في العيدين، والدارمي في الصلاة ١/ ٣٦٨ باب: القراءة في صلاة الجمعة، والبيهقي في الجمعة ٣/ ٢٠١ باب: القراءة في صلاة الجمعة، والبغوي في «شرح السنة» ٤/ ٢٧٢ برقم (١٠٩٠) و(١٠٩١)، والطيالسي ١/ ١٤٧ برقم (٧١١)، وعبد الرزاق ٣/ ٢٩٨ برقم (٥٧٠٦).

ونص مسلم: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الأعلىٰ، وهل أتاك حديث الغاشية. قال: وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما أيضاً في الصلاتين».

(٣) أخرجه ـ من حديث أبي واقد الليثي ـ مسلم في العيدين (٨٩١) باب: ما يقرأ به في صلاة العيدين، وأبو داود في الصلاة (١١٥٤) باب: ما يقرأ في الأضحىٰ والفطر، والترمذي في الصلاة (٥٣٤) و(٥٣٥) باب: ما جاء في القراءة في العيدين، والنسائي =

أَتَاكَ﴾[1]، فَكِلاهُمَا صَحَّ[2] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،وَلْيَجْتَنِبِ الاقْتِصَارَ على البَعْضِ .

= في العيدين ٣/١٨٣ ـ ١٨٤ باب: القراءة في العيدين بـ (قٓ) و(اقتربت)، ومالك في العيدين (٨) باب: ما جاء في التكبير والقراءة في صلاة العيدين، وابن ماجة في الصلاة (١٢٨٢) باب: ما جاء في القراءة في صلاة العيدين، والبيهقي في صلاة العيدين ٣/٢٩٤ باب: القراءة في العيدين، والبغوي في «شرح السنة» ٤/٣١٠ برقم (١١٠٧)، والشافعي في «الأم» ١/٢٣٧ باب: القراءة في العيدين و٧/٢٠٥ باب: القراءة في العيدين والجمعة، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣/٢٩٨ برقم (٥٧٠٣)، وأحمد ٦/١٤٥ «فتح رباني»، وصححه ابن خزيمة ٢/٣٤٦ برقم (١٤٤٠). ونص مسلم: «سألني عمر بن الخطاب عما قرأ به رسول الله ﷺ في يوم العيد؟ فقلت: باقتربت الساعة، وقٓ والقرآن المجيد».

(١) تقدم تخريجه عن النعمان بن بشير ص: (٢٥٨)، وانظر ابن ماجة (١٢٨١)، والبيهقي ٣/٢٩٤ وأحمد ٦/١٤٦ «فتح رباني». وانظر الحديث من رواية ابن عباس عند ابن ماجة (١٢٨٣)، وعبد الرزاق (٥٧٠٥).

(٢) في (هـ): صحيح.

فصل

• وَيَقْرَأُ فِي رَكْعَتَي[1] سُنَّةِ الصُّبْحِ[2] بَعْد «الفاتحة» في[3] الأُولىٰ ﴿قُلْ يَا أَيُّها الْكَافِرُونَ﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾[4]، وَإِنْ شَاءَ قَرَأَ فِي الأُولىٰ ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] الآية، وَفِي الثَانِيَةِ ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ﴾[5] [آل عمران: ٦٤] الآية، فَكِلاهُمَا صَحِيحٌ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

---

(١) في (هـ): ركعة.

(٢) في المطبوع: الفجر.

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) أخرجه ـ من حديث أبي هريرة ـ مسلم في صلاة المسافرين (٧٢٦) باب: استحباب سنة ركعتي الفجر، وأبو داود في الصلاة (١٢٥٦) باب: في تخفيفهما، والنسائي في الافتتاح ٢/١٥٥ باب: القراءة في ركعتي الفجر بـ «قل يا أيها الكافرون» و «قل هو الله أحد»، وابن ماجة في الإقامة (١١٤٨) باب: ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر، والبيهقي في الصلاة ٣/٤٢ باب: ما يستحب قراءته في ركعتي الفجر بعد الفاتحة، وأشار إليه البغوي في «شرح السنة» ٣/٤٥٦.
وأخرجه ـ من حديث ابن عمر ـ الترمذي في الصلاة (٤١٧) باب: ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر، والنسائي في الصلاة ٢/١٧٠ باب: القراءة في الركعتين بعد المغرب، وابن ماجة في الإقامة (١١٤٩) باب: ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر، والبغوي في «شرح السنة» ٣/٤٥٥ برقم (٨٨٣).

(٥) أخرجه ـ من حديث ابن عباس ـ مسلم في صلاة المسافرين ٧٢٧ (١٠٠) باب: استحباب ركعتي الفجر، والبيهقي في الصلاة ٣/٤٢ باب: ما يستحب قراءته في ركعتي الفجر بعد الفاتحة، وأورده البغوي في «شرح السنة» ٣/٤٥٧، وصححه ابن خزيمة ٢/١٦٣ برقم (١١١٥). وانظر أبا داود (١٢٥٩)، النسائي ٢/١٥٥، البيهقي ٣/٤٢، أحمد (٢٠٣٨) و(٢٠٤٥).

ويقرأ في سنة المغرب في الأولىٰ [1] ﴿قُلْ يَا أَيُّها الكَافِرُونَ﴾، وفي الثانية [2] ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَيَقْرَأُهُمَا [3] أَيْضاً فِي رَكْعَتَي الطَّوافِ، وَرَكْعَتَي الاسْتِخَارَةِ.

وَيَقْرَأُ مَنْ أَوتَرَ بِثلاثِ رَكَعَاتٍ فِي الرَّكْعَةِ الأُولىٰ ﴿سَبِّح اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿قُلْ يا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾، وَفِي الثَّالِثَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالمعوِّذَتَيْنِ.

---

(١) قوله: «في الأولىٰ» ليس في (هـ).

(٢) قوله: «وفي الثانية ـ ليس في (هـ).

(٣) في (هـ): ويقرأ بهما.

فصل

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ سُورَةَ الكَهْفِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، لحَدِيث أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ [1] وَغيْرِهِ فِيْهِ. قال [2] الشافعي رحمه الله تعالىٰ [3] في «الأُمِّ»: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يقرَأها أَيْضاً لَيْلَةَ الجُمُعَةِ.

وَدَلِيْلُ هذا ما رَوَاهُ أبو مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيُّ [4] بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ سورَةَ الكَهْفِ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ من [5] النُّورِ فِيمَا بَيْنَه وَبَيْنَ البَيْتِ العَتِيْقِ».

وَذَكَرَ الدَّارِمِيُّ [6] حَدِيثاً في اسْتِحْبَاب قِراءَةِ سورَةِ هُود يومَ الجُمُعَةِ.

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/٣٦٨ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٥٣ وقال: رواه الطبراني في الأوسط.... ورجاله رجال الصحيح، وأورده ابن كثير في التفسير ٤/٣٦٤.
ونص الحاكم: «إن من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين».

(٢) في (هـ) زيادة: الإمام.

(٣) كلمة (تعالىٰ) ليست في (هـ).

(٤) في فضائل القرآن ٢/٤٥٤ باب: في فضل سورة الكهف.

(٥) سقطت من المطبوع.

(٦) في فضائل القرآن ٢/٤٥٤ باب: فضائل الأنعام والسور عن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا سورة هود يوم الجمعة».

وَعَنْ مَكْحُولٍ [1] التَّابِعِيِّ الجَلِيْلِ اسْتِحْبَابُ قِرَاءَةِ «آلِ عِمْرَانَ» يَوْمَ الجُمُعَةِ [2].

(١) هو مكحول بن زيد، ويقال: ابن أبي مسلم، تابعي جليل، كان فقيه الشام في عصره، من حفاظ الحديث، ولد بكابل ثم صار مولى لامرأة من هذيل. سكن دمشق، ولم يكن في زمنه أبصر منه بالفتيا، مات في دمشق سنة ثماني عشرة ومئة، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/١١٣، الأعلام ٧/٢٨٤.

(٢) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٥٢ باب: في فضل آل عمران من طريق يحيى ابن الحارث عن مكحول قال: «من قرأ سورة آل عمران يوم الجمعة، صلت عليه الملائكة إلى الليل».

فصل

وَيُسْتَحَبُّ الإكثارُ مِنْ تِلاَوَةِ آيةِ الكُرْسِيِّ فِي جَمِيْعِ المَوَاطِنِ، وَأَنْ يَقرأها كُلَّ لَيْلَةٍ إذا أَوى إلىَ فِرَاشِهِ، وَأَنْ يَقْرَأ المُعَوِّذَتَيْنِ عَقِيْبَ[1] كُلِّ صَلاَةٍ.

فَقَدْ صَحَّ عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَمَرَني رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ المُعَوِّذَتَيْنِ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ»[2]. رَوَاهُ أبو داودَ والتِّرْمِذِيُّ والنَّسَائِيُّ قالَ[3] التِّرْمِذِيُّ: حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ[4].

---

(١) في (هـ): عقب.

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة (١٥٢٣) باب: «الاستغفار، والترمذي في ثواب القرآن (٢٩٠٥) باب: ما جاء في المعوذتين، والنسائي في السهو ٣/٦٨ باب: الأمر بقراءة المعوذات بعد التسليم من الصلاة، وأحمد في المسند ٤/ ٧٠ برقم (٧٩٥)، وصححه ابن خزيمة ١/٣٧٢ برقم (٧٥٥)، وذكره ابن كثير في التفسير ٧/٤١٥.

(٣) في (هـ): وقال.

(٤) في مطبوع الترمذي: حسن غريب.

فصل

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأ عِنْدَ النَّومِ آيَةَ الكُرْسِيِّ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، والمُعَوِّذَتَيْنِ، وآخِرَ سُورةِ البَقَرَةِ، فَهذا مِمَّا يُهْتَمُّ بِهِ[1]، وَيَتَأَكَّدُ الاعتِنَاءُ بِهِ.

فَقَدْ ثَبَتَ فيه أَحادِيْثُ صَحِيْحَةٌ ففي الصحيحين[2] عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ البَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُما**[3] **فِي لَيْلَةٍ كَفَتاهُ**»[4].

قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ العُلَمَاء[5]: كَفَتَاهُ مِنْ[6] قِيامِ اللَّيْلِ، وَقَالَ آخَرُونَ: كَفَتاهُ المَكْرُوهَ فِي لَيْلَتِهِ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ كُلَّ لَيْلَةٍ يَقْرَأُ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» و «المُعَوِّذَتَيْنِ»[7]، وَقَدْ قَدَّمْناهُ فِي فَصْلِ النَّفْثِ بِالقُرْآن.

وَرَوَى ابنُ[8] أَبِي دَاودَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[9]

---

(١) في (هـ): له.

(٢) قوله: (ففي الصحيحين) سقط من المطبوع.

(٣) على هامش (ظ) بهما، نسخة.

(٤) تقدم تخريجه ص: (٢٥٠).

(٥) في المطبوع: من أهل العلم.

(٦) في المطبوع: عن.

(٧) تقدم تخريجه في فصل: «في النفث مع القرآن للرقية».

(٨) في المطبوع: عن، وهو تحريف.

(٩) في المطبوع: كرم الله وجهه

قَالَ: مَا [1] أَرَىٰ أَحداً يَعْقِلُ دَخَلَ فِي الإِسْلامِ يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ آيَةَ الكُرْسِيِّ.

وَعَنْ عَلِيٍّ أَيْضاً قَالَ: «ما كنْتُ أَرَى أَحْداً يَعْقِلُ، يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ الآياتِ الثَّلاثَ الأَواخِرَ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ» [2]. إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ علىٰ شَرْطِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

وَعَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رسولُ اللَّه ﷺ «لا يمرُّ [3] بكَ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتَ فِيها «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، و «المُعَوِّذتَيْنِ» فَمَا أَتَتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ إِلَّا وَأَنَا أَقْرَؤُهُنَّ [4].

وَعَنْ إِبَراهِيْمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: «كانوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَقْرَؤُوا هؤلاءِ [5]

---

(١) في المطبوع: ما كنت......

(٢) أخرجه الدارمي في فضائل القرآن ٢/٤٤٩ باب: فضل أول سورة البقرة وآية الكرسي من طريق سعيد بن عامر عن شعبة عن أبي إسحاق عمن سمع علياً يقول: «ما كنت أرىٰ أن أحداً يعقل ينام حتىٰ يقرأ هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة، وإنهن لمن كنز تحت العرش».

وذكره الحافظ ابن كثير في التفسير ١/٦٠٦، وزاد نسبته السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٧٨ إلىٰ محمد بن نصر، وابن الضريس، وابن مردويه.

(٣) في (هـ): تمر.

(٤) أخرجه مطولاً أحمد ١٨/٣٤٨ (فتح رباني)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/١٤٨ ـ ١٤٩ وقال: «قلت: حديث عقبة في الصحيح وغيره باختصار عن هذا، رواه أحمد ورجاله ثقات» وانظر حديث عقبة المتقدم في الفصل السابق.

(٥) في المطبوع: هذه.

السُّوَرَ فِي[1] كلِّ لَيْلَةٍ ثَلاثَ مَرَّاتٍ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، والمُعَوِّذَتَيْنِ».
إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَىٰ شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وَعَنْ إِبْراهِيْمَ أَيْضاً: «كانُوا يُعَلِّمُونَهُم إذا أَوَوا إِلىٰ فُرُشِهِمْ أَنْ يَقْرَؤُوا المُعَوِّذَتَيْنَ».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنها قالت[2]: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَنامُ حتّى يَقْرأَ سُورَةَ[3] «الزُّمَر»، «وَبني إِسْرَائِيْلَ» رَوَاهُ الترمذي[4] وَقَالَ حَسَنٌ[5].

فصل [6]

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ إِذا اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِه [7] كُلَّ لَيْلَةٍ آخِر «آلِ عِمْرَانَ» مِنْ قَوْلِهِ تَعَالىٰ: ﴿ **إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ** ﴾ [آل عمران: ١٩٠] إِلىٰ آخِرِها.

---

(١) سقطت من المطبوع.
(٢) ليست في (هـ).
(٣) كلمة (سورة) ليست عند الترمذي وليست في (هـ) أيضاً.
(٤) في ثواب القرآن (٢٩٢١) باب: فضل سورة الإسراء والزمر والمسبحات وأحمد ٦٨/٦، ١٢٢، ١٨٩، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٦٧٨)، وصححه الحاكم ٤٣٤/٢ وسكت عنه الذهبي وصححه أيضاً ابن خزيمة برقم (١١٦٣).
(٥) في مطبوع الترمذي: حسن غريب.
(٦) سقطت كلمة (فصل) من المطبوع.
(٧) في (هـ): النوم

فَقَد ثَبَتَ فِي الصَّحِيْحَيْنِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَقْرَأُ خَوَاتِيْمَ آلِ عِمْرَان إِذا اسْتَيْقَظَ»[1].

(1) أخرجه ـ من حديث ابن عباس ـ البخاري في الوضوء (١٨٣) باب: قراءة القرآن بعد الحدث وغيره، وفي العمل في الصلاة (١١٩٨) باب: استعانة اليد في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة، وفي التفسير (٤٥٧٠) باب: (الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلىٰ جنوبهم. . .)، و(٤٥٧١) باب: (ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيته)، و(٤٥٧٢) باب: «ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم»، ومسلم في المسافرين ٧٦٣ (١٨٢) باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه، والبيهقي في الصلاة ٣/٧ باب: عدد ركعات قيام النبي ﷺ والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٨٦، وأبو عوانة ٢/٣١٥، وعبد الرزاق في «المصنف» برقم ٤٧٠٨، ومالك في صلاة الليل (١.١) باب: صلاة النبي ﷺ في الوتر وأبو يعلىٰ الموصلي ٤/٣٥٠ برقم (٢٥٤٥)، وصححه ابن حبان (٢٥٧١) الإحسان وانظر روايات أخرىٰ للحديث عند البخاري (١١٧) وأطرافه. وانظر أيضاً، أبا داود (١٣٦٤) والترمذي (٢٣٢)، والنسائي (٨٠٧)، والحميدي (٤٧٢)، وابن ماجة (٤٢٣)، وأحمد ١/٢١٥، ٢٨٤، ٢٨٧، ٣٥٤، والطيالسي (٥٣٨) منحة المعبود، وابن خزيمة (١٥٣٤). وأبا يعلىٰ ٢٤٦٥، ٢٥٥٩، ٢٥٧٠.

فصل

فيما يقرأ عند المريض

يُسْتَحَبُّ [1] أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَ المَرِيْضِ «الفَاتِحَةُ» لِقَوْلِهِ ﷺ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيْحِ فِيْها: «وَمَا أَدْراك [2] أَنَّها رُقْيَةٌ» [3].

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَهُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ مَعَ النَّفْثِ فِي اليَدَيْنِ.

فَقَد ثبتَ ذلك [4] في الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ في فَصْلِ النَّفْثِ فِي آخِرِ البَابِ الذي قَبْلَ هَذا.

وَعَنْ طَلْحَةَ بنِ مُصرِّفٍ [5] قَالَ: كانَ يقالُ إنَّ [6] المريضَ إذا

---

(١) في (هـ): ويستحب.

(٢) في (هـ): وما يدريك، وكذلك على هامش (ظ) نسخة، ورواية (ما أدراك) و(ما يدريك) في البخاري.

(٣) أخرجه ـ من حديث أبي سعيد الخدري ـ: البخاري في الإجارة (٢٢٧٦) باب: ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب، وفي فضائل القرآن (٥٠٠٧) باب: فضل فاتحة الكتاب، وفي الطب (٥٧٣٦) باب: الرقى بفاتحة الكتاب، و(٥٧٤٩) باب النفث في الرقية، ومسلم في السلام (٢٢٠١) باب: جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، وأبو داود في البيوع (٣٤١٨) باب: في كسب الأطباء، وفي الطب (٣٩٠٠) باب: كيف الرقى، والترمذي في الطب (٢٠٦٤) و(٢٠٦٥) باب: ما جاء في أخذ الأجرة على التعويذ، وابن ماجة في التجارات (٢١٥٦) باب: أجر الراقي، وأحمد ٣/٢، ١٠، ٤٤.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) في المطبوع: مطرف، وهو تحريف.

(٦) قوله: «يقالُ إنَّ» سقط من المطبوع.

قُرِىءَ عِنْدَهُ القُرْآنُ، وَجَدَ لِذلِكَ خِفَّةً، فَدَخَلْتُ علىٰ خَيْثَمة[1]، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقُلْتُ: إنّي أَرَاكَ اليومَ صَاحِكاً[2] فَقَالَ: إنّي[3] قُرِىءَ عِنْدِيَ القُرْآنُ.

وَرَوَىٰ الخَطِيْبُ أبو بَكْرٍ البَغْدَادِيُّ[4] رَحِمَهُ اللَّهُ بِإسْنَادِهِ: أَنَّ الرَّمَادِيَّ[5] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كانَ إذا اشْتَكىٰ شَيْئاً قَالَ: هَاتُوا أَصْحَابَ الحَدِيْثِ، فَإِذا حَضَرُوا قَالَ: اقرَؤُوا عَليَّ الحَدِيْثَ[6]، فَهذا[7] في الحَدِيْثِ فَالقُرْآنُ أَوْلىٰ.

---

(١) هو: خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة، لكل من أبيه وجده صحبة، كوفي، تابعي، ثقة، وكان رجلاً صالحاً سخياً، لم ينج من فتنة ابن الأشعث إلا هو وابراهيم النخعي، توفي سنة ثمانين. انظر: التهذيب وفروعه.

(٢) في (هـ) صالحاً، وكذلك علىٰ هامش (ظ)، نسخة.

(٣) في (هـ) إنه، وكذلك علىٰ هامش (ظ)، نسخة.

(٤) هو أحمد بن علي بن ثابت، أحد الحفاظ المؤرخين، كان فصيح اللهجة، عارفاً بالأدب، يقول الشعر، ولوعاً بالمطالعة والتأليف، ذكر ياقوت أسماء ستة وخمسين كتاباً من مصنفاته ومن أجل مصنفاته (تاريخ بغداد). مات في بغداد سنة ثلاث وستين وأربع مئة. انظر: الأعلام ١/١٧٢.

(٥) هو الإمام، الحافظ، الضابط، أبو بكر، أحمد بن منصور بن سيار الرَّمادي البغدادي، رحل في طلب الحديث، وأكثر الكتابة والسماع، مات سنة خمس وستين ومئتين. انظر: سير أعلام النبلاء ١٢/٣٨٩، تاريخ بغداد ٥/١٥١، الرسالة المستطرفة ص: (٤٩) الأعلام ١/٢٦٠. وفي (ظ) و(هـ) الزّمادي وهو تصحيف.

(٦) ذكر نحوه الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٢/٣٩٠، ولم يورده الخطيب في ترجمة الرمادي.

(٧) في (هـ): هذا.

فصل

فيما يقرأ عند الميت

قَالَ العُلَمَاءُ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرُهُمْ[1]: يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرأَ عِنْدَهُ «يسٓ»[2] لِحَدِيْثِ مَعْقل بنِ يَسَارٍ[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اقْرَؤُوا يسٓ علىٰ مَوْتَاكُمْ**» رواهُ أبو داود[4]، وَالنَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ اليومِ واللَّيْلَةِ»، وابنُ مَاجَةَ بإِسْنادٍ ضَعِيْفٍ.

وَرَوَىٰ مُجَالِدٌ[5] عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «كانتِ الأَنْصَارُ إذا حَضَرُوا قرؤوا عند المَيِّتِ سُورَةَ البَقَرَةِ»، وَمُجَالِدٌ ضَعِيْفٌ[6].

---

(١) في (هـ): وغير.

(٢) في (هـ): سورة (يس).

(٣) صحابي مشهور، شهد بيعة الرضوان، ونزل البصرة وبها توفي في آخر خلافة معاوية. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/١٠٦، تقريب التهذيب ٢/٢٦٥، الأعلام ٧/٢٧١.

(٤) في الجنائز (٣١٢١) باب: القراءة عند الميت، وابن ماجة في الجنائز (١٤٤٨) باب: ما يقال عند المريض إذا حضر، وأحمد ٥/٢٦، ٢٧.

(٥) هو مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، راوية للحديث والأخبار، مات سنة أربع وأربعين ومئة. انظر تقريب التهذيب ٢/٢٢٩، الأعلام ٥/٢٧٧.

(٦) في (هـ) زيادة: «مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني الكوفي» وتحرفت الهمداني إلى المهداني.

الباب التاسع

في كتابة القرآن واكرام المصحف(*)

اعْلَمْ أَنَّ القُرآنَ العَزِيْزَ كَانَ مُؤَلَّفاً فِي زَمَنِ النَّبيِّ ﷺ علىٰ ما هُو عَلَيْه[1] فِي المَصَاحِفِ اليومَ، وَلكنْ لَمْ يَكُنْ مَجْمُوعَاً فِي مُصْحَفٍ، بَلْ كَانَ مَحْفُوظاً فِي صُدورِ[2] الرِّجَالِ، فَكَان[3] طَوَائِفُ مِنَ الصَّحَابَةِ يَحْفَظُونَهُ كُلَّهُ، وَطوائِفُ يَحْفَظُونَ أَبْعَاضاً مِنْهُ، فَلَمَّا كانَ زَمَنُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقُتِلَ كَثِيْرٌ مِنْ حَمَلَةِ القُرآنِ خَافَ مَوْتَهُمْ، واخْتِلافَ مَنْ بَعْدَهُم فِيْهِ فَاسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي جَمْعِهِ فِي مُصْحَفٍ، فَأَشَارُوا بِذلِكَ، فَكَتَبَهُ فِي مُصْحَفٍ، وَجَعَلَهُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ أُمِّ المُؤْمِنِيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، فَلَمَّا كانَ[4] زَمَنُ عُثْمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانْتَشَرَ الإِسْلامُ خَافَ عُثْمَانُ[5] وُقُوعَ الاخْتِلافِ المُؤَدِّي إِلىٰ تَرْك

---

* انظر البرهان في علوم القرآن ١/٤٧٨ ـ ٤٨٠.

(١) كلمة (عليه) ليست في (هـ).

(٢) في (هـ): صدر.

(٣) في (هـ): وكان.

(٤) في المطبوع زيادة: في.

(٥) في (هـ) زيادة: رضي الله عنه.

شَيءٍ مِنَ القُرْآن، أَوِ الزِّيادَةِ فِيهِ، فَنَسَخ مِنْ ذلكَ المَجْمُوعِ الذي عِنْدَ حَفْصَةَ الذي أجْمَعَتِ الصَّحابة[1] عَلَيْهِ مَصَاحِفَ، وَبَعَثَ بِها إِلىٰ البُلْدَانِ، وَأَمَرَ بِإِتلافِ مَا خَالَفَها، وَكَانَ فِعْلُهُ هذا بِاتِّفَاقٍ مِنْهُ، وَمِنْ عليِّ بنِ أَبي طَالبٍ، وَسَائِرِ الصَّحَابَةِ، وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وإِنَّما لَمْ يَجْمَعْهُ[2] النَّبِيُّ ﷺ فِي مُصْحَفٍ واحدٍ لِمَا كَانَ يَتَوَقَّعُ مِنْ زِيَادَةٍ ونسخ بَعْضِ المَتْلُوِّ[3]، وَلَمْ يَزَلْ ذَلكَ التَّوَقُّعُ إِلىٰ وَفَاتِهِ ﷺ، فَلَمَّا أَمِنَ أَبُو بَكْرٍ، وَسَائِرُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم[4] ذلكَ التَّوقُّعَ، واقْتَضَتِ المَصْلَحَةُ جَمْعَهُ، فَعَلُوه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَاخْتُلِفَ[5] فِي عَدَدِ المَصَاحِفِ التي بُعِثَ بِها[6]، فَقَالَ الإِمَامُ أَبُو عمروٍ الدَّانِيُّ[7]: أَكْثَرُ العُلَمَاءِ علىٰ أَنَّ عُثْمانَ كَتَبَ أَرْبَعَ نُسَخٍ، فَبَعَثَ إِلىٰ البَصْرَةِ إِحْدَاهُنَّ، وإِلىٰ الكوفَةِ أُخْرىٰ، وإِلىٰ الشَّام أُخْرى،

---

(١) في (هـ) زيادة: رضي الله عنهم.
(٢) في المطبوع: يجعله، وهو تحريف.
(٣) في (هـ): من زيادته، ونسخ بعض المتلو.
(٤) في المطبوع: وسائر أصحابه ذلك...
(٥) في المطبوع: واختلفوا.
(٦) في المطبوع: بها عثمان.
(٧) هو عثمان بن سعيد بن عثمان، إمام في علم القرآن وتفسيره ورواياته، ومن حفاظ الحديث، له أكثر من مئة تصنيف، مات في دانية بالأندلس سنة أربع وأربعين وأربع مئة. انظر: الرسالة المستطرفة ص: (١٠٤)، الأعلام ٤/٢٠٦، معرفة القراء الكبار ١/٤٠٦.

وَاحْتَبَسَ[1] عِنْدَه الأُخْرَى[2].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ السِّجّسْتَاني[3]: كَتَبَ عُثْمَانُ سَبْعَةَ مَصَاحِفَ، بَعَثَ وَاحِداً إِلىٰ مَكَّةَ، وآخرَ إلى الشَّامِ، وَآخرَ إلىٰ اليَمَنِ، وآخَرَ إلى البَحْرَيْنِ، وَآخَرَ إلى البَصْرَةِ، وَآخَرَ إلىٰ الكُوفَةِ، وَحَبَسَ بالمَدِيْنَةِ وَاحِداً[4].

هذا مُخْتَصَرُ ما يَتَعَلَّقُ بِأَوَّلِ جَمْعِ المُصْحَفِ، وَفِيْهِ أَحَادِيثُ كَثِيْرَةٌ فِي الصَّحِيْحِ[5].

وفي المُصْحَفِ ثَلاثُ لُغَاتٍ، ضَمُّ المِيْمِ، وَكَسْرُها، وَفَتْحُها، فَالضَّمُّ وَالكَسْرُ مَشْهُورتَانِ، وَالفَتْحُ ذَكَرَها[6] أبو جَعْفَر النَّحَّاسُ[7]، وَغَيْرُهُ.

---

(١) في المطبوع: حبس، وهو تحريف.

(٢) في (هـ): أخرىٰ، وكذلك علىٰ هامش (ظ)، نسخة. وانظر (المصاحف) لابن أبي داود ص: (٣٤).

(٣) هو سهل بن محمد بن عثمان الجشمي السجستاني، من كبار العلماء باللغة والشعر، كان المبرد يلازم القراءة عليه، له نيف وثلاثون كتاباً، مات سنة ثمان وأربعين ومئتين، وقيل غير ذلك. انظر: الأعلام ١٤٣/٣، معرفة القراء الكبار ٢١٩/١.

(٤) أخرجه ابن أبي داود في (المصاحف) ص: (٣٤).

(٥) انظر جامع الأصول ٥٠١/٢ ـ ٥٠٧، و(المصاحف) لابن أبي داود ص: (٥) باب: جمع القرآن وفتح الباري ١١/٩ ـ ٢١.

(٦) كلمة (ذكرها) ليست في (هـ).

(٧) هو أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي مفسر، أديب، كان من نظراء نفطَوَيْهِ وابن الأنباري، مات بمصر سنة ثمان وثلاثين وثلاث مئة. انظر: الأعلام ٢٠٨/١.

فصل

اتَّفَقَ العُلَماءُ علىٰ اسْتِحْبَابِ كِتَابَة المُصْحَفِ[1] وَتَحْسِيْنِ كِتَابَتِها، وَتَبْيِينِها، وإِيضَاحِها، وَتَحْقِيْقِ الخَطِّ، دُونَ مشْقِـهِ[2]، وَتَعْلِيْقِهِ[3].

قَالَ العُلَمَاءُ: وَيُسْتَحَبُّ نَقْطُ المُصْحَفِ وَشَكْلُهُ، فَإِنَّهُ صِيَانَةٌ مِنَ اللَّحْنِ فيه، والتَّصْحِيفِ[4].

وأَمَّا كَرَاهَةُ[5] الشَّعْبِيِّ والنَّخعِيِّ النَّقْطَ، فَإِنَّما كَرِهَاهُ فِي ذلكَ الزَّمَانِ خَوْفاً مِنَ التَّغْيِيرِ فِيْهِ، وَقَدْ أُمِنَ ذَلكَ اليَوْمَ فَلا مَنْعَ.

ولاَ يُمْتَنَعُ[6] مِنْ ذلكَ لِكَونِهِ مُحْدَثاً فإِنَّهُ مِنَ المُحْدَثَاتِ الحَسَنَةِ، فَلَمْ يُمْنَعْ[7] مِنْهُ كَنَظَائِرِهِ مِثْل تَصْنِيْفِ العِلْمِ، وَبِنَاءِ المَدَارِسِ، والرِّبَاطاتِ وَغَيْرِ ذلك، واللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) المصحف هنا مفرد وعرف بأل الجنسية لذلك أعاد الضمير عليه بصيغة الجمع. وأما في (هـ) فقد جاءت «المصاحف» جمعاً.

(٢) مَشَقَ الخط، يَمشُقُه مشقاً ـ من باب قتل ـ: مده، وقيل: أسرع فيه، والمشق: السرعة في الطعن، والضرب، والأكل، والكتابة. وانظر «المصاحف» لابن أبي داود ص: (١٣٤) باب: تكتب المصاحف مشْقاً. وتصحفت في مطبوع التبيان (مشْقه) إلىٰ (مَشَقَّةٍ).

(٣) انظر «المصاحف» لابن أبي داود ص: (١٧٨).

(٤) في المطبوع: وتصحيفه.

(٥) علىٰ هامش (ظ) كراهية، نسخة.

(٦) في (هـ): يمنع.

(٧) في (هـ): يمنع ذلك منه.

فصل

لا تَجُوزَ كِتابَةُ القُرْآن بِشَيءٍ نَجِسٍ ، وَتُكْرَهُ كِتابَتُهُ على الجُدْرَانِ عِنْدَنا، وَفِيْهِ مَذْهَبُ عَطَاء الذي قَدَّمْناهُ وَقَدْ قَدَّمْنا[1] أَنَّهُ إذا كُتِبَ على الأَطْعِمَةِ فَلا بَأْسَ بِأكْلِها، وَأَنَّهُ إذا كُتِبَ على خَشَبَةٍ كُرِهَ إحْرَاقُها.

فصل

أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ على وُجُوبِ صِيَانَةِ المُصْحَفِ، واحْتِرَامِه.

قَالَ أَصْحَابُنا وَغَيْرُهُمْ: وَلَوْ أَلْقَاهُ مُسْلِمٌ - وَالعِياذُ بِالله تعالى[2] - في القاذورات[3] صَارَ المُلْقِي كافِراً.

قَالوا: وَيَحْرُمُ تَوَسُّدُهُ، بَلْ تَوَسُّدُ آحادِ كُتُبِ العِلْمِ حَرَامٌ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُومَ لِلْمُصْحَفِ إذا أُقْدِمَ[4] بِهِ عَلَيْهِ، لأَنَّ القِيَامَ مُسْتَحَبٌّ للفُضَلاءِ مِنَ العُلَمَاءِ، والأَخْيارِ، فَالمُصْحَفُ أَوْلىٰ، وَقَدْ قَرَّرْتُ دَلائِلَ اسْتِحْبَابِ القِيَامِ فِي الجُزْءِ الذي جَمَعْتُهُ فِيهِ[5].

---

(١) في (هـ): وقدَّمنا.

(٢) كلمة «تعالىٰ» ليست في (هـ).

(٣) في (هـ) القاذورة وكذلك علىٰ هامش (ظ)، نسخة. وقد تقدمت(في القاذورة)في (هـ) علىٰ (والعياذ بالله).

(٤) في (هـ) قدم، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة. ويقال: قَدِمَ يقْدُمُ، وتقدّم يتقدّمُ، وأقدمَ يقدِمُ، واستقدمَ يستقدِمُ بمعنىٰ واحد. لسان العرب ٤٦٧/١٢.

(٥) انظر: «الترخيص بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام» ص: (٣٤ - ٦٣). بتحقيق أحمد راتب حموش.

وَرَوَيْنا فِي مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ[1] بِإِسْنادٍ صَحِيْحٍ عَنِ ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: «انَّ عِكْرِمَةَ بنَ أَبِي جَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَضَعُ المُصْحَفَ علىٰ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: كِتَابُ رَبِّي كِتَابُ رَبِّي».

فصل

تَحْرُمُ المُسَافَرَةُ بِالمُصْحَفِ إِلىٰ أَرْضِ العَدُوِّ إِذا خِيْفَ وُقُوعُهُ فِي أَيْدِيهِمْ للحَدِيْثِ المَشْهورِ فِي الصَّحِيْحَيْنِ «أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهى أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ إِلىٰ أَرْضِ العَدُوِّ»[2].

ويَحْرُمُ بَيْعُ المُصْحَفِ من الذِّمِّيِّ[3] فَإِنْ بَاعَهُ فَفِي صِحَّةِ البَيْعِ قَولانِ للشَّافِعِيِّ: أَصَحُّهُما: لا يَصِحُّ، وَالثَّاني: يَصِحُّ، وَيُؤْمَرُ فِي الحالِ بِإِزَالَةِ مُلْكِهِ عَنْهُ.

وَيُمْنَعُ المَجْنُونُ، والصَّبِيُّ الذي لا يُمَيِّزُ مِنْ حَمْلِ[4] المُصْحَفِ

---

(١) في فضائل القرآن ٢/٤٤٠ باب: في تعاهد القرآن.

(٢) أخرجه ـ من حديث ابن عمر ـ البخاري في الجهاد (٢٩٩٠) باب: كراهية السفر بالمصاحف إلىٰ أرض العدو، ومسلم في الإمارة (١٨٦٩) باب: النهي أن يسافر بالمصحف إلىٰ أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم، وأبو داود في الجهاد (٢٦١٠) باب: في المصحف يسافر به إلىٰ أرض العدو. وابن ماجة في الجهاد (٢٨٧٩) باب: النهي أن يسافر بالقرآن إلىٰ أرض العدو، ومالك في الجهاد (٧) باب: النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، وأحمد ٢/٦، ٧، ١٠، ٥٥، ٦٣، ٧٦، ١٢٨، وابن أبي داود في «المصاحف» ص: (١٧٩ ـ ١٨٣)، والطيالسي ٢/٢٣٧ برقم (١١٥٣) منحة المعبود.

(٣) في (هـ): للذمي.

(٤) في المطبوع: مس، وهو تحريف.

مَخافَةً مِن انْتِهَاكِ حُرْمَتِهِ، وهذا المَنْعُ وَاجِبٌ على الوَلِيِّ، وَغَيْرِهِ مِمَّنْ يَرَاهُ[1] يَتَعَرَّضُ لِحَمْلِهِ.

فصل

يَحْرُمُ على المُحْدِثِ مَسُّ المُصْحَفِ، وَحَمْلُهُ، سَوَاءٌ حَمَلَهُ بِعِلاقَتِهِ أَوْ بِغَيْرِهَا، وَسَوَاءٌ مَسَّ نَفْسَ المكْتُوبِ[2] أوِ الحَوَاشِيَ أَوِ الجِلْدَ.

وَيَحْرُمُ مَسُّ الخَرِيطَةِ، وَالغِلافِ، والصُّنْدُوقِ إذا كان فِيْهِنَّ المُصْحَفُ، هذا هُوَ المَذْهَبُ المُخْتَارُ، وَقِيْلَ: لا تحرمُ[3] هَذِهِ الثَّلاثَةُ، وَهُوَ ضَعِيْفٌ.

ولَوْ كُتِبَ القُرْآنُ فِي لَوْحٍ فَحُكْمُهُ حُكْمُ المُصْحَفِ، سَواءٌ قَلَّ المَكْتُوبُ أَوْ كَثُرَ[4]، حتَّى لَوْ كانَ بَعْضَ آيةٍ كُتِبَ للدِّرَاسَةِ، حَرُمَ مَسُّ اللَّوْحِ.

فصل

إذا تَصَفَّحَ المُحْدِثُ أو الجُنُبُ أَوِ الحَائِضُ أَوْرَاقَ المُصْحَفِ

---

(١) في (هـ): رآه، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة.

(٢) في المطبوع: الكتابة.

(٣) في (هـ): يحرم.

(٤) في مطبوع دار النفائس: أكثر، وهو تحريف.

بِعُودٍ وَشِبْهِهِ، فَفِي جَوَازِهِ وَجْهَانِ لأَصْحَابِنَا:

أَظْهَرُهُمَا جوازُهُ، وَبِهِ قَطَعَ العِرَاقيُّونَ مِنْ أَصْحَابِنَا، لأَنَّهُ غَيْرُ ماسٍّ ولا حَامِلٍ.

والثّانِي: تَحْرِيْمُهُ لأنَّه يُعَدُّ حَامِلاً للوَرَقَةِ، وَالوَرَقَةُ كَالجَمِيعِ.

وأَمّا [1] إِذَا لَفَّ كُمَّهُ علىٰ يَدِهِ، وَقَلَبَ الوَرَقَةَ، فَحَرَام [2] بِلا خِلافٍ، وَغَلِطَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا فَحَكىٰ فِيهِ وجْهاً [3]، والصَّوَابُ القَطْعُ بالتَّحْرِيْمِ؛ لأَنَّ القَلْبَ يَقَعُ بِاليَدِ لا بِالكُمِّ.

فصل

إذا كَتَبَ المُحْدِثُ أَو الجُنُبُ [4] مُصْحَفاً، إِنْ كَانَ يَحْمِلُ الوَرَقَةَ أَوْ يَمَسُّها حَالَ الكِتَابَةِ فهو [5] حَرَامٌ، وَإِنْ لَمْ يَحْمِلْها وَلَمْ يَمَسَّها فَفِيْهِ ثَلاثَةُ أَوْجُهٍ:

الصَّحِيْحُ: جَوَازُهُ.

والثَّانِي: تَحْرِيْمُهُ.

والثَّالِثُ: يَجُوزُ للمُحْدِثِ، وَيحْرُمُ علىٰ الجُنُبِ.

---

(١) في (هـ): فأما.

(٢) في (هـ): فهو حرام.

(٣) علىٰ هامش (ظ): (وجهين)، نسخة.

(٤) في (هـ): الجنب أو المحدث.

(٥) سقط من المطبوع.

فصل

إذا مسَّ المُحْدِثُ، أَوِ الجُنُبُ، أَوِ الحَائِضُ، أَوْ حَمَلَ كِتَاباً مِنْ كُتُبِ الفِقْهِ، أَوْ غَيْرِهِ مِنَ العُلومِ، وَفِيْهِ آياتٌ مِنَ القُرْآنِ، أَوْ ثَوْباً مَطَرَّزاً بِالقُرْآنِ، أَوْ دَراهِمَ، أَوْ دَنَانِيْرَ مَنْقُوشَةً بِهِ، أَوْ حَمَلَ مَتاعاً فِي جُمْلَتِهِ مُصْحَفٌ، أَوْ لَمَسَ الجِدَارَ، أَوِ الحَلْوىٰ، أَوِ الخُبْزَ المَنْقُوشَ بِهِ، فَالمَذْهَبُ الصَّحِيْحُ جَوازُ هذا كُلِّهِ، لأَنَّهُ لَيْسَ بِمُصْحَفٍ، وَفِيْهِ وَجْهٌ أَنَّهُ حَرَامٌ.

وقالَ أَقْضَى القُضَاةِ أبو الحَسَنِ الماوَرْدِيُّ فِي كِتَابِهِ «الحَاوِي»: يَجُوزُ مَسُّ الثِّيابِ المُطَرَّزَةِ بالقُرْآن، وَلا يَجُوزُ لُبْسُها بِلا خِلافٍ، لأَنَّ المَقْصُودَ بَلُبْسِها التَّبَرُّكُ بِالقُرْآن، وَهذا الذي[1] قَالَهُ، ضَعِيْفٌ لَمْ يوافِقْهُ أَحَدٌ عَلَيْهِ فِيمَا رَأَيْتُهُ، بَلْ صَرَّحَ الشَّيْخُ أَبُو محَمَّدٍ الجُوَيْنِيُّ وَغَيْرُهُ بِجَوازِ لُبْسِها، وَهذا هُوَ الصَّوابُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا كُتُبُ تَفْسِيْرِ القُرْآن[2]، فَإِنْ كَانَ القُرْآنُ فيهَا أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ حَرُمَ مَسُّها، وَحَمْلُها، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَكْثَرَ كَمَا هُو الغَالِبُ فَفِيْهِ[3] ثلاثَةُ أَوْجُهٍ:

أَصَحُّها: لا يَحْرُمُ.

والثَّاني: يَحْرُمُ.

---

(١) في المطبوع زيادة: ذكره أو.

(٢) في (هـ) زيادة: وغيره من كتب الفقه.

(٣) في المطبوع: ففيها، وهو تحريف.

والثَّالِثُ: إنْ كانَ القُرْآنُ بِخَطٍّ مُمَيَّزٍ[1] بِغِلَظٍ[2]، أو حُمْرَةٍ وَنَحْوِهما[3] حَرُمَ، وإنْ لَمْ يَتَمَيَّزْ لَمْ يَحْرُم[4]. قَالَ صَاحِبُ «التَّتِمَّةِ» مِنْ أَصْحابِنا: «وإذا قُلْنا لا يَحْرُمُ فَهُوَ مَكْرُوهٌ».

وَأَمَّا كُتُبُ حديثِ رَسُول اللَّه ﷺ فَإِنْ لم يَكُنْ فيها آياتٌ مِنَ القُرْآنِ لَمْ يَحْرُمْ مَسُّهَا، والأَوْلى أن لا يَمَسَّها[5] إلَّا عَلىٰ طَهَارَةٍ، وَإِنْ كَانَ فِيْها آياتٌ[6] لَمْ تَحْرُم[7] على المَذهبِ بل يكره[8] وَفِيهِ وَجْهٌ أَنَّهُ يَحْرُمُ، وهوَ الوجه[9] الذي في كُتُبِ الفِقْهِ. وأَمَّا المَنْسُوخُ تِلاوَتُهُ كـ «الشَّيْخ، والشَّيْخَةِ إذا زَنَيا، فارْجُمُوهُما»[10] أَوْ غيرِ

---

(١) علىٰ هامش (ظ) متميز، نسخة. (٢) علىٰ هامش (ظ): بغليظ، نسخة.
(٣) في المطبوع: أو غيرها.
(٤) في المطبوع زيادة: قلت: ويحرم المس إذا استويا.
(٥) في (هـ): يمسّ. (٦) في (هـ) زيادة: من القرآن.
(٧) في (هـ): يحرم. (٨) قوله: «بل يكره» سقط من المطبوع.
(٩) سقط من المطبوع.
(١٠) أخرجه مطولاً ـ من حديث عمر بن الخطاب ـ مالك في الحدود (١٠) باب: ما جاء في الرجم وابن ماجة في الحدود (٢٥٥٣) باب: الرجم، والبيهقي في الحدود ٨/٢١١ باب: ما يستدل به علىٰ أن السبيل هو جلد الزانيين ورجم الثيب وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» القسم الثاني: ما نسخ رسمه وبقي حكمه. وعندهم «فارجموهما البتة» وأخرجه مطولاً ـ دون ذكر (الشيخ والشيخة) ـ البخاري في الحدود (٦٨٢٩) باب: الاعتراف بالزنى، و(٦٨٣٠) باب: رجم الحبلىٰ من الزنىٰ إذا أحصنت، ومسلم في الحدود (١٦٩١) باب: رجم الثيب في الزنىٰ، وأبو داود في الحدود (٤٤١٨) باب: في الرجم، والترمذي في الحدود (١٤٣٢) باب: ما جاء في تحقيق الرجم والدارمي في الحدود ٢/١٧٩ باب: في حد المحصنين بالزناء، وأحمد ١/٤٠، والحميدي ١/١٥ برقم (٢٥)، وعبد الرزاق في «المصنف» برقم (١٣٣٢٩). والبغوي في «شرح السنة» ١٠/٢٨٠ برقم (٢٥٨٢)، والطيالسي ١/٤٩٨، برقم (١٥١٢)، =

ذَلك[1] فلا يَحْرُمُ مَسُّهُ ولا حَمْلُه، قَالَ أَصْحَابُنا: وكذلكَ التَّوراةُ والإنْجِيلُ.

فصل

إذا كَانَ علىٰ[2] موْضِعٍ مِنْ بَدَنِ المُتَطَهِّرِ نَجَاسَةٌ غَيْرُ مَعْفُوٍّ عَنْها حَرُمَ عَلَيْهِ مَسُّ المُصْحَفِ بِمَوْضِعِ النَّجَاسَةِ بِلا خِلافٍ، وَلا يَحْرُمُ بِغَيْرِهِ علىٰ المَذْهَبِ الصَّحِيْحِ المَشْهُورِ الذي قَالَهُ جَمَاهِيرُ أَصْحَابِنا، وَغَيْرُهُمْ مِنَ العُلَمَاءِ.

وقال[3] أبو القاسمِ الصَّيْمَريُّ[4] مِنْ أَصْحَابِنا: يَحْرُمُ، وَغَلَّطَهُ[5] أَصْحَابُنا فِي هذا.

= وأبو يعلىٰ الموصلي في المسند ١/١٣٦ برقم (١٤٦) و(١٥١). قال مالك: الشيخ والشيخة: الثيب والثيبة.

وانظر طرقاً أخرىٰ للحديث عند الحافظ في «الفتح» ١٢/١٤٣.

(١) في (هـ): وما أشبه ذلك.

(٢) في المطبوع: في.

(٣) في (هـ) زيادة: الإمام.

(٤) هو عبد الواحد بن الحسين الصيمري، منسوب إلىٰ صيمر نهر من أنهار البصرة. كان حافظاً للمذهب الشافعي، حسن التصانيف، ارتحل إليه الناس من البلاد. ومن غرائب الصيمري قوله: «لا يجوز مس المصحف لمن بعض بدنه نجس بغيره. مات بعد سنة ست وثمانين وثلاث مئة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٦٥، طبقات الشافعية الكبرىٰ ٣/٢١٥.

(٥) في (هـ) زيادة: بعض.

قَالَ القاضِي أَبوُ الطَّيِّبِ[1]: هذا الذي قَالَهُ مَرْدُودٌ بالإجْمَاع.
ثُمَّ علىٰ المَشْهُورِ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: إنَّهُ مَكْرُوهٌ، والمُخْتَار أنَّهُ لَيْسَ بِمَكْرُوهٍ.

فصل

مَنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً، فَتَيَمَّمَ حَيْثُ يَجُوزُ لَهُ[2] التَّيَمُّمُ يَجُوزُ[3] لهُ مَسُّ المُصْحَفِ، سواءٌ كانَ تيمُّمُهُ للصَّلاةِ أَوْ لِغَيرِها مِمَّا يَجُوزُ التَّيَمُّمُ لَهُ.

وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً، وَلا تُراباً، فَإِنَّهُ يُصَلِّي علىٰ حَسَبِ حَالِهِ، وَلا يَجُوزُ لَهُ مَسُّ المُصْحَفِ لأَنَّهُ مُحْدِثٌ، جَوَّزْنا لَهُ الصَّلاةَ للضَّرُورَةِ، وَلو كَانَ مَعَهُ مُصْحَفٌ، وَلَمْ يَجِدْ مَنْ يُودِعُهُ إيَّاهُ[4]، وَعَجَزَ عَنِ الوُضُوءِ، جَازَ لَهُ حَمْلُهُ للضَّرُورَةِ.

قَالَ القَاضِي أَبوُ الطَّيِّبِ: وَلا يَلْزَمُهُ التَّيَمُّمُ، وَفِيْما قَالَهُ نَظَرٌ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَلزَمَهُ التَّيَمُّمُ.

---

(١) هو طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري، من أعيان الشافعية، كان ثقة، صادقاً، عارفاً بأصول الفقه وفروعه، محققاً في علومه، سليم الصدر، حسن الخلق ولد في آمل طبرستان سنة ثمان وأربعين وثلاث مئة ومات في بغداد سنة خمسين وأربع مئة. انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٤٧، طبقات الشافعية الكبرىٰ ٥/١٢، الأعلام ٣/٢٢٢.

(٢) «له» ليست في (هـ).

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) في المطبوع: عنده.

أَمَّا إذا خَافَ على المُصْحَفِ مِنْ حَرْقٍ، أو غَرَقٍ، أَوْ وُقُوعِهِ[1] فِي نَجَاسَةٍ، أَوْ حُصُولِهِ فِي يَدِ كافِرٍ فَإِنَّهُ يَأْخُذُهُ، وإن[2] كانَ مُحْدِثاً للضَّرُورَةِ.

فصل

هَلْ يَجِبُ على المُعلِّم والوليِّ[3] تَكْلِيفُ الصَّبِيِّ المُمَيِّزِ الطَّهَارَةَ لِحَمْلِ المُصْحَفِ، واللَّوْحِ اللَذَيْن يَقْرَأُ فِيهِمَا؟ فِيهِ وَجْهَانِ مَشْهُورَانِ: لأصحابنا[4]، أَصَحُّهُما عِنْدَ الأَصْحابِ لا يَجِبُ للمَشَقَّةِ.

فصل

يَصِحُّ بَيْعُ المُصْحَفِ، وَشِرَاؤُهُ، وَلا كَرَاهَةَ فِي شِرَائِهِ، وَفِي كَرَاهةِ بَيْعِهِ وَجْهانِ لأصحابنا، أَصَحُّهُما: وَهُوَ نَصُّ الشَّافِعِيِّ[5] أَنَّهُ يُكْرَهُ[6].

وَمِمَّن[7] قَالَ لا يُكْرَهُ بَيْعُهُ ولا[8] شِرَاؤُهُ: الحَسَنُ البَصْرِيُّ،

---

(١) في المطبوع: وقوع.
(٢) في المطبوع: ولو..
(٣) في (هـ): الولي والمعلم.
(٤) سقطت من المطبوع.
(٥) في (هـ) زيادة: رضي الله عنه.
(٦) في (هـ): مكروه.
(٧) في المطبوع: ومن.
(٨) كلمة (لا) سقطت من المطبوع.

وعِكْرَمَةُ، وَالحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ[1] وَهُوَ مَرْوِيٌّ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ.

وَكرِهَتْ طَائِفَةٌ مِنَ العُلَمَاءِ بَيْعَهُ وَشِرَاءَهُ، حَكَاهُ ابنُ المُنْذِرِ عَنْ عَلْقَمَةَ، وابنِ سِيْرِيْنَ، وَالنَّخَعِيِّ، وَشُرَيْحٍ[2]، وَمَسْرُوقٍ، وعَبْدِ اللَّهِ بنِ يَزِيدَ[3].

ورُوِيَ عن ابن عمرَ[4]، وأَبي مُوسىٰ الأَشْعَرِيِّ التَّغْلِيْظُ فِي بَيْعِهِ، وَذَهَبَتْ طائِفَةٌ إلىٰ التَّرخِيصِ فِي الشِّراءِ، وَكَراهَةِ البَيْعِ، حَكاهُ ابنُ المنْذِرِ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ، وَسَعِيْدِ بنِ جُبَيْرٍ، وَأَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ، وإِسْحَقَ بنِ رَاهَوَيْهِ، رضي اللَّهُ عَنْهم أَجْمعينَ[5].

---

(١) في (ظ): الحكم بن عتينة، وهو تصحيف.

(٢) هو شريح بن الحارث، من أشهر القضاة الفقهاء في صدر الإسلام، ولي قضاء الكوفة في زمن عمر وعثمان وعلي ومعاوية، واستعفىٰ في أيام الحجاج، كان ثقة، مخضرماً، قيل له صحبة، له باع في الأدب والشعر، مات قبل الثمانين أو بعدها، وله مئة وثمان سنين أو أكثر. انظر: تقريب التهذيب ٣٤٩/١، الأعلام ١٦١/٣.

(٣) عبد الله بن يزيد: هو ابن زيد بن حصين الأنصاري الخطمي، كان أميراً على الكوفة زمن ابن الزبير، وأبوه وجده صحابيان، وقيل: إن له صحبة. انظر: التهذيب وفروعه.

(٤) في المطبوع: عمر، وهو خطأ. وأخرج ابن أبي داود في المصاحف ص (١٦٠، ١٦١) عن ابن عمر قال: «وددت أن الأيدي تقطع في بيع المصاحف».

(٥) قوله «رضي الله عنهم أجمعين» ليس في (هـ).

الباب العاشر
في ضبط الأسماء واللغات المذكورة في الكتاب على ترتيب وقوعها

وَهِيَ كَثِيْرَةٌ، واسْتِيفَاءُ ضَبْطِها، وإيضَاحها، وَبَسْطها يَحْتَمِلُ مُجَلَّدَةً ضَخْمَةً، لكنّي أُشِيْرُ إلَيْها بِأوْجَزِ الإشَارَاتِ، وَأَرْمُزُ إلى مَقَاصِدِهَا بأخْصَرِ العِبَارات، وأَقْتَصِرُ عَلَى الأَصَحِّ في مُعْظَمِ الحَالاتِ، فَأَوَّلُ ذِلكَ فِي الخُطْبَةِ:

الحَمْدُ[١]: الثَّنَاءُ[٢] بِجَمِيْلِ الصِّفاتِ.

الكريم[٣] في صِفَاتِ اللَّهِ تَعالى: قِيْلَ: مَعْنَاهُ[٤] المُتَفَضِّلُ، وَقِيْلَ: غَيْرُ ذَلِكَ.

المَنَّانِ: رَوَيْنَا عَنْ عَلِيّ بنِ أَبِي طَالِبٍ[٥] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ مَعْنَاهُ الذي يَبْدَأُ بالنَّوالِ قَبْل السُّؤَالِ.

---

(١) في المطبوع زيادة: أي.
(٢) في (هـ) زيادة: على الله تعالى.
(٣) في طبعة دار النفائس: «الكريمة»، وهو تحريف.
(٤) قوله: «قيل: معناه» سقط من المطبوع.
(٥) قوله: «بن أبي طالب» ليس في (هـ).

الطَّوْل: الغِنَى وَالسَّعَةِ.

الهِدَايَة: التَّوْفِيْق، وَاللُّطْف، وَيُقَالُ هَدَانا للإيمَانِ، وَهَدَانا بِالإيمَانِ[1]، وَهَدَانا إلى الإيْمَانِ.

سَائِر: بِمَعْنىٰ البَاقي.

لَدْيهِ: عِنْدَهُ.

سُمِّيَ نَبِيُّنَا ﷺ مُحمداً[2] لِكَثْرَةِ خِصَالِهاالمَحْمُودَةِ. قَالَهُ ابنُ فَارِسٍ[3] وَغَيْرُهُ. أيْ: أَلْهَمَ اللَّهُ تَعالىٰ أَهْلَهُ ذَلِكَ، لِمَا عَلِمَ مِنْ جَمِيْلِ صِفَاتِهِ، وَكَرَمِ[4] شَمَائِلِهِ[5].

قَالَ[6] أَهْلُ اللُّغَةِ: يُقَالُ فُلانٌ يَتَحَدَّىٰ فُلاناً إذاَ بارَاهُ، وَنَازَعَهُ الغَلَبَةَ.

قوله بِـأَجْمُعِهِمْ: بِضَمّ المِيْمِ وَفَتْحِها، لُغَتَانِ مَشْهُورتَانِ: أيْ جَمِيْعِهِمْ.

وَأَفْحَم: أيْ قَطَعَ وَغَلَبَ.

لا يَخْلُق: بِضَمّ اللاَّمِ، وَيَجُوزِ فَتْحُها وَاليَاءُ فِيهمَا مَفْتُوحَةٌ،

---

(١) في المطبوع: الإيمان.

(٢) في (هـ): محمداً ﷺ.

(٣) هو أحمد بن فارس، من أئمة اللغة والأدب، توفي بالري سنة خمس وتسعين وثلاث مئة. من تصانيفه «مقاييس اللغة». انظر الأعلام ١/١٩٣.

(٤) في (هـ): وكريم.

(٥) في المطبوع زيادة: زاده الله شرفاً وكرماً.

(٦) في المطبوع: تحدىٰ: قال.......».

وَيَجُوزُ ضَمُّ اليَاءِ[1] مَعَ كَسْرِ اللاَمِ، يُقال خَلُقَ الشيءُ وخَلَقَ وخَلِقَ، وَأُخْلِقَ[2]، إذا بَلِيَ، والمُـرَاد[3] هنا لا تَذْهَبُ حَلاَوَتُهُ وَجَلاَلَتُهُ[4].

اسْتَظْهَرَهُ: حَفِظَهُ ظَاهِراً.

الوِلْدَانُ: الصِّبْيَانُ.

الحَدَثَان: ـ بِفَتْحِ الحَاءِ والدَّالِ ـ: هُوَ الحَدَثُ، والحَادِثَةُ والحُدْثَىٰ بِمَعْنىً[5]، وَهُوَ وُقُوعُ مَا لَمْ يَكُنْ.

المَلوَان: اللَّيْلُ، وَالنَّهارُ.

الرِّضْوَان: بِكَسْرِ الرَّاءِ وَضَمِّها.

الأَنامُ: الخَلْقُ عَلَىٰ المَذْهَبِ المُخْتَارِ، وَيُقَالُ أَيْضاً الأَنِيْمُ.

الدَّامِغَات: الكَاسِرَاتُ، القَاهِرَاتُ.

الطَّغَامُ: ـ بِفَتْــحِ الطَّاءِ المُهْمَلَةِ، وَبالغَيْنِ المُعْجَمَةِ ـ: هُمْ أَوْغَادُ النَّاسِ.

الأَمَاثِلُ: الخِيَارُ[6]، وَاحِدُهُـمْ أَمْثَلُ، وَقَدْ مَثُلَ الرَّجُلَ بِضَمِّ الثاءِ، أي[7] صارَ فَاضِلاً خيَاراً.

---

(١) في المطبوع: ضمها.

(٢) قوله: «وخَلِقَ، وأُخْلِقَ» سقط من المطبوع.

(٣) في (هـ) زيادة: به.

(٤) في (هـ): جلالته وحلاوته.

(٥) في المطبوع زيادة: واحد.

(٦) في (هـ): الأخيار.

(٧) سقطت من المطبوع.

الأَعْلامُ: جَمْعُ عَلَمٍ ، وَهُوَ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ علىٰ الطَّرِيْقِ مِنْ جَبَلٍ وَغَيْرِهِ، سُمِّيَ العالِم البارِعُ علماً [١] بذلِك، لأَنَّهُ يُهْتَدىٰ بِهِ.

النُّهىٰ: العُقُولُ، واحِدُها نُهْيَةٌ بِضَمِّ النُّونِ، لأَنَّها تَنْهىٰ صَاحِبَهَا عَنِ القَبَائِحِ ، وَقِيْلَ: لأَنَّ صَاحِبَها يَنْتَهِي إلىٰ عَقْلِهِ، وَرَأْيِهِ [٢].

قال أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ [٣]: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ **النُّهى** مَصْدَراً، ويجوز [٤] أن يكون جَمْعاً كالغُرَفِ [٥].

دِمَشْق: بِكَسْرِ الدَّالِ، وَفَتْحِ المِيْمِ علىٰ المَشْهُورِ، وَحَكىٰ صَاحِبُ «مَطَالِعِ الأَنْوارِ» [٦]، كَسْرَ المِيْمِ أَيضاً.

---

(١) سقطت من الأصلين (ظ) و(هـ)، واستدركت علىٰ هامش (ظ).

(٢) في (هـ): رأيه وعقله.

(٣) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، الفارسي الأصل، أحد الأئمة في علم العربية ولد في (فسا) سنة ثمان وثمانين ومئتين، ومات في بغداد سنة سبع وسبعين وثلاث مئة. انظر: الأعلام ٢/١٧٩.

(٤) كلمة «يجوز» ليست في (هـ).

(٥) في (ظ): كالعرف، وقد بسط المؤلف الكلام على (النهىٰ) في تهذيب الأسماء واللغات ٤/١٧٤.

(٦) صاحب مطالع الأنوار: هو أبو إسحاق، إبراهيم بن يوسف بن قرقول، الذي وضع كتابه «مطالع الأنوار» على مثال كتاب «مشارق الأنوار» للقاضي عياض، كان من الأفاضل، وصحب جماعة من علماء الأندلس، ولد في المرية في بلاد الأندلس سنة خمس وخمس مئة، ومات بمدينة فاس سنة تسع وستين وخمس مئة. انظر: وفيات الأعيان ١/٦٢.

المُخْتَصَرُ: مَا قَلَّ لَفْظُهُ، وَكَثُرَت مَعَانِيهِ[1].

العَتِيْدَةُ: الحـاضِـرَةُ المُعَدَّةُ.

ابْتَهَلَ[2]: تَضَرَّعَ.

التَّوْفِيْقُ: خَلْقُ قُدْرَةِ الطَّاعَةِ.

حَسْبُنا اللَّهُ: أَيْ كَافِينا.

الوَكِيْلُ: المَوْكُولُ[3] إِلَيْهِ. وَقِيْلَ: المَوْكُولُ[4] إِلَيْهِ[5] تَدْبِيْرُ خَلْقِهِ. وَقِيْلَ: القَائِمُ بِمَصَالِحِ خَلْقِهِ. وَقِيْلَ: الحَافِظُ.

آناءُ اللَّيْلِ: سَاعَاتُهُ، وَفِي وَاحِدِها أَرْبَعُ لُغَاتٍ: إِنًا، وأَنًا بِكَسْرِ الهَمْزَةِ، وَفَتْحِهَا، وَإِنْيٌ، وَإِنْوٌ بِاليَاءِ وَالواوِ، والهَمْزَةُ مَكْسُورةٌ فِيْهِمَا. ومثله:

الآلاءُ: وهي[6] النِّعَمُ في وَاحِدِها اللُّغَاتُ الأَرْبَعُ: إِلًى، وَأَلًى، وَإِلْيٌ، وَإِلْوٌ. حكى هذا كُلَّهُ الوَاحِدِيُّ.

الإِنْفَاقُ المَمْدُوحُ فِي الشَّرْعِ: إِخْرَاجُ المَالِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعالى.

تِجارَة لَنْ تَبُور: أَيْ: لَنْ تَهْلِكَ، وَتَفْسُدَ.

---

(١) على هامش (هـ): وكثر معناه، نسخة.

(٢) في (هـ): أبتهلُ: أتضرعُ.

(٣ و٤) في المطبوع: الموكل.

(٥) سقطت من أصل (ظ) واستدركت على هامشها.

(٦) كلمة «وهي» ليست في (هـ).

السَّفرَةُ: المَلائِكَةُ الكَتَبَةُ.

البَرَرَةُ: جَمْع بَارٍّ: وَهُوَ المُطِيْعُ.

يَتَتَعْتَعُ: أَيْ يَشْتَدُّ، وَيَشُقُّ.

أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ: اسمه[1] عبدُ اللَّهِ بنُ قَيْسٍ مَنْسُوبٌ إِلَىٰ الأَشْعَرِ جَدِّ القَبِيْلَةِ.

الأُتْرُجَّة: بِضَمِّ الهَمْزَةِ، وَالرَّاءِ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ.

قَالَ الجَوْهَرِي[2]: قَالَ أبو زَيْدٍ: وَيُقَالُ تُرُنْجَةٌ. وفي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ، في كتاب الأَطْعِمَةِ في هذا الحدِيثِ مِثْل الأُتْرُجَّةِ[3].

ـ أَبُو أُمَامَةَ البَاهِلِيُّ: اسْمُهُ صُدَّيُّ بنُ عَجْلانَ مَنْسُوبٌ إلى بَاهِلَةَ، قَبِيْلَةٍ مَعْرُوفَةٍ.

الحَسَدُ: تَمَنِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنْ غَيْرِهِ.

والغِبْطَةُ: تَمَنِّي مِثْلِها مِنْ غَيْرِ زَوَالِها.

وَالحَسَدُ حَرَامٌ، والغِبْطَةُ فِي الخَيْرِ مَحْمُودة[4] مَحْبُوبَةٌ، وَالمُرَادُ

---

(١) كلمة «اسمه» ليست في (هـ).

(٢) هو اسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر، لغوي، من الأئمة، وخطه يذكر مع خط ابن مقلة. مات بنيسابور سنة ثلاث وتسعين وثلاث مئة. انظر: الأعلام ٣١٣/١.

(٣) في (ظ): الأترنجة. والذي في (هـ) وصحيح البخاري «أترجة»، انظر البخاري (٥٠٢٠) وأطرافه (٥٠٥٩) و(٥٤٢٧) و(٧٥٦٠). والأترجة: بضم الهمزة والراء، بينهما مثناة ساكنة، وآخره جيم ثقيلة، وقد تخفف ويزاد قبلها نون ساكنة، ويقال بحذف الألف مع الوجهين فتلك أربع لغات، وتبلغ مع التخفيف إلىٰ ثمانية. انظر «فتح الباري» ٦٦/٩.

(٤) كلمة «محمودة» ليست في (هـ).

بِقَوْلِهِ ﷺ: «لا حَسَدَ إلَّا فِي اثْنَتَيْنِ»[1] أي: لا غِبْطَةَ مَحْمُـودَةٌ[2] يَتَأَكَّدُ الاهْتِمَامُ بِها، إلَّا فِي اثْنَتَيْنِ[3].

التِّرْمِذِيُّ: مَنْسُوبٌ إلىٰ تِرْمِذَ. قَالَ أَبُو سَعْدٍ[4] السَّمْعَانِيُّ[5]: هِي بَلْدَةٌ قَدِيْمَةٌ عَلَىٰ طَرَفِ نهر[6] بلْخٍ الذي يُقَالُ لَهُ جَيْحُونَ، وَيُقَال في النِّسْبَةِ إلَيْها تِرْمِذِيٌّ بِكَسْرِ التَّاءِ، والمِيْمِ، وبِضَمِّهِمَا[7]، وَبِفَتْحِ التَّاء مَعَ كَسْرِ المِيْمِ ثَلاثَةُ أَوْجِهٍ حَكاهَا السَّمْعَانِيُّ[8].

أَبُو سَعِيْدٍ الخُدْرِيُّ: اسْمُهُ سَعْدُ بنُ مَالِكٍ، مَنْسُوبٌ إلىٰ بَنِي خُدْرَةَ.

أبو دَاودَ السِّجِّسْتَانِيُّ: اسْمُه سُلَيْمَانُ بنُ الأَشْعَثِ.

النَّسَائِيُّ: هُوَ أَبُو عبْدِ الرَّحمنِ أحْمَدُ بنُ شُعَيْبٍ.

أَبُو مَسْعُودٍ البَدْرِيُّ: اسْمُهُ عُقْبَةُ بنُ عَمْرو[9]، وَقَالَ جُمْهُورُ العُلَماءِ سَكَنَ بَدْراً، وَلَمْ يَشْهَدْهَا. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ، وَالبُخَارِيُّ،

---

(١) في طبعة دار النفائس زيادة: الحديث.

(٢) في (هـ): محبوبة.

(٣) في المطبوع: اثنين، وهو تحريف.

(٤) في (هـ): أبو سعيد، وهو تحريف.

(٥) هو عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني، أبو سعد، حافظ محدث، مؤرخ، رحالة من تصانيفه «الأنساب» وغيره، مات بمرو سنة اثنتين وستين وخمس مئة. انظر: تذكرة الحفاظ ١٣١٦/٤، الأعلام ٥٥/٤.

(٦) كلمة «نهر» سقطت من المطبوع.

(٧) في المطبوع: وبضمها، وهو تحريف. (٨) في الأنساب ٤٤/٣.

(٩) في المطبوع: عقبة بن عمر، وهو خطأ.

وَغَيْرُهُمَا: شَهِدَهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

الدَّارِمِيُّ: هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَبْدُ اللَّهِ بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَنْسُوبٌ إِلَىٰ دَارِمٍ جَدِّ قَبِيْلَةٍ.

شَعَائِرُ اللَّهِ تعالى: مَعَالِمُ دِيْنِهِ، وَاحِدَتُها شَعِيْرَةٌ. قَالَ الجَوْهَرِيُّ: وَيُقَالُ فِي الوَاحِدَةِ شِعَارَةٌ.

البَزَّارُ: صَاحِبُ المُسْنَدِ، بالرَّاءِ فِي آخِرِهِ.

لَحْدُ القَبْرِ: بِفَتْحِ اللاَّمِ، وَضَمِّهَا لُغَتَانِ مَشْهُورَتَانِ؛ الفَتْحُ[1] أَفْصَحُ، وَهُوَ شَقٌّ فِي جَانِبِهِ القِبْلِيِّ يُدْخَلُ فِيْهِ المَيِّتُ، يُقَالُ لَحَدْتُ المَيِّتَ، وَأَلْحَدْتُهُ.

أَبُو هُرَيْرَةَ: اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحمنِ بِنُ صَخْرٍ علىٰ الأَصَحِّ مِنْ نَحْوِ ثَلاثِيْنَ قَوْلاً، كُنِّيَ بِهِرَّة[2] كَانَت لَهُ فِي صِغَرِهِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كُنِّيَ بِهَذا.

آذَنَنِي بِالحَرْبِ: أي[3] أَعْلَمَنِي، وَمَعْنَاهُ أَظْهَرَ مُحَارَبَتِي.

أَبُو حَنِيْفَةَ: اسْمُهُ[4] النُّعْمَانُ بنُ ثَابِتٍ بنُ زُوطَىٰ.

---

(١) في (هـ): والفتح.
(٢) في (هـ): هريرة.
(٣) سقطت من المطبوع.
(٤) في المطبوع: : ابن، وهو تحريف.

الشَّافِعِيُّ[1]: أَبُو عبدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ إدريسَ بنِ العَبَّاسِ[2] بنِ عُثْمَانَ بنِ شَافِع بنِ السَّائِبِ بنِ عُبَيْدِ بنِ عَبْدِ يَزِيْدَ[3] بنِ هاشِمِ بنِ المُطَّلِبِ بن عَبْدِ مُنَافِ بن قُصَّي.

الثَّلْبُ: بِفَتْحِ الثَّاءِ المُثَلَّثةِ وإسْكَانِ اللام وهو[4] العَيْبُ.

حُنَفَاءَ: جَمْعُ حَنِيْفٍ، وَهُوَ المُسْتَقِيْمُ، وَقِيْلَ: المَائِلُ إِلىٰ الحَقِّ، المُعْرِضُ عَنِ البَاطِلِ.

المَرْعَشِيُّ: بِفَتْحِ المِيْمِ، وَإسْكَانِ الرَّاءِ وَفَتْحِ العَيْنِ المُهْمَلَةِ وبِالشِّيْنِ المُعْجَمَةِ[5]

التُّسْتَرِيُّ: بِضَمّ التَّاءِ الأُولىٰ، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ، وإسْكَانِ السِّيْنِ المُهْمَلَة بَيْنَهُمَا مَنْسُوبٌ إلىٰ تُسْتَرَ المَدِيْنَةِ المَعْرُوفَةِ.

المُحَاسِبِيُّ[6]: بِضَمِّ المِيْمِ. قَالَ السَّمْعَانِيُّ: قِيْلَ لَهُ ذَلِكَ لأَنَّه كَانَ يُحَاسِبُ نَفْسَهُ، وَهُوَ مِمَّنْ جُمِعَ لَهُ عِلْمُ الظَّاهِرِ، وَالبَاطِنِ.

عَرْفُ الجَنَّةِ: بِفَتْحِ العَيْنِ، وَإسْكَانِ الرَّاءِ، وَبِالفَاءِ: رِيْحُهَا.

فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ: أَيْ فَلْيَنْزِلْهُ، وَقِيْلَ: فَلْيَتَّخِذْهُ، وَقِيْلَ: هُوَ

---

(١) في المطبوع: الإمام الشافعي.

(٢) في (هـ): عباس.

(٣) في المطبوع زيادة: ابن يزيد، وهو خطأ.

(٤) في (هـ): هو.

(٥) قوله: «وبالشين المعجمة» ليس في (هـ).

(٦) في المطبوع: الإمام المحاسبي.

دُعَاءٌ، وَقِيْلَ: هو[1] خَبَرٌ.

الدِّلالَةُ: بِفَتْحِ الدَّالِ، وَكَسْرِهَا[2]، وَيُقَالُ دُلُولَةٌ بِضَمِّ الدَّالِ، وَاللَّامِ.

الطَّوِيَّةُ: بِفَتْحِ الطَّاءِ، وَكَسْرِ الوَاوِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: هِيَ الضَّمِيْرُ.

التَّراقِي: جَمْعُ تَرْقُوَةٍ، وَهِيَ[3] العَظْمُ الذي بَيْنَ ثُغْرَةِ[4] النَّحْرِ، والعَاتِقِ.

يَجْلِسُونَ حِلَقاً: يُقَالُ بِفَتْحِ الحَاءِ، وَكَسْرِها لُغَتَانِ.

ابنُ مَاجَةَ: هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[5] مُحَمَّدُ بنُ يَزِيدَ.

أَبُو الدَّرْدَاءِ: اسْمُهُ عُوَيْمِرٌ، وَقِيْلَ عَامِرٌ.

يَحْنُو علىٰ الطَّالِبِ: أَيْ: يَعْطِفُ عَلَيْهِ، وَيشْفَقُ بِهِ[6].

أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: بِفَتْحِ السِّينِ، وَكَسْرِ التَّاءِ. قَالَ أَبُو عُمَر[7] بنُ عَبْدِ البرِّ: كانَ أَيُوب يدْبُغُ[8] الجُلُودَ بِالبَصْرَةِ، فَلِهذا قِيْلَ السَّخْتِيَانِي.

---

(١) كلمة «هو» ليست في (هـ).

(٢) في (هـ) زيادة: لغتان، من الهامش.

(٣) في المطبوع: وهو، وهو تحريف.

(٤) في المطبوع: نقرة، وهو تحريف.

(٥) في المطبوع زيادة ابن، وهو خطأ.

(٦) كلمة «به» ليست في (هـ).

(٧) في (هـ): أبو عمرو، وهو خطأ.

(٨) في (هـ) يبيع، وكذلك على هامش (ظ)، نسخة.

البَرَاعَةُ: بِفتح الباء [1] مصدر، بَرُعَ الرَّجُلُ، وَبَرُعَ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَضَمِّها إذا فَاقَ أَصْحَابَهُ.

حَلْقَةُ العِلْمِ وَنَحْوها [2]، بِإِسْكَانِ اللاَّمِ هذِهِ هِيَ اللُّغَةُ الفَصِيْحَةُ المَشْهُورَةُ، وَيُقَالُ بِفَتْحِها فِي لُغَةٍ قَلِيْلَةٍ حَكَاهَا ثَعْلَبُ والجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُما.

الرُّفْقَةُ[3]: بِضَمِّ الرَّاءِ، وَكَسْرِهَا لُغَتَانِ.

قِعْدَةُ المُتَعَلِّمِيْنَ: بِكَسْرِ القَافِ.

المَعْشَرُ: الجَمَاعَةُ الذينَ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ.

قَوْلُهُ: وَيُنْفِذُونَها[4] **بِالنَّهَار**: أيْ: يَعْمَلُونَ بِمَا فِيْها.

أَبُو سُلَيْمانَ الخَطَّابِيُّ: مَنْسُوبٌ إِلىٰ جَدٍّ مِنْ أَجْدَادِهِ اسْمُهُ الخَطَّابُ، واسْمُ أَبِي سُلَيْمَانَ حَمْدُ[5] بنُ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ الخَطَّابِ، وَقِيْلَ اسْمُهُ أَحْمَدُ.

الزُّهْرِيُّ: هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمٍ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ ابنِ شِهَابٍ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الحَارِثِ بنِ زُهْرَةَ بنِ كلابٍ بنِ مرةَ بنِ كعبٍ.

---

(١) قوله: «بفتح الباء» سقط من المطبوع.

(٢) في (هـ): ونحوه.

(٣) في المطبوع: الرفعة، وهو تحريف.

(٤) في المطبوع: ويتفقدونها، وهو تحريف.

(٥) في (هـ): محمد.

البَصْري: بِفَتْحِ البَاءِ، وَكَسْرِها.

الشَّعْبِيُّ: بِفَتْحِ الشِّيْنِ، اسْمُهُ عَامِرُ بنُ شَرَاحِيْلَ بِفَتْحِ الشِّيْنِ

تَمِيْمُ الدَّارِيُّ: منسوبٌ إِلىٰ جَدٍّ لَهُ اسمه الدار وقيل[1]: منسوبٌ إِلى دَارِين مَوْضِعٍ بِالسَّاحِلِ. وَيُقَالُ تَمِيْمُ الدَّيْرِيُّ نِسْبَةٌ إِلىٰ دَيْرٍ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيْهِ؛ وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ. وَقَدْ أَوْضَحْتُ الاختلاَفَ فِيْهِ فِي أَوَّلِ شَرْحِ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ.

سُلَيْمُ بنُ عِتْرٍ[2]: بِكَسْرِ العَيْنِ المُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ[3] المُثَنَّاةِ فَوْقُ.

الدَّوْرَقِيُّ: بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ واو سَاكِنَةٍ، ثُمَّ رَاءٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ قَافٍ، ثُمَّ يَاءِ النَّسَبِ[4]، قِيْلَ إِنَّها نِسْبَةٌ إِلىٰ القَلاَنِسِ الطِّوَالِ التي تُسَمَّىٰ الدَّوْرَقِيَّةُ. وَقِيْلَ كَانَ أَبُوهُ نَاسِكاً: أَيْ: عَابِداً. وَكَانوا[5] في ذَلِكَ الزَّمانِ[6] يُسَمُّونَ النَّاسِكَ دَوْرَقِيّاً، وَقِيْلَ نِسْبَة إِلىٰ دَوْرَقَ بَلْدَةٍ بِفَارِسَ، أَوْ غَيْرِها.

مَنْصُور بنُ زَاذَانَ: بِالزَّاي، وبِالذَّالِ المُعْجَمَةِ.

قَوْلُهُ[7] **يَحْتَبِي**: أَيْ: يَنْصِبُ سَاقَيْهِ، وَيَحْتَوِي علىٰ مُلْتَقىٰ سَاقَيْهِ، وَفَخِذَيْهِ بِيَدَيْهِ، أَوْ بِثَوْبٍ[8]. والحُبْوَةُ بِضَمِّ الحَاءِ، وَكَسْرِها

---

(١) قوله: «منسوب إلىٰ جد له اسمه الدار، وقيل» سقط من المطبوع.

(٢) في المطبوع: سليم بن عترة، وهو تحريف، وقد تقدمت ترجمته.

(٣) في (هـ) زيادة: التاء. (٤) في (هـ): النسبة.

(٥) في المطبوع: وكان. (٦) في (هـ): الزمن.

(٧) كلمة «قوله» ليست في (هـ).

(٨) في (هـ): بثوبه.

لُغَتَانِ، هِيَ ذلكَ الفِعْلُ.

الهَذْرَمَةُ: بِالذَّالِ المُعْجَمَةِ سُرْعَةُ الكلامِ الخَفِيِّ.

الغَزَّالِيُّ: هُوَ مُحَمَّدٌ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ، وَهكذا، يُقَالُ بِتَشْدِيدِ الزَّاي، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ أَنْكَرَ هذا، وَقَالَ: إِنَّما أَنَا الغَزَالِيُّ بِتَخْفِيْفِ الزَّاي، مَنْسُوبٌ إِلَىٰ قَرْيَةٍ مِنْ قُرى طُوسَ يُقَالُ لَهَا غَزَالَةٌ.

طَلْحَةُ بنُ مُصَرِّفٍ: بِضَمِّ المِيْمِ، وَفَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وقِيْلَ: يَجُوْزُ فَتْحُ الرَّاءِ، وَلَيْسَ بشيءٍ.

أَبُوْ الأَحْوَصِ: بِالحَاءِ، والصَّادِ المُهْمَلَتَيْنِ، وَاسْمُهُ عَوْفُ بنُ مَالِكٍ الجُشَمِيُّ بِضَمِّ الجِيْمِ، وَفَتْحِ الشِّيْنِ المُعْجَمَةِ، مَنْسُوبٌ إِلَىٰ جُشَمٍ جَدِ قَبِيْلَةٍ.

الفُسْطَاطُ: فِيْهِ سِتُّ لُغَاتٍ: فُسطاطٌ[1] وفُستاطٌ بِالتَّاءِ بَدَلَ الطَّاءِ، وفُسَّاطٌ بِتَشْدِيْدِ السِّينِ، وَالفَاءُ فِيْهِنَّ مَضْمُومَةٌ، وَمَكْسُورَةٌ، والمُرَادُ بِهِ الخَيْمَةُ، والمَنْزِلُ.

الدَّوِيّ: بِفَتْحِ الدَّالِ، وَكَسْرِ الوَاوِ، وَتَشْدِيْدِ اليَاءِ صَوْتٌ لا يُفْهَمُ.

النَّخَعِيُّ: بِفَتْحِ النُونِ، وَالخَاءِ، مَنْسُوبٌ إِلَىٰ النَّخَعِ[2] جَدِّ

(١) قوله: «فسطاط و» سقط من المطبوع.

(٢) في المطبوع: النخعي، وهو تحريف.

قَبِيْلَةٍ.

حَلْب شاةٍ: بِفَتْحِ اللَّام وَيَجُوزُ إِسْكانُها في لُغَةٍ قَلِيْلَةٍ.

الرَّقَاشِيُّ: بِفَتْحِ الرَّاءِ وَتَخْفِيْفِ القَافِ.

القَذَاةُ: كالعودِ، وفُتَاتِ [الخرق][1]، وَنَحْوِها مِمَّا يُكْنَس المَسْجِدُ مِنْهُ.

سُلَيْمانُ بنُ يَسَارٍ: بالمُثَنَّاة، تحتُ ثُمَّ بِالسِّيْنِ المُهْمَلَةِ[2].

أَبُو أُسَيْدٍ: بِضَمِّ الهَمْزَةِ، وَفَتْحِ السِّيْنِ، اسْمُهُ مالِكُ بنُ رَبِيْعَةَ شَهِدَ بَدْراً.

تَنْطَحُني: بِكَسْرِ الطَّاءِ، وَفَتْحِها.

مُنْتَشِر جداً: بِكَسْرِ الجِيمْ، وَهُوَ مَصْدَرٌ.

الإِشنان: بِضَمِّ الهَمْزَةِ، وَكَسْرِها لُغَتَانِ ذَكَرَهُمَا أَبُو عُبَيْدَةَ[3]، وابنُ الجَوَالِيْقِيِّ[4]، وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَهُوَ بِالعَرَبِيَّةِ المَحْضَة حُرْضٌ. وَهَمْزَةُ أُشْنَان أَصْلِيَّةٌ.

---

(١) من (هـ) وفي (ظ): الخزف.

(٢) في (هـ): بفتحِ الياء المثناة ثم السين المهملة.

(٣) هو معمر بن المثنى، من أئمة العلم بالأدب واللغة، قال الجاحظ: لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه، وكان إباضياً، شعوبياً، يبغض العرب، ولد في البصرة سنة عشر ومئة ومات بها سنة تسع ومئتين.
انظر: الأعلام ٢٧٢/٧.

(٤) هو موهوب بن أحمد بن محمد، عالم بالأدب واللغة، نسبته إلى عمل الجواليق وبيعها. ولد ببغداد سنة ست وستين وأربع مئة، ومات بها سنة أربعين وخمس مئة. انظر: الأعلام ٣٣٥/٧.

كراسيّ أَضْرَاسِهِ، يَجُوزُ فِيْهِ تشديدُ الياء وَتَخْفِيْفُها[1] وكذلكَ كلُّ مَا كانَ مِنْ هذا واحِدُهُ مُشَدَّداً جَازَ في جَمْعِهِ التَّشْدِيْدُ والتَّخْفِيْفُ[2].

الرُّويانِيُّ: بِضَمِّ الرَّاءِ، وإِسْكَانِ الوَاوِ مَنْسُوبٌ إلى رُويان البَلْدَةِ المَعْرُوفَةِ[3].

قَوْلُهُ صَلَّى[4] عَلىٰ حَسَبِ حَالِهِ: هُوَ بِفَتْحِ السِّيْنِ: أَيْ: عَلىٰ قَدْرِ طَاقَتِهِ.

الحَمَّامُ: مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ.

الحُشُوشُ: مَواضِعُ العَذِرَةِ، وَالبَوْلِ المُتَّخَذَةِ لَهُ، وَاحِدُها حُشٌّ بِضَمِّ الحَاءِ وَفَتْحِها[5] لغتان.

حَجْرُ الإِنْسَانِ: بِفَتْحِ الحَاءِ، وَكَسْرِها لُغَتَانِ[6]

الجَنَازَةُ: بِكَسْرِ الجِيمِ، وفتحها لغتان[7] من جَنَزَ إذا سَتَرَ.

بَهْزُ بنُ حَكِيْمٍ: هو بفتح الباءِ الموحَّدَة[8]، وإِسْكَانِ الهاءِ، وَبالزَّاي.

زُرَارَةُ: بِضَمِّ الزَّاي.

---

(١) في المطبوع: : التشديد والتخفيف.

(٢) قوله: «وكذلك كل ما كان. . . . والتخفيفِ» سقط من المطبوع.

(٣) قوله: «البلدة المعروفة» سقط من المطبوع.

(٤) قوله: «صلىٰ» ليس في (هـ).

(٥) في (هـ): بفتح الحاء وضمها.

(٦) سقطت من المطبوع.

(٧) كلمة «لغتان» سقطت من أصل (هـ) و(ظ) واستدركت علىٰ هامش (ظ).

(٨) كلمة «الموحَّدَة» ليست في (هـ).

أَحْمَدُ بنُ أَبي الحَوارِي: بِفَتْحِ الحَاء، وَكَسْرِ الرَّاء، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُ الرَّاءَ، وَكانَ شَيْخُنا أَبو البَقَاءِ خالدٌ النَّابُلْسِيُّ[1] رَحِمَهُ اللَّهُ يَحْكِيْهِ، وَرُبَّما اخْتَارَهُ، وكانَ عَلاّمة وَقْتِهِ في هذا الفَنّ مَعَ كَمالِ تَحْقِيْقِهِ فِيْهِ. واسْمُ أَبي الحَوَارِي: عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَيْمُون بنِ عَبَّاس بنِ الحَارِثِ.

الجُوعِيُّ[2]: بِضَمّ الجِيْمِ[3].

أَبو الجَوْزاءِ: بِفَتْحِ الجِيْمِ، وبِالزَّاي، اسْمُهُ أَوْسُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَقِيْلَ: أَوْسُ بنُ خَالِدٍ.

حَبْتَر: بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ باءٍ مُوَحَّدَةٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ تاءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ فَوْقُ مَفْتُوحةٍ، ثُمَّ راءٍ.

الرَّجُل الصَّالِحُ: هُوَ القائِمُ بِحُقُوقِ اللَّهِ تَعالىٰ وَحُقُوْقِ العِبَادِ، كَذَا قَالَهُ الزَّجَّاجُ[4] وصَاحِبُ «المطالع» وَغَيْرُهُمَا.

أَبو ذَرٍّ: اسْمُهُ جُنْدُبُ، وَقِيْلَ بُرَيْرُ بِضَمّ المُوَحَّدَةِ، وَتَكْرِيْرِ

---

(١) هو الإمام، المفيد، المحدث، الحافظ، خالد بن يوسف بن سعد النابلسي ثم الدمشقي، كان ثقة، متثبتاً، صادقاً، زاهداً، ولي مشيخة الحديث بأماكن، وكان أسمر ربعة، وبه عرج. ولد بنابلس سنة خمس وثمانين وخمس مئة ومات سنة ثلاث وستين وست مئة. انظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٤٤٧.

(٢) في المطبوع: الجرعي، وهو تحريف.

(٣) في المطبوع زيادة: «والراء»، وهو خطأ.

(٤) هو إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، عالم بالنحو واللغة، ولد في بغداد سنة احدىٰ وأربعين ومئتين، ومات بها سنة إحدىٰ عشرة وثلاث مئة. انظر: الأعلام ١/٤٠.

الرَّاءِ[١].

اجْتَرحُوا السَّيِّئاتِ: اكْتَسَبُوها.

الشِّعَارُ: بِكَسْرِ الشِّيْنِ العَلَامَةُ.

الشِّرَاكُ: بِكَسْرِ الشِّيْنِ، هُوَ السَّيْرُ الرَّقِيقُ[٢] الذي يكونُ فِي النَّعْلِ علىٰ ظَهْرِ القَدَمِ.

أُمُّ سَلَمَةَ: واسمُها[٣] هِنْدُ[٤]، وَقِيْلَ: رَمْلَةُ، وَلَيْسَ بِشَيءٍ.

عَبْدُ الله بنُ مُغَفَّلٍ[٥]: بِضَمِّ المَيْمِ، وَفَتْحِ الغَيْنِ المُعْجَمَةِ، والفَاءِ.

اللَّغْطُ: بِفَتْحِ الغَيْنِ المُعْجَمةِ[٦] وإسْكانِها، لُغَتَانِ هُوَ اخْتِلاطُ الأَصْوَاتِ.

الجُمُعَة: بِضَمِّ المِيْمِ، وَإِسْكانِها وَفَتْحِها قَالَهُ الفَرَّاءُ[٧]، والوَاحِدِيُّ.

المُعَوِّذَتَانِ: بِكَسْرِ الوَاوِ.

---

(١) في (هـ) زيادة: «وقيل: ابن جنادة، وقيل: ابن عبد الله، وقيل: ابن السكن. قال الشيخ في تهذيب الأسماء واللغات: المشهور جندب بن جنادة».

(٢) في (هـ): الدقيق. (٣) في (هـ): اسمها.

(٤) سقطت من (هـ).

(٥) في (هـ): عبد الله بن المغفل.

(٦) قوله: «المعجمة» ليست في (هـ).

(٧) هو يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو، واللغة، ومتون الأدب، ولد بالكوفة سنة أربع وأربعين ومئة، وتوفي في طريق مكة سنة سبع ومئتين. انظر: الأعلام ٨/١٤٥.

الأَوْزَاعِيُّ: اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ عمرو[1]، **إِمَامُ الشَّام فِي** عَصْرِهِ مَنْسُوبٌ إِلىٰ مَوْضِع بِبَابِ الفَرَاديس مِنْ دِمَشْقَ يُقَالُ لَهُ الأَوْزاعُ، وَقِيْلَ: إِلىٰ قَبِيْلَةٍ، وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِك.

عَرْزَب: بِعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ، مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ راءٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ زَاي مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ.

بُرَيْدَةُ بنُ الحُصَيْبِ: بِضَمِّ الحَاءِ، وَفَتْحِ الصَّادِ المُهْمَلَتَيْنِ.

فَضَالَةُ: بِفَتْحِ الفَاءِ.

لَلَّهُ أَشَدُّ أَذَناً: بِفَتْحِ الهَمْزَة، والذَّالِ: أَيْ: اسْتِمَاعاً.

القَينَةُ: بِفَتْحِ القَافِ: هي[2] المُغَنِّيَةُ.

طُوبىٰ لهم[3]: أَيْ: خَيْرٌ لَهُمْ، كذا قَالَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ.

الأَعْمَشُ: سُلَيْمَانُ بنُ مَهْرانَ.

أَبُو العَالِيَةِ: بالعَيْنِ المُهْمَلَة: اسْمُهُ رُفَيْعٌ بِضَمِّ الرَّاءِ.

أَبو لُبَابَةَ الصَّحَابِيُّ: بِضَمّ اللاَّمِ، اسْمُهُ بَشِيْرٌ. وَقِيْلَ رِفَاعَةُ بنُ عَبْدِ المُنْذِر.

الغَشَمَةُ: الظُّلَمَةُ.

قَوْلُه عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ: أَيْ يَنْصَبُّ[4] دَمْعُهُمَا، وَهُوَ بِفَتْحِ التَّاءِ المُثَنَّاة

---

(٣) في المطبوع: عمر، وهو تحريف.

(٢) كلمة «هي»: ليس في (هـ).

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) في المطبوع: ينضب، وهو تصحيف.

مِنْ فَوقُ، وَكَسْرِ الرَّاءِ.

فَمَا خَطْبُكُمْ: أَيْ شَأْنُكُمْ.

الأَيَّامُ المَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيْقِ الثَّلاثَةُ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ.

تَشْمِيْتُ العَاطِسِ: هُوَ بالشِّيْنِ، وَبِالسِّينِ[1].

القَفَّالُ: المَذْكُورُ هُنَا هو[2] المَرْوزِيُّ، عَبْدُ اللَّهِ بنُ أَحْمَدَ.

يَقْرُنُ: بِضَمِّ الرَّاءِ على اللُّغَةِ الفَصِيْحَةِ، وَفِي لُغِةٍ بِكِسْرِها.

البَغَوِيُّ: مَنْسُوبٌ إلىٰ بَغٍ مَدِيْنَةٍ بَيْنَ هَراةَ وَمَرو، وَيُقَالُ لَها أَيْضاً بَغْشُور[3]، واسْمُهُ الحُسَيْنُ بنُ مَسْعُودٍ.

الآصال: جَمْعُ أَصِيْلٍ، وَهُوَ آخِرُ النَّهارِ، وَقِيْلَ: مَا بَيْنَ العَصْرِ، وَغُرُوبِ الشَّمْسِ.

زُبَيْدُ بنُ الحَارِثِ: بِضَمِّ الزَّاي، وَبَعْدَها باءٌ[4] مُوَحَّدَةٌ مَفْتوحَةٌ.

سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ: يُضَمُّ أَوَّلُهُمَا، وَيُفْتَحُ[5] لغتَانِ مَشْهورَتَانِ.

أَبُو قِلابَةَ: بِكَسْرِ القَافِ وتَخْفيف اللّام[6]، وبِالبَاءِ المُوَحَّدَةِ، اسمُهُ[7] عَبْدُ اللَّهِ بنُ زَيْدٍ[8].

---

(١) سقطت من أصل (ظ)، واستدركت على هامشها.

(٢) سقطت من المطبوع.

(٣) في (هـ): بغون.

(٤) سقطت من المطبوع.

(٥) في المطبوع: بضم أولهما وبالفتح.

(٦) في المطبوع: وفتح اللام وتخفيفها.

(٧) في (هـ): واسمه.

(٨) في (هـ) يزيد، وهو تحريف من الناسخ.

يَحْيى بنُ وَثّابٍ: بثاءٍ مُثَلَّثَةٍ مُشَدَّدَةٍ.

مُعَانُ بنُ رِفَاعَةَ: بِضَمِّ المِيْمِ، وبالعَيْنِ المُهْمَلَةِ[1]، وآخرهُ نُونٌ.

الشِّخِّيرُ: بِكَسْرِ الشِّيْنِ والخَاءِ المُعْجَمَتَيْنِ[2]، والخاءُ مُشَدَّدَةٌ.

الحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ: هُوَ بِتاءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ فَوْقُ، ثُمَّ مُثَنَّاةٍ مِنْ تَحْتُ، ثُمَّ مُوَحَّدَةٍ.

المَحْيا والمَمَاتُ: الحَيَاةُ، وَالمَوْتُ.

أَوْزِعْهُمْ: أي[3]: أَلْهِمْهُمْ.

حَمْداً يوافي نِعَمَةُ: أَيْ: يَصِلُ إِلَيْها، فَيُحَصِّلُهَا.

وَيكافِئُ مَزِيْدَهُ: هو[4] بِهَمْزَةٍ آخِرَ يُكافِئُ، وَمَعْنَاهُ يَقُومُ بِشُكْرِ مَا زَادَنَا مِنْ النِّعَمِ.

مُجَالِد: الرَّاوي عَنِ الشَّعْبِي[5] بالجِيْمِ، وَكَسْرِ اللامِ.

الصَّيْمَرِيُّ: بِفَتْحِ الصَّادِ المُهْمَلةِ، وَالمِيْمِ. وَقِيْلَ: بِضَمِّ المِيْمِ، وَهُوَ غَرِيْبٌ.

وَقَدْ بَسَطْتُ بَيَانَهُ في كتابِ[6] «تهذِيبِ الأَسْماءِ، واللُّغَاتِ»[7]

---

(١) سقطت من المطبوع.

(٢) قوله: «والخاء المعجمتين» سقط من المطبوع.

(٣) سقطت من المطبوع.

(٤) في (هـ): وهو.

(٥) في (هـ) زيادة: هو.

(٦) كلمة «كتاب» ليست في (هـ).

(٧) ٢/٢٦٥.

فَهذِهِ أَحْرُفٌ وَجِيْزَةٌ فِي ضَبْطِ مُشْكِلِ مَا وَقَعَ فِي هذا الكِتَابِ، وَمَا بَقِيَ مِنْها تَرَكْتُهُ لِظُهورِهِ، وَمَا ذَكَرْتُهُ مِنَ الظَّاهِرِ فَقَصَدْتُ بَيَانَهُ لِمَنْ لا يُخَالِطُ العُلَمَاءَ، فَإِنَّهُ يَنْتَفِعُ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تعالىٰ.

هٰذَا آخِرُ مَا تَيَسَّرَ مِنْ هَذَا الكِتَابِ. وَهُوَ نُبْذَةٌ مُخْتَصَرَةٌ[1] بِالنِّسْبَةِ إِلىٰ آدابِ القُرَّاءِ[2]. ولكنْ حَمَلَنِي علىٰ اخْتِصَارِهِ[3] ما ذَكَرْته[4] فِي أَوَّلِ الكِتَابِ، وأَسْأَلُ اللَّهَ العظيمَ النَّفْعَ العَمِيْمَ بِهِ لِي[5] وَلأَحْبابي، وَلِكُلِّ[6] ناظرٍ فِيهِ، وَسَائِرِ المُسْلِمِيْنَ في الدَّارَيْن. وَالحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ، حَمْداً يُوافِي نِعَمَهُ، ويُكافِيءُ مَزِيْدَهُ، وَصَلاتُهُ، وَسَلامُهُ الأَكْمَلانِ علىٰ سيدِنا مُحَمَّدٍ، وَآلهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِين[7] دائماً أَبَداً إِلىٰ يَوْمِ الدِّيْنِ[8].

قال مصنفه رحمه الله[9]: ابتدأت في جمعه يوم الخميس، ثاني[10] عشر ربيع الأول [سنة ست وستين وستمئة][11]، وفرغت من

---

(١) في (هـ): نبذ مختصر.
(٢) في (هـ): القرآن.
(٣) في (هـ): الاختصار.
(٤) في (هـ): ذكرت.
(٥) في (هـ): والله أسأل النفع العميم به لي».
(٦) في (هـ): كل.
(٧) في (هـ): «وعلىٰ آله وصحبه أجمعين».
(٨) قوله: «دائماً أبداً إلىٰ يوم الدين» ليس في (هـ).
(٩) في (هـ) زيادة: تعالىٰ.
(١٠) في (هـ): الثاني عشر من شهر. . . .
(١١) زيادة من (هـ).

جمعه صبيحة [الخميس الثالث من شهر ربيع الآخر من السنة المذكورة، والله تعالى أعلم. تم والحمد لله رب العالمين][1].

وفي اخر (ظ) ما نصه:

وكانَ الفَرَاغُ مِنْ تَعْلِيْقِ هٰذَا الكِتَابِ المُبَارَكِ أَذَانَ المَغْرِبِ لَيْلَةَ الإِثْنَيْنِ خَامِسَ عَشَرَ صَفَرَ الخَيْرِ سَنَةَ إحدىٰ وَتِسْعِيْنَ وَثَمانِ مِئَةٍ عَلىٰ يَدِ كاتِبِهِ لِنَفْسِهِ العَبْدِ الفَقِيْرِ إِلىٰ اللَّهِ تَعَالىٰ الغَنِيِّ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيّ بنِ عُمَرَ البَسْيُونِيّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِمشَايِخِهِ وَلأَحِبَّائِهِ وَلِجَمِيْعِ المُسْلِمِيْنَ، وَالصَّلاَةُ وَالسَّلامُ على مُحَمَّدٍ وَآلِهِ إِلىٰ يَوْمِ الدِّيْنِ.

آمِيْنَ آمِيْنَ

آمِيْنَ



(١) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

محتوى الفهارس

الصفحة

فهرس الآيات الشريفة

سورة المائدة

رقم الآية | رقم الصفحة

فهرس الأحاديث النبوية على نسق حروف المعجم

مسرد الأعلام مرتبا
على حروف المعجم

حرف التاء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الحاء

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الدال

حرف الراء

حرف الزاي

حرف الغين

حرف الفاء

حرف القاف

حرف الكاف

حرف اللام

حرف الميم

حرف السين

حرف الشين

حرف الصاد

حرف الضاد

حرف الطاء

حرف العين

حرف النون

حرف الهاء

حرف الواو

حرف الياء

فهرس بأسماء الكتب



فهرس الأماكن والقبائل والأنهار وما في حكمها

فهرس المراجع المعتمدة في التحقيق

- القرآن الكريم.
- الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية للمناوي. دار الإيمان.
- الأجوبة الفاضلة للإمام عبد الحي اللكنوي، تحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبي غدة.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان للأمير علاء الدين الفارسي.
- إحياء علوم الدين للغزالي. طبعة دار المعرفة.
- أخلاق النبي ﷺ وآدابه لأبي الشيخ. تحقيق أحمد محمد مرسي مكتبة النهضة المصرية.
- أسماء الله الحسنىٰ للزجاج. تحقيق الأستاذ أحمد يوسف الدقاق.
- الأعلام لخير الدين الزركلي. الطبعة الخامسة، دار العلم للملايين.
- اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي بتحقيق محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي الطبعة الرابعة ١٣٩٧هـ.
- الإمام النووي للأستاذ عبد الغني الدقر. الطبعة الثانية. ١٤٠٠هـ.
- الأم للشافعي. طبع بإشراف الأستاذ مجمد زهري النجار. دار المعرفة ـ بيروت.
- الأنساب للسمعاني. تحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني. نشر أمين دمج. بيروت.
- البداية والنهاية لابن كثير. مكتبة المعارف بيروت. الطبعة الثانية ١٩٧٧م.
- البرهان في علوم القرآن للزركشي. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم. دار المعرفة، بيروت.
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي. طبعة دار الكتاب العربي، بيروت.
- تاريخ داريا للقاضي عبدالجبّار الخولاني. تحقيق الأستاذ سعيد الأفغاني. منشورات جامعة بنغازي.
- تاريخ دمشق لابن عساكر. مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

- تذكرة الحفاظ للذهبي. طبعة دار إحياء التراث العربي
- الترخيص بالإكرام بالقيام...... للنووي. تحقيق أحمد راتب حموش. دار الفكر.
- الترغيب والترهيب للمنذري. ضبطه وعلق عليه مصطفىٰ محمد عمارة. دار إحياء التراث العربي. بيروت.
- تفسير القرآن العظيم. لابن كثير. أشرف علىٰ طبعه لجنة من العلماء. دار الفكر.
- تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني. تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف. دار المعرفة. الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ.
- تهذيب الأسماء واللغات للنووي. دار الكتب العلمية.
- تهذيب التهذيب لابن حجر. دار صادر.
- تهذيب الكمال للحافظ المزي. مصورة دار المأمون للتراث بتقديم الأستاذ ين عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق.
- جامع الأصول لابن الأثير. تحقيق الأستاذ عبد القادر الأرنؤوط.
- جامع البيان المعروف بتفسير الطبري. منشورات مصطفىٰ البابي الحلبي. الطبعة الثالثة.
- الجامع الصحيح (سنن الترمذي) تحقيق المرحموم أحمد شاكر.
- الجامع الصحيح (سنن الترمذي) تحقيق الأستاذ الدعاس.
- حلية الأبرار وشعار الأخيار المعروف بالأذكار للنووي. تحقيق الأستاذ عبد القادر الأرنؤوط. منشورات دار الملاح.
- حلية الأولياء لأبي نعيم. دار الكتاب العربي.
- الدر المنثور. للسيوطي. دار المعرفة، بيروت.
- الرسالة القشيرية لأبي القاسم القشيري. دار الكتاب العربي.
- الرسالة المستطرفة للكتاني. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة.
- زاد المعاد لابن قيم الجوزية، تحقيق الأستاذ ين عبد القادر الأرنؤوط وشعيب الأرنؤوط.
- الزهد للإمام أحمد بن حنبل. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولىٰ.
- سنن البيهقي. الطبعة الأولىٰ. بطبعة دائرة المعارف النظامية في حيدر آباد الدكن.
- سنن الدارقطني. وبذيله التعليق المغني لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي. عالم الكتب.

- سنن أبي داود. تحقيق الأستاذ الدعاس.
- سنن ابن ماجة. تحقيق المرحوم محمد فؤاد عبد الباقي.
- سنن النسائي. تحقيق الأستاذ الدعاس.
- سنن النسائي. طبعة دار القلم.
- سير أعلام النبلاء للذهبي. تحقيق عدد من المحققين بإشراف الأستاذ شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة.
- شأن الدعاء للخطابي. تحقيق الأستاذ أحمد يوسف الدقاق. دار المأمون للتراث.
- شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي. المكتب التجاري للطباعة. بيروت.
- شرح صحيح مسلم للنووي، تحقيق وإشراف عبد الله أحمد أبو زينة.
- شرح معاني الآثار للطحاوي. تحقيق محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية.
- شرح المنظومة البيقونية للشيخ عبد الله سراج الدين، أمدّ الله في عمره.
- الشمائل للترمذي. تحقيق الأستاذ الدعاس.
- صحيح ابن خزيمة، تحقيق الدكتور محمد مصطفىٰ الأعظمي. المكتب الإسلامي.
- صحيح مسلم. تحقيق المرحوم محمد فؤاد عبد الباقي.
- طبقات الشافعية الكبرىٰ لتاج الدين السبكي. تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو الطبعة الأولىٰ.
- الطبقات الكبرىٰ لابن سعد. دار التحرير. القاهرة.
- عمل اليوم والليلة لابن السني. دائرة المعارف العثمانية. الطبعة الثانية ١٣٥٨هـ.
- عيون التواريخ لابن شاكر الكتبي. تحقيق نبيلة عبد المنعم داود والدكتور فيصل السامر منشورات وزارة الثقافة والإعلام في الجمهورية العراقية.
- فتح الباري لابن حجر. ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. دار المعرفة.
- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني. لأحمد بن عبد الرحمن البنا. دار الحديث، القاهرة.
- فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد لفضل الله الجيلاني. نشر وتوزيع المكتبة الإسلامية حمص.
- فقه أهل العراق وحديثهم. للكوثري. تحقيق الأستاذ عبد الفتاح أبي غدة.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي. دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩١ هـ.

- كشف الأستار للهيثمي تحقيق العلامة المحدث حبيب الرحمن الأعظمي.
- كشف الظنون لحاجي خليفة. منشورات مكتبة المثنىٰ - بغداد.
- الكنىٰ والأسماء للدولابي. دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
- كنز العمال لعلي المتقي الهندي. نشر وتوزيع مكتبة التراث الإسلامي - حلب.
- لسان العرب لابن منظور. دار صادر.
- مجمع الزوائد للهيثمي. دار الكتاب العربي.
- المجموع للنووي تحقيق محمد نجيب المطيعي.
- المحلىٰ لابن حزم. المكتب التجاري للطباعة والنشر - بيروت.
- مختار الصحاح للرازي. مؤسسة علوم القرآن. ١٤٠٤هـ.
- المستدرك علىٰ الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم. مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب.
- مسند الإمام أحمد. تحقيق العلامة المرحوم أحمد شاكر.
- مسند الإمام أحمد. المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ.
- مسند الحميدي. تحقيق العلامة المحدث حبيب الرحمن الأعظمي.
- مسند أبي حنيفة. تحقيق صفوة السقا، نشر وتوزيع مكتبة ربيع - حلب. ١٣٨٢هـ.
- مسند الطيالسي «منحة المعبود». ترتيب المرحوم أحمد بن عبد الرحمن البنا.
- مسند أبي عوانة.. لأبي عوانة الاسفراييني. دار المعرفة.
- مسند أبي يعلىٰ الموصلي: تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد. دار المأمون للتراث.
- مسند أبي يعلىٰ الموصلي. منسوخ عن مصورة «شهيد علي» و«الفاتح».
- مشيخة ابن الجوزي. تحقيق محمد محفوظ. دار الغرب الإسلامي ١٤٠٠هـ.
- مشيخة النعال البغدادي تخريج الحافظ المنذري. تحقيق الدكتور ناجي معروف وبشار عواد معروف مطبوعات المجمع العلمي العراقي ١٣٩٥هـ.
- المصاحف لابن أبي داود. تحقيق المستشرق آثر جفري. الطبعة الأولىٰ ١٣٥٥هـ.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة للبوصيري. تحقيق محمد المنتقي الكشناوي. دار العربي ١٤٠٣هـ.
- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني. تحقيق العلامة المحدث حبيب الرحمن الأعظمي. منشورات المجلس العلمي ١٣٩٠هـ.
- المطالب العالية لابن حجر. تحقيق العلامة المحدث حبيب الرحمن الأعظمي.

- معالم السنن للخطابي. المكتبة العلمية الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.
- المعجم الصغير للطبراني. دار الكتب العلمية ١٤٠٣هـ.
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي. نشره الدكتور. أ. ي. ونستك.
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. وضعه المرحوم محمد فؤاد عبد الباقي.
- معرفة القراء الكبار للذهبي. تحقيق الدكتور بشار عواد معروف وشعيب الأرنؤوط.
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار للحافظ العراقي. طبعة دار المعرفة علىٰ هامش «الإحياء».
- مفتاح كنوز السنة لـ أ. ي. فنسنك. نقله إلىٰ العربية المرحوم محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي.
- المقصد العلي للهيثمي. تحقيق الدكتور نايف بن هاشم الدعيس. الطبعة الأولىٰ ١٤٠٢هـ.
- الملل والنحل للشهرستاني. مطبوع على هامش «الفصل في الملل والأهواء والنحل». دار المعرفة. الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ.
- منادمة الأطلال ومسامرة الخيال لعبد القادر بدران. منشورات المكتب الإسلامي.
- مناهل العرفان للزرقاني. طبع بمطبعة عيسىٰ البابي الحلبي وشركاه.
- من روائع القرآن للدكتور سعيد رمضان البوطي. مكتبة الفارابي. الطبعة الخامسة ١٣٩٧هـ.
- موارد الظمآن للهيثمي. تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة. المطبعة السلفية.
- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير. المكتبة الإسلامية.
- نواسخ القرآن لابن الجوزي تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد.
- هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي. منشورات مكتبة المثنىٰ - بيروت.
- هدي الساري لابن حجر. دار المعرفة.
- وفيات الأعيان لابن خلّكان. تحقيق الدكتور إحسان عباس. دار صادر.

فهرست الموضوعات